مقدمة

إن عمليات السلام و حقوق الإنسان متلازمتان لا ينفصلان عن بعضهما البعض في الترسيخ و التطبيق لذلك تستلزم عمليات السلام ثلاثة أنشطة رئيسية هي: درء النزاعات وحفظ السلام ، وبناء السلام حيث يعالج درء النزاعات في الأجل الطويل المصادر الأساسية للصراع من أجل بناء قاعدة صلبة للسلام ، ولكن حيثما تكون تلك الأسس متداعية ، تسعى عملية درء النزاعات و الصراعات إلى دعم أركانها، ويأخذ ذلك عادة شكل مبادرة دبلوماسية ، وهذا الإجراء الوقائي وهو بحكم التعريف، نشاط غير ظاهر، بل وعندما يسجل نجاحا، ربما يمر دون أن يلاحظه أحد أساسا.

أما بناء السلام ويكفل حسب استخدامه ، تعريف الأنشطة المضطلع بها في الطرف الأقصى من الصراع لإعادة تركيب أسس السلام وتوفير وسائل بناء شيء يتجاوز مجرد انعدام الحرب على تلك الأسس. ومن ثم فبناء السلام يشمل إعادة إدماج المقاتلين السابقين في المجتمع المدني، وتعزيز سيادة القانون (على سبيل المثال عن طريق تدريب وإعادة تشكيل الشرطة المحلية، وإصلاح القضاء والنظام الجنائي)؛ وتحسين احترام حقوق الإنسان، من خلال الرصد والتثقيف والتحقيق في الانتهاكات الماضية والراهنة؛ وتقديم المساعدة التقنية من أجل التطور الديمقراطي (بما في ذلك المساعدة الانتخابية ودعم حرية وسائل الإعلام)، والنهوض بأساليب حل الصراعات والمصالحة، وإن كان لا يقتصر على هذه الجوانب وحدها.

مما سبق فإن حقوق الإنسان أو تضمينها في الشرعة العالمية هو ثمرة لكفاح الإنسانية عبر التاريخ في مواجهة جميع أشكال الظلم، ونتاج لتلاقح وتفاعل الثقافات الكبرى عبر الزمان، بما في ذلك الحضارة العربية – الإسلامية، كما تعني أيضا أنه لا يجوز استثناء أحد، في أية منطقة في العالم أو في أي نظام ثقافي، من التمتع بهذه الحقوق، فهي كونية لأنها ترتبط بمعني الإنسان ذاته بالتجريد وبغض النظر عن أي اعتبار.

مشكلة البحث :

بالرغم من الانتشار الكبير لعمليات السلام لم تحظ بالدراسة وعدم الاتفاق على المسائل والقضايا الرئيسية ووجود اختلاف في حالات الحروب وصعوبة تطبيق خصائص كل مرحلة من مراحل السلام للخروج بتعميمات بشأن ترسيخ حقوق الإنسان في تلك المراحل . واختلاف الباحثين في تحديد تطبيق عمليات السلام و ترتيبها وخصائصها فما هي الأوزان النسبية للأدوار الداخلية والخارجية وراء إنتهاك حقوق الإنسان وما هي الخصائص المختلفة لهذه الحقوق وما هي النتائج والآثار المترتبة عليها ، وفوق كل ذلك وضع المرأة في هذه

العمليات الذي غلبا ما يكون ضعيف جدا نسبة لعدم الأعتراف بدورها في هذه العمليات و خاصة في بناء السلام.

أهمية البحث:

تنبع اهمية هذا البحث من المعرفة العميقة بجهود عمليات السلام و هي بحاجة إلى اهتمام حقيقي وتوفير مهارات في حل مشكلات الزعماء الدينيين والهيئات المكونة لهذا العمل، الذين بإمكانهم تحليل المشكلات والتعرف على أسباب الصراعات، وصياغة الحلول للمشاكل المعقدة، واستخدام أساليب الوساطة لتسهيل عملية التغيير في المجتمعات. و على الممارسين لهذا النشاط وضع فهم شامل لسياق تنفيذ المشاريع أو تحليل جزئي أو فهم بديهي للحالة وقد يؤدي ذلك إلى عواقب سلبية وأخطاء مكلفة.

كما تنبع أهمية البحث من أهمية قضية حقوق الإنسان و خاصة المرأة و هي من القضايا المعاصرة التي شغلت وتشغل أذهان المفكرين وفلاسفة الأخلاق، لأنها من أهم الواجبات التي تتطلع اليها البشرية، وهي أم القضايا، لما وقع من جرائم يندى لها الجبين ضد الإنسان وحقوقه المكفولة شرعاً وقانوناً، حيث أنها تحتاج لكثير من التوضيح ليسهل الترسيخ و التطبيق.

أهداف البحث :

1/- معرفة عمليات السلام و مراحلها خاصة بناء السلام و دور المرأة فيها

2/- دراسة الوضع الإنساني و الحقوقي في مراحلة بناء السلام

3/- تحقيق المعرفة العلمية في مجال حقوق الإنسان و دراسات السلام

4/- الوقوف على الاشكاليات المتعلقة بتطبيق عمليات السلام (المرأة و بناء السلام)

5/- الوقوف على الاشكاليات المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان و وضع المرأة في بناء السلام .

الفرضيات :-

1/- التأكد من قوة العلاقة الإرتباطية بين حقوق الإنسان و بناء السلام .

2/- عمليات السلام خاصة بناء السلام لا تقوم إلا عبر تطبيق مبادئ حقوق الإنسان.

3/- التأكد من ضعف الارتباط بين وضع المرأة في بناء السلام والشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

4/- هنلك تناقض في عمليات السلام خاصة في مرحلة بناء السلام و ضمانات حقوق الإنسان المقررة في المواثيق الدولية والإقليمية.

منهج البحث:

المنهج التاريخي ، المنهج الوصفي

حدود البحث:

1/- الاطار المكانى : (مناطق النزاعات في السودان).

2/- الاطار الزمانى: 2010 – 2020

وسائل وطرق وجمع البيانات:

الكتب والدوريات ، التقارير و المنشورات و المستندات و الملاحظات العلمية ، في سياق هذا البحث.

مفردات البحث :-

هنلك مصطلحات تحتاج لمزيد من التعريف و هي التي يقوم عليها البحث لفك الغموض و اللبس حولها.

1/- السلام

2/- النزاع :-

3/- حقوق الإنسان:-

4/- صناعة السلام :-

5/- حفظ السلام :-

6/- بناء السلام :-

هيكل البحث :-

يعتمد البحث علي نظام الفصول و الفصل مقسم الي مباحث و هي بدورها مقسمة الي فقرات.

المقدمة و تحتوي علي إجرءات البحث

الفصل الأول :- (نظرة تاريخية لدراسات السلام و فلسفته)

المبحث الأول :- نظرة تاريخية لدراسات السلام

المبحث الثاني :- مفهوم الحرب و السلام و فلسفته

الفصل الثاني :- (النزاعات)

المبحث الأول :- مفهوم النزاعات وطبيعةالنزاع في السودان

المبحث الثاني :- الاثارالاقتصادية ولاجتماعية والسياسية للنزاعات

الفصل الثالث :- (حقوق الانسان)

المبحث الاول:- محطات تاريخية لحقوق الانسان

المبحث الثاني :- حقوق الإنسان و المجتمع المدني

الفصل الرابع :- (بناء السلام و المرأة)

المبحث الاول : مفهوم بناء السلام:

المبحث الثاني : المرأة و النوع الأجتماعي و النزاعات

المبحث الثالث : النتائج ، الخاتمة ، التوصيات المصادر و المراجع و الملاحق .

الدراسات السابقة

1/- مقدمة في دراسات السلام والنزاعات ، اصدارة مركز السودان لابحاث المسرح الخرطوم ، السودان، 2010م

(د. أبو القاسم قور حامد)

أهم النتائج :

تحدث فيه عن النظرية المنظمة لدراسات السلم والنزاعات Structural Theories of conflict

ينظر أصحاب النظرية الوظيفية وأنصارها الى بنية ومؤسسات المجتمع لمعرفة وتفسير أسباب النزاعات فهى رؤية مجتمعية .

أما أصحاب النظرية الماركسية وأنصارها فقد اهتموا بتفسير الصراع الطبقي في العالم ، وإرتكزت فلسفتها على التراث الانساني بتفسيراتها للتاريخ و الاقتصاد وحتمية الصراع لعدم وجود العدالة الناجمة عن الاختلاف في الفئات .

التوصيات :

تحليل توظيف السلطة في النظام والادماج الاجتماعي حيث تميل القيم الاجتماعية الى إخفاء طبيعة العنف السياسي.

إرتباط النظريات المنظمة لدراسات السلم والنزاعات بعدد من العوامل والأبعاد بعضها أيدولوجي ، وبعضها سياسي ، واستراتيجي .

النظريات دائما ترتكز على رؤى أيدلوجية محددة أو رؤى منهجية.

2/- ثقافة السلام . نموذج المسرح التنموى في منطقة أبيي بالسودان، مكتبة 3M ، القاهرة 2004.

(د. أبو القاسم قور حامد)

أهم النتائج :

طرح من منظور فلسفي مجموع القيم التي يمكن أن تتفق عليها شعوب العالم اجمع في انها السوك الأقيم والأمثل الذي يجب ان يحتزيه الإنسان.

شمولية طرح اليونسكو لثقافة السلام في عالم متنوع الثقافات والقيم والمواقف والسلوكيات بالإضافة إلى ما يمكن أن نطلق عليه فردية الدوافع في السلوك البشري في جانب الخير والشر.

المشاركة العالمية في السلام والأمن من خلال تطوير التعاون بين الأمم ومن خلال التعليم والعلوم والثقافة.

التوصيات:

ليس هناك معضلة في تصور مشروع ثقافة السلام محلياً، إقليمياً ودولياً لكن المشكلة تكمن في إمكانية توفير آليات تطبيق هذا المفهوم الذي كثر عنه الكلام وقل فيه العمل.

الابتعاد عن العنف والحرب والعمل على زرع التحمل والإيمان في عقول الرجال والنساء.

احترام الحياة الفردية، الحرية، العدالة، التماسك، التسامح وحقوق الإنسان، والمساواة بين الرجل والمرأة".

التحول من الحرب إلى السلام يعني الانتقال من مجتمعات سيادة الدولة والأمن ومن مخاطر هذا العالم إلى مجتمع مدني في كل مناحيه.

تطوير التعليم وبحوث السلام.

لابد من التطور بتطوير مشاركة المواطنين في القضايا الدولية والعالمية لابد من بناء السلام في عقول البشر

بربط الفرد بالقضايا والمصالح المشتركة عالمياً وربط المجتمعات المحلية بالعالمية

تؤكد ثقافة السلام أن الصراعات المتوارثة بين الناس يمكن حلها بعيداً عن العنف.

السلام وحقوق الإنسان مسألة فردية مكفولة لكل فرد.

بناء ثقافة السلام مهمة تعددية تطلب تضافر جهود كل الناس في كافة القطاعات.

10- ثقافة السلام امتداد للعملية الديمقراطية.

11- تطبيق السلام مشروع يتم من خلال كل أنواع التعليم الرسمي وغير الرسمي

3/ - دور بناء السلام فى توفير قيم ثقافة السلام دراسة حالة نازحى الحرب بدار السلام - ولاية الخرطوم (2005م -2010م) رسالة دكتوراة بجامعة السودان عام 2010م

(وفاء مبارك عباس عثمان)

اهم اهداف البحث :

- التعرف على مدى ارتباط حقوق الانسان وممارسة الديمقراطية لتحقيق العدالة
- التعرف على مدى ارتباط نظريتى الاحتياجات الانسانية والحرمان النسبى بتطور وسير البحث
- التعرف على دور المؤسسات الحكومية وغير الحكومية فى نشر ثقافة السلام
- التعرف على انواع نظم الحكم المختلفة فى السودان وتعاملها مع النزاعات والحروب
- التعرف على دور الاعلام فى نشر ثقافة السلام
- التعرف فلى الاليات ووسائل جديدة المستخدمة فى نشر ثقافة السلام
- التعرف حجم دور القوى الخارجية للتاثير على عملية السلام فى السودان
- التعرف على وسائل لنبذ الجهوية والعصبية بين مواطنى السودان واحترام وتقبل الاخر.

منهجية الدراسة:المنهج الوصفى التحليلى والتاريخى

اهم النتائج :

- هناك علاقة ارتباطية موجبة بين عمل المؤسسات الحكومية وغير الحكمومية ووسائل نشر ثقافة السلام

– هناك علاقة ارتباطية موجبة بين نشر ثقافة السلام وتقليل النزاعات والحروب كما كان هناك اهتمام بنشر ثقافة السلام

– هناك علاقة ارتباطية موجبة بين انزال حقوق الانسان والتنمية المستدامة والسلام ، حيث ان التنمية المستدامة غاية ووسيلة لتحقيق النمو الاقتصادى والرفاهية

– هناك علاقة ارتباطية سالبة بين انظمة الحكم المختلفة فى ادارة النزاعات والحروب

– امكانية ان تصبح الاحزاب السياسية السودانية آلية لنشر ثقافة السلام

4/– بعنون / دور التنمية فى تعزيز السلام بدارفور (ولاية غرب دارفور نموذج) رسالة دكتوارة بجامعة السودان عام 2011م

(عمر عبدالرحمن محمد اغبش)

اهم اهداف البحث :

– معرفة اثر مخرجات التنمية ودورها فى تحقيق السلام والاستقرار بدارفور

– توضيح اثر التنمية فى ترقية وتاهيل الموارد البشرية فى دارفور

– وضحت اثر النزاعات على المشروعات التنموية بدارفور

– المساهمة فى تفعيل مقومات التنمية المستدامة والمتوازنة التى تدعم السلام

منهجية الدراسة :المنهج الوصفى والتحليلى والمنهج التاريخى

اهم النتائج :

ان التنمية التى نفذت فى دارفور ساهمت فى تعزيز الاستقرار والسلام بالمنطقة ،كما انحسرت النزاعات العرقية والسياسية فى دارفور وبدات مخرجات البنيات التحتية تساهم فى دعم المستوى المعيشى والصحى وغيرها

5/– بناء السلام وتحويل النزاع (عبر تخفيف حدة الفقر) رسالة ماجستير جامعة السودان عام 2011م

(سيف الدين عبدالرحيم محمد احمد)

اهم اهداف البحث :

– دراسة ظاهرة الفقر واسباب اتساعها رغم النمو الاقبصادى المتزايد

– دراسة اثر بعض المشروعات والبرامج السياسية التنوية فى محارية الفقرونشر ثقافة السلام

– دراسة العلاقة التى تربط بين الفقر بالنزاعات المسلحة فى المناطق المستهدفة

منهجية الدراسة: المنهج الوصفى التحليلى والمنهج التاريخى

اهم النتائج :

– وجود علاقة ارتباطية بين نشوب النزاعات وانتشار الفقر بين سكان العديد من الدول نتيجة للتوزيع غير العادل للموارد والتنمية غير المتوازنة

– وجود علاقة ارتباطية بين نشوب الصراعات الداخلية والخارجية فى بعض الدول وامتلاك هذه الدول للموارد الاولية (خام) وذلك لاندفاع الفرقاء السياسيون فى الداخل والخارج لنيل اكبر نصيب ممكن

– انتشار الفساد الحكومى فى داخل هذه الدول مما يؤدى الى زيادة الفجوة بين الاغنياء والفقراء وبالتالى زيادة الغبن الاجتماعى .

6/– القواعد القانونية الدولية المنظمة لمناهضة التعذيب والاعمال المهينة للانسان دراسة مقارنة بين القانون الدولى والسودانى والشريعة الاسلامية ، رسالة دكتوراة بجامعة افريقيا العالمية عام 2008م

(الفاتح حسين محمد على)

اهم اهداف البحث : تقصى الجانب العلمى فى تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الانسان والتعذيب ومدى تنفيذ هذه الاتفاقيات.

منهجية الدراسة: المنهج التاريخى التحليلى والوصفى المقارن

اهم النتائج :

– رغم اليات حقوق الانسان الخاصة بالتعذيب والمعاملة القاسية او المهينة استطاعت ولو جزئيا ان تحد من ارتكاب جرائم التعذيب ولكنها لم تعد تكفى وحدها لتوقف حالات التعذيب المنتشرة فى العالم.

– لم يصدر قانون مفوضية حقوق الانسان وفق ما نص عليه فى دستور السودان 2005م .

– لم يهتم السودان بنشر ثقافة حقوق الانسان وسط النشء وجاءات المناهج التربوية خالية من مادة تتعلق بتدريس حقوق الانسان.

7/– معايير الرصد الميدانى لانتهاكات حقوق الانسان رسالة ماجستر جامعة بحرى العام2012م

(اسماعيل عبدالحى مضوى)

اهم اهداف البحث :

– تقديم المعلومات عن المعايير الدولية وفقا للقانون الدولى لحقوق الانسان والقانون الدولى الانسانى ذات الصلة بالعمليات الميدانية للامم المتحدة فى مجال عملية الرصد.

– تقديم المعلومات عن تقنيات رصد حقوق الانسان تشجيع تطوير مهارات ذات الصلة لدى موظفى حقوق الانسان فى الامم المتحدة وغيرهم من العامليين فى هذا المجال.

تدريب الموظفين فى العمليات المدانية لحقوق الانسان

منهجية الدراسة: تاريخى والسرد التحليلى

اهم النتائج:

– ان الوضع الحالى فى دارفور ربما ينطوى على معاناة إنسانية وتدخل دولى غير مسبوق وما اتاحه من فرص لمختلف اصحاب المصالح لاستغلالها ولبعض المنظمات العالمية العاملة فى مجال حقوق الانسان لتوجيه اتهامات بانتهالك قواعد القانون الانسانى الدولى وقانون حقوق الانسان وممارسة ضغوط على الحكومة وعلى المنظمات الدولية اعتماداً على معلومات ان تثيت عدم دقتها وتطابقها مع الواقع .

8/– التدخل الانسانى لحماية حقوق الانسان رسالة ماجستير جامعة بحرى عام 2006م

(بلولة الدقيل دلدوم)

اهم اهداف البحث :

– ايجاد طريقة مثلى لحقوق الاقليات من الانتهاك والصرعات

– توفير الحماية والامن والرعاية الكانلة للمدنيين فى حالات الابادة التطهير العرقى

– التزام المجتمع الدولى فى تقديم المساعدة الانسانية للذين تنتهك حقوقهم .

– ان يكون التدخل الانسانى للحفاظ على العلاقات الدولية وحماية حقوق الانسانى فعلا لتقديم انسان

– ان يكون التدخل حياديا دون التدخل فى الشئون الداخلية للدول

– يجب ان يكون التدخل الانسانى فعلا لتقديم المساعدات الانسانية .

منهجية الدراسة :المنهج الوصفى التحليلى

اهم النتائج:

– اصبح التدخل الانسانى مثار للجدل السياسى القانونى خصوصا مع زيادة الاهتمام الدولى يحقوق الانسان وانتشار الصراعات الداخلية التى تتفاقم فيها انتهاكات حقوق الانسان الاساسية لتشمل ارتكاب جرائم دولية ضد الانسانية واعمال ابادة الجنس البشرى.

– تحاول دول الشمال ولاسيما الولايات المتحدة ان تسخر الامم المتحدة لتغيير مبدا السيادة ومبدا عدم التدخل من خلال توسيع التدخل الانسانى نظرا الى قيام مجلس الامن لمصلحة القضايا الدولية الداخلية وفقا لمصالح الدول المسيطرة على النظام العالمى .

– يتم التدخل الدولى بشكل انتقائى ومسيس بما يحقق مصالحها السياسية والاقتصادية وقد يقتضى عدم اثارة القضية لتورط حلفائها فى انتهاكات او صدرت من نظم سياسية صديقة تخدم مصالح مشتركة.

9/– عالمية حقوق الانسان رسالة ماجستير جامعة بحرى عام 2005م

(صلاح محمد احمد محمد)

اهم اهداف البحث :

– توثيق حقوق الانسان وجعلها محل دراسة وتحليل واحترام بدلا من تركها لمزاج ومصالح الدول بمفردها

– الدعوة لتفعيل القانون الدولى فى مجال حقوق الانسان وسيادة قوة المنطق بدل عن منطق القوة.

منهجية الدراسة: المنهج التحليلى والتاريخى

اهم النتائج :

– تعزيز دور الامم المتحدة لتحقيق عالمية حقوق الانسان وذلك فى اعادة هيكلتها ودعمها بما يلزمها من موارد مالية وادوات لصون الامن والسلم الدوليين وجعل الانسان اينما وجد وبلا اختلاف الانتماءات الفطرية والجغرافية والسياسية محل احترام.

– اهمية الديمقراطية والحكم الرشيد وان على جميع الحكومات والحكام لتصالح مع شعوبها وممارسة السلطة بالشفافية والديمقراطية واستبعاد العنف من الممارسة السياسية وبهذا نضمن احترام حقوق الانسان الاساسية من حرياته العامة وغيرها وإذا هذا النهج كل الكيانات الفطرية فلا ريب ان حقوق الانسان تكون محل إجماع فى بقاع العالم .

– تقليل الفارق بين الدول الغنية والدول الفقيرة ،وذلك بمساعدة الدول الغنية للدول النامية فى التنمية ومكافحة الفقر والجفاف والتصحر وحماية البيئة والعمل على تشجيع الحوار بين الحضارات بعتبار ان الحضارة الانسانية تقوم بمساهمة كل الشعوب وليس حصرا على شعب دون اخر ،وهذا اذا ما روعي ويؤدى حتما الى عالمية حقوق الانسان.

10/– دور منظمات المجتمع المدنى فى حماية وترقية حقوق الانسان– فى السودان دراسة حالة (منظمة العون المدنى العالمى)فى الفترة من 2003–2008م ، رسالة ماجستير جامعة افريقيا العالمية عام2010م (كونى عيسي)

اهداف الدراسة :–

– توضيح جهود منظمات المجتمع المدنى الدولية فى مجال حماية وترقية حقوق الانسان

– تسليط الضوء على واحد من المنظمات الفاعلة فى مجال حماية حقوق الانسان.

منهجية الدراسة: المنهج التاريخى والوصفى

اهم النتائج :

– ان المجتمع المدنى هو نسيج مترابط بين العلاقات التى تنشا بين افراده ومؤسساته من جهة وبين مؤسسات الدولة من جهة اخرى والتى تقوم على مبدا التراضي وتبادل المصالح والحقوق والواجبات

– أصبحت الإغاثة والعمل الطوعى آليات وذرائع للتدخل الاجنبى

– عدم توافق ببن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبين الشريعة الإسلامية

11– اثر النزاع المسلح على حقوق المدنيين دراسة حالة دارفور ، رسالة دكتوراة جامعة بحرى عام 2016م

.

(تيسير السنوسى ابراهيم)

اهداف الدراسة :

– محاولة اكاديمية لمعرفة الحقائق الدائرة حول النزاع وصولا لنتائج اكاديمية

– معرفة مصائر الملايين المتاثرين بهذا النزاع بالاضافة لتعرف على الاثر الاقليمى والعالمى للمتاثرين بهذا النزاع

منهجية الدراسة:المنهج التاريخى والوصفى التحليلى

اهم النتائج :

– هناك انواع من النزاعات المسلحة تشكل اشكال مختلفة ولها تفسيرات عديدة وقوانيين مختلفة ،وهناك صعوبة فى رسم الخط الفاصل بين التوترات والاضطرابات الداخلية العنيفة وعن نزاع مسلح منخفض المستوى

– احكام القانون الدولى تتباين حسب طبيعة النزاع وكذلك انواع حماية المدنيين فيما اذا كان النزاع دولى مسلح تحكمه اتفاقية جنيف والبرتكول الاول الاضافى

– ان من اهم اسباب اندلاع الحرب الغاء الادارة الاهلية

– ان الدعوة لاحترام حقوق المدنيين فى الممارسة اقتصر على المثقفين والمتعلمين فقط ولم تصل الى رجل الشارع والانسان العادى الذى يجب ان يحيط بها بعتبارها حقوق إنسانية

12/ – حقوق الانسان بين المواثيق الدولية والاقليمية والواقع فى السودان ، رسالة ماجستير جامعة بحرى عام 2006م .

(اسمهان زين العابدين احمد)

اهم اهداف البحث:

– معرفة اذا كان هناك التزام بالمواثيق العالمية والاقليمية

– معرفة ضمانات حماية حقوق الانسان فى الدستور السودانى والتشريعات الوطنية

منهجية الدراسة: المنهج التحليلى المقارن

اهم النتائج :

– لا بد كم تعميم المعايير التى تم التوصل بها لاتفاقيةالسلام بين شمال وجنوب على اقليم دارفور

– ان يكون الحل عير الحوار يشارك فيه كل الاقليم

– اعادة تاهيل الادارة الاهلية والاعتراف بالدور الذى يمكن ان تلعبه اليات فض النزاعات القبيلية والمحلية لدارفور

– اعادة النازحيين الى مناطقهم التى نزحو اواجيرو على النزوح

- الدعوة الى الديمقراطية ،لانها وحقوق الانسان متلازمتان

- سياسة الاصلاح التى نحتاجها تتطلب ازالة الانتهاكات مثل الاستيلاء على الاراضى وارغام اهلها على الاخلاء

- ان يكون هناك مشروع لتعويض ضحايا النزاع وان توضع برامج تعليمية لتقرير اتفاقية السلام وحقوق الانسان وان تنشا لجنة التحقيق والمصالحة كجزء من استراتيجية طويلة المدى لتعزيز سلام مستدام فى الاقليم.

الفصل الأول

(نظرة تاريخية لدراسات السلام وفلسفته)

المبحث الأول:- نظرة تاريخية لدراسات السلام

من الاهمية بمكان أن نغوص في التاريخ عبر نظريات الحرب و السلام لنقف ونركز على عمق التراكم المعرفي في طول المسيرة الانسانية لنخرج برؤى واضحة تنير لنا الطريق .

" تشير أول نظريات السلم والحرب والتي عملت على تطوير مفهوم السلام معرفيا لدى الفلسفة الغربية كانت على يد المفكر الفرنسي بيردوبيس (Pirn dubis) فى كتابه (في نهاية الحروب وجدل في المملكة الفرنسية:

تم نشره في عام 1300م ، أيضا ذكر دوبيس في كتابه (في خلاص الارض المقدسة) والذي كتبه في الفترة من 1305– 1307م وهي نظرية تدعو الى التعاضد والوحدة لدى المجتمع الكاثوليكي " سيكون امراً عظيماً اذاما اتفق كل الكاثوليك على الاقل أولئك الذين ينتموت الى الكنيسة الرومانية على وحدة دولة واحدة .

" ويرى دبيوس مثل هذه الوحدة سوف لن ينفرط عقدها .ولكن ما يؤخذ على دوبيس عدم رفضه للحرب في ذاتها وتبريره للحرب مع الاعداء قائلاً " على الذين يرغبون في الحرب عليهم أن يفعلوا ذلك مع أعداء الكنيسة والأراضي المقدسة ، لكن ليس مع أخوتهم " ومفردة اخوتهم تعني الأخوة في النصرانية[1].

ويتفق الباحث مع الكاتب فيما ذهب إليه في عدم رفض دوبيس للحرب في ذاتها وتبريره لها للأعداء .

" وجد هذا الإتجاه التبريري للحرب مع الأعداء والسلم مع الأخوة في النصرانية تعضيداً ومساندة من المفكر والفيلسوف الألماني كازيخ كين(zech king) بعد مرور مائة عام على دعوى دبيوس يقول " نريد أن نرى نهاية لكل الحروب والقتل بعد انتشارهما في كل أنحاء العالم المسيحي وأن تحل محلهما دعائم الوحدة والحب" ، لاحظت الباحثة تطور فى الفكر وضرورة إنهاء الحرب لتحل الوحدة والحب محلها ولكن ايضا

[1] أبو القاسم قور : مقدمة في دراسات السلام والنزاعات ، إصدارات مركز السودان لابحاث المسرح ، الخرطوم ،2010م ، ص11 .

ترى تركيزه منصبا فقط على العالم المسيحي كأنما الحروب فيها هي وحدها دون سائر باقي ديانات بني البشر .

وفي مطلع الربع الأول من القرن السادس ظهرت دعوة اراسموس التي ارتكزت على النزعة الانسانية وذلك في منشور له بعنوان دعوى السلام [1]،ولا زال الوصف الذي صور فيه اراسموس الحرب يجد استحساناً وقبولاً لدى العديد من العاملين في حقل السلم بوصفه نموذجاً فريداً يكشف عن بشاعة الحرب التي ظلت تضرب أوروبا ، حيث لازال البعض يردده في محافلهم " الحرب هي الشئ الوحيد ضد كل الاشياء . والحرب هي الأصل والاساس في كل المشاكل وقوى الشر . إنها محيط بلا قاع يبتلع كل شئ بلا تمييز وبسبب الحرب تذبل كل البراعم والورود ويجف كل شئ معافى ولا يبقى غير الدمار ، ثم تشيخ الأشياء الجميلة ، ويصير كل حلو مراً .

الحرب هي الشئ الوحيد ضد كل الاشياء هذه الجملة استوقفت الباحث حيث وجد فيها تعريف موجز وبسيط وفلسفي ، وله عدة أبعاد ، أن الحرب عدو لكل الاشياء وهي تشمل الانسان والحيوان والنبات والجماد من حولنا ، فيه إغتيال للحضارات والثقافات لأنها تغتال الانسان ، وتوقف وتعطل كل علومه وابداعاته واختراعاته [2].

كما رسم اراسموس صورة كاملة للحروب التي اشتهرت بها القارة الأوربية قائلاً : أمم ضد أمم ، مدن ضد مدن ، مجموعة ضد مجموعة ، ملك ضد ملك ، انهيارات ودمار شامل ، الإنجليز ينظرون الى الفرنسيين كأعداء ، ونفس الإنجليز ليس كرماء مع الاسكتلنديين والألمان لا يحتملون الفرنسيين أما الاسبانيين فهم ضد الكل ، ولكن دعوة اراسموس الانسانية تظل نقطة أولى في تحديد معالم دعوة الفلسفة الغربية الى السلم بمفهوم انساني لكن النزعة الانسانية وحدها ليست كافية بتوفير سلام عالمي ، لأن الدعوة الانسانية حدودها الفردية ، والسلام يتم بمشاركة الآخرين وبالتعاون والفهم المشترك بين الفرد والجماعة .

السلام هو الشئ الوحيد الذي لايمكن حراسته . ويتم السلام بالتفاهم " فالسلام ليس عملية مشتركة فقط بل مسالة تلتقي فيها جهود الفرد بجهود الجماعة وربط الفعل والنية ومثل هذا الشرط لا يمكن توفره إلا في الدين الذي يربط الفرد بالجماعة ويهذب سلوك الفرد في إطار سلوك الجماعة. يتفق الباحث فيما ذهب إليه الكاتب . أما

[1] النظريات المفسرة للنزاعات الدولية /www.academia.edu

[2] http://azzous37.sephorum.com

أهم نظريات السلم كانت على يد الفيلسوف الفرنسي تشارلس بير ((Charles Desent –pierre) في مؤلفه مشروع تطبيق السلام في أوربا والذي تم نشره في عام 1712م . فتح هذا المشروع آفاقاً جديدة للسلم وخططه في أوربا فهو يرى " أن التطور في الصناعة والتجارة والفنون والاستعمار، والتنافس التجارة ، والاختلافات في الاتجاهات كل ذلك وفر وسائل للإتصال . عدم الإرتياح في البقاء في مكان واحد، اكتشاف الطباعة ، والرغبات المشتركة في العلوم والمعرفة. واخيراً الدويلات الصغيرة التي كيفت نفسها على حياة الرخاء والرفاهية ، كل ذلك جعل اوروبا لا تشبه آسيا وافريقيا ، جعلها نموذجاً لمجتمع الدولة الواحدة ، ليس على مستوى الاسم فقط بل على مستوى المجتمعات أساسية ، أو دين واحد وكذلك عادات وخصائص مشتركة حتى القانون نفسه لم يعد جزءاً من الدولة فقط بل ذو علاقة طيبة بالمجتمع نفسه .

لقد نقد المفكر جان جاك روسو فكرة بيير عن المجلس الأوربي ، ويرى أنها لا تقوى على حل المشاكل وايقاف الحروب ، وفي عام 1761م أصدر جان جاك روسو jean jacques Rousseau كتاب بعنوان خطاب واحلال السلام والذي طبع بعد وفاته في عام 1782م " [1] أصنعوا جمهورية اوربية واحدة ليوم واحد وهذا بالطبع سيكون أنجح السبل على الإطلاق لاحلال السلم ، فحينها سيكتشف كل فرد بتجربته الذاتية لأن هناك فوائد كثيرة تعود له شخصياً في المصالح المشتركة ، ويقترح ضرورة التفريق بين الحقيقة والمصالح في السياسة والاخلاق ، والطغاة والمفسدين في الأارض ، وهنا نلاحظ أن روسو يستعمل هذه المصطلحات ، الطغيان ، فهو يري أن هؤلاء لا يمكن أن يتخلوا عن الحرب كوسيلة لتحقيق مطامعهم السياسية. "[2]

يرى الباحث أن جان جاك روسو أرسى قاعدة جديدة هي التطبيق أو الفعل يعني الإنتقال من مرحلة الكلام والتنظير الى مرحلة العمل هو سيد الموقف ويعبر عن لسان حاله حتى ولوكان هذا التطبيق مورس ليوم واحد فقط ، بذلك يلاحظ البشر الفوائد القيمة برغم قصر المدة ، وهي تجربة وفكرة رائدة جريئة جديرة بالإحترام وتعكس مدى ايمان الفيلسوف بها ، وهي فكرة عبقرية توضح ثراء تجاربه .

---

[1] النظريات المفسرة للنزاعات الدولية www.academia.edu/

[2] أبو القاسم قور : مقدمة في دراسات السلام والنزاعات ، مرجع سابق ، ص15 .

النظريات الحديثة للنزاعات

يؤرخ لحركة السلام الحديثة في أوربا بعام 1930م[1] بعد أن جاء النازيون الى السلطة في المانيا، حيث إزداد الاحساس بالخوف من مهددات الحرب ، ولقد أفضى هذا الخوف الى العديد من الحركات ضد النازية ، ولقد شملت أفكاراً كثيرة منها الأفكار المحافظة ، والليبرالية ، والديمقراطية ، والشيوعية ، واتحاد التجارة ومنظمات النساء والأطفال وتعتبر الفترة من 1945م الى عام 1980م [2]فترة هامة في تاريخ أوربا في تطور مفهوم السلام . هناك عاملان سيطرا على هذه الفترة وهما الحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي ، والتطور النووي كمهدد للسلام العالمي ، وهي فترة افرزت مايمكن أن نطلق عليه فلسفة الحرب ذلك لتنافس ثقافة الحرب والسلام مع بعضهما البعض . وهكذا أصبح كل من السلام والقوة هما الأساس في العلاقات الدولية والدبلوماسية.

مما قاد هذا الى ظاهرة الحرب والسلم في الفترة من 1960–1980م وانتشار مراكز دراسات السلم وفض النزاعات وثقافة السلام . كما ظهرت شخصيات جديدة وهبت نفسها للسلام . ومن هؤلاء علماء وشخصيات هامة ، كتاب ، ممثلون ، رجال دين . كل هذا ادى الى بروز مفاهيم وفلسفات وافكار جديدة في السلام قادت كل تلك الجهود ، والحركات ، ونزعات السلم ، وتراثها الى ظهور أساس وأصول وفلسفة ومفهوم ثقافة السلام [3].

ساتناول فيما يلي بعض نظريات فض النزاعات في العصر الحديث في ابعادها الفكرية والمعرفية . ولمزيد من التوضيح ساورد بعض التعريفات لمفهوم الصراع .

لقد ورد التعريف التالي لكلمة صراع وهو من اللغة اللاتينية ويعني الصدام أو الدخول في حرب أو على نطاق واحد أو اكثر من طرف بسبب المطامع في تحقيق وسائل غير متوافقة أو بذنب منافسة في الغايات والرغبات . وقد يكون الصراع ظاهرياً ويتم التعرف عليه من خلال السلوك أو الافعال الملموسة أو قد يكون الصراع ظاهرياً ويتم التعرف عليه من خلال السلوك أو الأفعال الملموسة أو قد يكون صراعاً كامناً وفي هذه

---

[1] النظريات المفسرة للنزاعات الدولية /www.academia.edu

[2] http://azzous37.sephorum.com

[3] http://azzous37.sephorum.com

الحالة يكون مفصلياً متفشيا مبنياً فى النظام المعني أو الترتيبات المؤسسية مثل الحكومات أو المؤسسات أو المجتمع المدني ، وفي مجال العلاقات الدولية يحدد [1]ثلاثة أنواع من الأشكال العامة للصراعات الصراع بين الدولة الواحدة ، والصراع الداخلي ، والصراعات من أجل الدولة والمنظمات .

النظريات المنظمة لدراسات السلم والنزاعات

ترتبط النظريات المنظمة لدراسات السلم والنزاعات بعدد من العوامل، والابعاد بعضها أيدولوجي، وبعضها سياسي، واستراتيجي، فهي النظريات التي ترتكز علي رؤى ايدلوجية محددة، أو رؤى منهجية واهمها النظريات التالية:

- النظرية الوظيفية
- النظرية الماركسية
- نظريات الصراع الطبقي المعاصر .

النظرية الوظيفية :

ينظر أنصار النظرية الوظيفية الى بنية ومؤسسات المجتمع لمعرفة وتفسير اسباب النزاعات فهي رؤية مجتمعية . وتذهب الى ماوراء الشخصية في بحثها عن جذور النزاعات وتحليلها وتقع الوظيفة في مايسمى بالنظرية المنظمة وتبحث بعمق معرفي أيضاً في تحول البنى الاجتماعية بوصفها أحد نظم فض النزاعات[2] .

وتسمى الوظيفية بنظرية النظام أو الإستقرار أو نظرية التوازن ومفردة الاستقرار تصف خصائص بنية المجتمع إذ لا يمكن للمجتمع المعنى أن يكون سليم الوظائف في حالات عدم إستقراره ، ويمكن تلخيص الرؤية الوظيفية في الآتي :

للمجتمع متطلبات وظيفية أولية تنتج الهياكل والاشكال المتباينة في بنية المجتمع لها المقدرة على إنجاز شروط المجتمع .

---

[1] **أبو القاسم قور : مقدمة في دراسات السلام والنزاعات ، مرجع سابق ، ص34 .**

[2] **عمر عبدالجبار محمد احمد ، نظريات اجتماعية معاصرة ، مطابع جامعة الخرطوم2000م ص23**

ويزعم رواد المدرسة الوظيفية عند وجود ضغوط في هذا المجتمع فنظمه تقوم بإنتاج تعويضات فاعلة لموازنة المجتمع في مواجهة الاضطرابات المجتمعية أو التحولات العميقة التي اعترته. اما اذا كانت هذه الضغوط شديدة جداً ولفترات طويلة لدرجة تفشل فيها النظم الاجتماعية ، يحدث تغيير في ملامح المجتمع أو يمكن لها أن تتدمر تماماً ، هكذا يمكن للمجتمع كمنظمة أو عضو حيوي أن يدمر كلياً – تتناول الوظيفية أساس التحول التدريجي والتطوري أي التحول التاريخي والجدلي . وهي أقل قدرة على التعامل مع التحولات الاجتماعية الثورية أو التاريخية ،أو السريعة أو ظهور قيم اجتماعية جديدة .

من أهم العقبات التي تواجه المدرسة الوظيفية أن مصادر الضغوط تتسم بالغموض و ليس كل مصادر الضغوط والتوتر الاجتماعي هي مصادر ظاهرة ومرئية . كما ترى أن التغيير في اتجاه الحداثة شئ طبيعي . وأن النمو المجتمعي يقود الى التمييز وإزدياد المشاكل يحفز على آليات الرقابة المجتمعية . وقد تفيد الوظيفة في قراءة التحولات الاجتماعية والنزاعات في السودان من مطلع هذا القرن ، لعل الكاتب قد نقد وحلل النظرية بموضوعية تحسب له [1].

مفهوم الصراع في الماركسية :

تعتبر النظرية الماركسية أحد أهم الفلسفات التي إهتمت بتفسير الصراع الطبقي في العالم كافة . ومن المعروف قد أثبتت الفلسفة الماركسية في التراث الانساني بتفسيراتها التاريخ ، والاقتصاد ، يرى كارل ماركس " هناك صراع حتمي يسبب عدم العدالة الناجم ع الاختلافات في الفئات[2] .الاجتماعية في المجتمعات الرأسمالية يشب الصراع والاستقطاب بين الطبقة العاملة والبرجوازية بذنب إستغلال الطبقة العاملة من قبل البرجوازية ، مما يقود الى الاغتراب والعجز فيصبح الصراع الطبقي أمرا حتمياً ، وترتكز الماركسيية على المادية التاريخية في تفسير المجتمع والتاريخ . ويحدد نمط الانتاج والبنية التحتية خصائص وصفات المجتمع الاجتماعية والسياسية والروحية ، كما يشكل الاقتصاد اساس البناء التحتي ، كذلك في هذا المنحنى نجد تناسق وتشابه بين رؤية ماكس ويبر مع كارل ماكس إلا انه يذهب الى تحليل توظيف السلطة في النظام والادماج

---

[1] أبو القاسم قور : مقدمة في دراسات السلام والنزاعات ، مرجع سابق ، ص37 .

[2] عمر عبدالجبار محمد احمد ، نظريات اجتماعية معاصرة ،مرجع سابق ،ص33

الاجتماعي ، فبينما ذهب ماركس الى توضيح كيف تقود السلطة الى النزاع ذهب ويبر الى كيف يمكن أن تقود السلطة الى النظام . كما يرى ويبر أن القيم الاجتماعية تميل الى إخفاء طبيعة العنف السياسي ويرى أن الصراع يحدث في حالة شح الموارد ويذهب الى حد القول ليست النزاعات مسألة ثابتة في كافة الاحوال الاجتماعية . وليست بالضرورة أن تقود النزاعات الى حرب .أن المجتمعات تختلف فى درجة التنافس . قد يرى الصراع بوصفه تقاطعات إجتماعية لكن في الغالب الأعم ما تقوي أطراف النزاع على إنجاز أساسيات العلاقة التي تقود الى الحل . ومن فوائد الصراع يقود الى نظام تراثي لدى الأفراد[1].

وقد خرج الكاتب من نظرية ماكس ويبر في الصراعات بالآتي :

- صراع المصالح شئ أصيل في الحياة الاجتماعية .
- السلطة موزعة بين المجموعات والأفراد في المجتمعات .
- يتم تحقيق نظم المجتمعات بواسطة الأشخاص الأكثر سلطة، ويتم تحقيق هذه النظم عبر الحرمان "[2].

النظرية المعرفية للنزاعات :

تعتبر دراسة نظريات النزاع من أهم مجالات حقل دراسات السلم والنزاعات وتهدف الى الآتي [3]:

أ- تحديد درجة أو مستوى النزاع .
ب- نقد النظرية أبستمولوجيا (معرفيا) .
ت- تطبيق النظرية المناسبة في النزاع المناسب .

يمكن تقسيم نظريات النزاع الى قسمين أساسيين هما :

1- نظرية النزاع البسيطة (صغيرة)
2- نظرية الصراع الكبيرة :

النظريات البسيطة :

تفترض النظرية البسيطة أن جذور النزاع أو الصراع توجد في النفس البشرية والسلوك الاجتماعي . هذه المراوحة بين الخصائص النفسية الشخصية والسلوك الاجتماعي هي الأصل في النزاع . فهي تربط بين

---

[1] Paul collier ankehoeffer on incidence of civil wan in Africa www.wonldbank

[2] ساموا مو 200 – (تحدي الاثنية والنزاعات في افريقيا) .Tedrober t GurrMionoritiesat Risk 1993

[3] العلوم السياسية و العلاقات الدولية: تفسير النظرية البنائية للنزاعات http://elsiyasa.blogspot.com/2014/05/blog-post_8.html

الفرد والمجتمع . وما السلوك الإنفعالي لدى الفرد إلا أحد مظاهر غريزة البقاء لدى الانسان مثل كافة بقية الحيوانات مجبول على غريزة الحفاظ على النوع .

وأشهر رواد هذه النظرية هو الألماني وعالم البيولوجي والاجناس كونارد لونز Konard lorenze الذي يفترض أن الانسان بطبعه عدائي ثم يذهب الى القول أن عدائيات النفس البشرية والكائن البشري عامة ماهي إلا إنعكاسات لغريزة رغبة البقاء . والانسان ليس سوى حيوان آخر مثل بقية الحيوانات والمخلوقات خلق هلوعاً مجبول على المدافعة عن الحياة والبقاء غريزياً . إستطاع كونارد أن ينافح عن رؤيته تلك ردحا من الزمن عبر المؤلفات ، والبحوث والمحاضرات وهو يزعم بأن قد وقف على تلك الحقيقة بعد مراقبته الدقيقة لسلوك الكائنات عامة ويجد الكاتب في رؤى كونارد تعصبه الى نقطة واحدة مثل جوهر رؤيته هي الانسان بطبعه عدائي مثل بقية الحيوانات ، في عام 1966م [1]إجتمع عدد من العلماء باسبانيا بصدد معرفة أصول العدائيات والعنف البشري ، لقد كانت النتيجة ليست من بجانب رؤى كونارد في شئ، حيث إتفق العلماء ثم أعلنوا أنه لا يوجد أي دليل على حتمية النزاع والعنف البشري بصورة فطرية وغريزية ، وليست هناك جبلة لازمة تجعل من الكائن الحي عنيفا غريزيا مثل بقية الحيوانات مما يشكل نقدا لمزعمة كونارد . كما أثبت العلماء أنه لا يوجد مايشير بيولوجياً الى أن الكائن البشري مجبول أو مفطور على الحرب والعنف بيد أن علماء البيولوجي أوضحوا أن هناك ثمة عوامل إجتماعية للحرب، كما توجد ترتيبات ونظم إنسانية تقود الى الحرب مؤكدين العلاقة بين البعد السيسيولوجي للعداء والعنف البشري، ثم إستطرد بعض علماء البيولوجيا على سبيل المثال هاركورد (Harcourt) أشهر نقاد نظرية لورينز للعدائيات البشرية مسبباتها الخارجية التي ترتبط بالاحتياجات البيولوجية من أجل البقاء لكنها ليست عنف وعداء مطلق من جبلة الجنس البشري وأن الحروب بين الكائنات البشرية لها أسباب تتعلق بالمنافسة على الموارد . هذا يعني أن الانسان ليس عنيفاً بيولوجاً ولاشيطاناً بالفطرة ولكن أهم النقاط في نقد نظرية كونارد هي أن التركيز على الجانب البيولوجي والغريزي للفرد يتجاهل جذور النزاعات الغائرة في المجتمع. لتاريخ الانسانية جوانب إقتصادية وايدولوجية واجتماعية وسياسية تؤثر في طبيعة علاقاته .

[1] عمر عبدالجبار محمد احمد ، نظريات اجتماعية معاصرة ،مرجع سابق ،ص35

ومن النظريات البسيطة تلك الرؤى ذات الطبيعة السيسيو-سايكولوجية واهمها النظرية الاجتماعية البيولوجية والتي تزعم بأن شئون الحرب وجودة لدى كافة المجتمعات ، من مجتمعات الصيد إلتقاط الثمار في المجتمعات الصناعية[1] .

وترى النظرية البيولوجية الاجتماعية أن العدائية لدى الكائن البشري أصيلة وجينية ، والعداء والعنف لحظة إحتقان بيولوجي لدى الانسان يطفح الى السطح في حالة الضغط ويعتبر ادورد ولسون من أشهر رواد هذا الطرح البيولوجي الاجتماعي[2].

لم تنج الرؤية البيولوجية الاجتماعية هي الأخرى من النقد ، بعض علماء الانثروبولجيا يقرون بأن السلوك الانساني وإحتياجاته البيولوجية هي ناتج لمؤثرات بيئية ، وثقافية ، وتعليمية ودليلهم على ذلك انه قد ظلت على مر السنين وجود مجتمعات تعيش في سلام على كوكب الأرض .

ومن أهم النظريات البسيطة نظرية العداء الاحباطي التى ترى في خطورة تراكم الاحباطات عندما تصتدم أهداف الشخص بصخرة عدم التحقق . الانسان كائن عضوي ومن الطبيعي أن يصبح عدائياً عندما يحرم من تحقيق رغباته .

الضغوط الاجتماعية والعنف ينجمان عن التوقعات المحبطة ذات الجذور الاقتصادي أو الحضرية .

لم تنج نظرية العداء الاحباطي هي الأخرى من النقد إذ يرى قلوسوب ليس هناك مايؤكد مدى سبب العداء بفعل الاحباط ، ويرى قلوسوب واتباعه أن السلوك البشري يتأثر بالبيئة الاجتماعية وان من الممكن السيطرة على الاحباط بتبني أنواع متعددة من الآليات والنظم ، ويرى هو وينجونج إنه من الممكن تخفيف وتقليص السلوك العدائي بتبني وإكتشاف وسائل بديلة[3].

للتحرر من الاحباط مثل الدراما والكوميديا ، ويمكن تعليم الناس كيف يتصرفوا بوعي تحت ضغط الاحباط مثل التدريب على تحويل الصراع والسيطرة على الغضب ومن أهم النظريات في هذا المجال نظرية

---

[1] أبو القاسم قور : مقدمة في دراسات السلام والنزاعات ، مرجع سابق ، ص43 .

[2] العلوم السياسية و العلاقات الدولية: تفسير النظرية البنائية للنزاعات http://elsiyasa.blogspot.com/2014/05/blog-post_8.html

[3] المرجع سابق ، أبو القاسم قور ، ص44

التعليم الاجتماعي ، والتي ترى أن العداء يمكن تعمله من خلال نظم إجتماعية كما يرى رواد هذه المدرسة أن العنف يمكن تعلمه مباشرة من المجتمع والخبرة أو عن طريق مراقبة سلوك الآخرين . فالانسان معرض لتعلم العداء من البيئة الاجتماعية ، المنزل ، المدرسة ... إلخ [1]. ومن أهم النظريات البسيطة نظرية التحليل النفسي (لسيجموند فرويد 1939–1956م) يرى فرويد أن البشرية محكومة بغريزتين هما غريزة الجن(البقاء) وغريزة الدمار (الموت) [2]ثم زعم أن هاتين الغريزتين تعملان سويا وليس بصورة منفردة ، كما يرى أن الموت والحياة جزء من طبيعة الكائن البشري ، لقد أثارت نظرية التحليل النفسي وما يتعلق بها ردود فعل كثيرة وأكد قولها أن الحرب والعنف ، والعدائيات البشرية مصدرهما غريزي الجنس sex والبقاء ." يرى الباحث أن جميع هذه الظريات جاءت برؤى وتفسيرات لظواهر اجتماعية سادت لفترات من الزمن نتيجة التراكم المعرفي، نظرية تنقد نظرية حتى وإن فارقها أو جانبها الصواب ، المهم أن هذه النظريات قدمت وأضافت شئ جديد في شتى ضروب العلوم .

النظريات الكبيرة للنزاعات :

منها النظرية الاجتماعية والتي تزعم أن المجتمع هو عبارة عن نظم اجتماعية يفرضها البعض على بعضهم ، ويرى برتون أن المجتمعات لا تخلو من النزاعات بينما يرى دانهرتهارندوف أن السلطة تقررعدم العدالة الاجتماعية فى السلطة ، كما يرى أن العراقيل والحرمان يجعل المنظمات تركز على قضايا بعينها مثل السلطة والقبلية والسياسة والاقتصاد والأيدولوجيا . وهي كلها عوامل للإستقطاب الذي قد يقود الى الصراع ، يرتكز البحث على دعامة نظريتى الإحتياجات الانسانية – الإحتياجات الانسانية الأساسية والحرمان النسبى ، وذلك لإرتباطهما باحتياجات البشر المختلفة ، وأن هذه الإحتياجات اذا حرمت ومنعت ماذا سوف تكون ردة الفعل؟ وبماذا يشعرون؟ سوف تكون ردة الفعل قاسية وعبر إستخدام شتى أنواع سلوك العنف الناجم عن الشعور بالاحباط واليأس والقنوط [3].

---

[1] **النظريات المفسرة للنزاعات الدولية /www.academia.edu**

[2] **المرجع سابق ، أبو القاسم قور ، ص45**

[3] **نظرية الصراع – ويكيبيديا، الموسوعة الحرة *https://ar.wikipedia.org/wiki***

أهم النظريات السائدة في درسات السلام والنزاع

نظرية الإحتياجات الأساسية:-

هذه النظرية تقوم على إفتراض أن جميع البشر لديهم إحتياجات أساسية يسعون لإشباعها وأن النزاعات تحدث وتتفاقم عندما يجد الإنسان أن احتياجاته الأساسية لا يمكن إشباعها أو أن هناك آخرين يعوقون إشباعها .ويفرق مؤيدو هذه النظرية بين الإحتياجات والمتطلبات ويورون أن عدم إشباع الأولى هو مصدر النزاعات وليس الثانية . على سبيل المثال، إن الحاجة للطعام هي إحتياج أساسي ولكن تفضيل نوع معين من الطعام هو متطلب وليس احتياجاً .فالحاجات الأساسية لا بديل لها بينما المتطلبات يمكن أن نجد لها بديلاً.

وتشمل الإجتياجات الأساسية ما هو مادي وما هو معنوي، فالحاجة الى الطعام والمسكن والصحة كلها حاجات مادية بالإضافة إلى ذلك فإن هناك حاجات غير مادية مثل الحاجة للحرية والحاجة للإنتماء والهوية والحاجة للعدالة[1].

وفقاً لهذه النظرية فإن النزاعات تحدث عندما يشعر الفرد أو الجماعة بأن أحد هذه الإحتياجات غير مشبعة .وعليه فإن حل المنازعات هو أسلوب يسعى إلى إيجاد مُشبعات لهذه الإحتياجات، وطبعاً فد تكون هذه المسألة في غاية الصعوبة عندما يتنازع الأفراد على نفس المصدر لإشباع حاجياتهم .

و من أهم الباحثين في هذه النظرية هم جون قلتونج[2] (Johan Galtung) [3]و جون براتون(John Burton) .

نظرية الحرمان النسبي

يرى جور إن السبب في هذا هو الحرمان النسبي، بمعنى انه يوجد فجوة بين مقدار الإمكانات ومقدار التوقعات. وتوسع هذه الفجوة هو الجوهري في نظرية جور، فمادامت الجماعة لا تمتلك توقعات اكبر بكثير مما تحصل عليه من الإدارة المركزية، فانه لا يوجد دافع للعصيان، ولكن حينما ترى الجماعة ان الفجوة بين ما تتوقعه وما تحصل عليه تتزايد باطراد فإنها تبدأ باتخاذ طريق العنف "الثورة " (Gurr 1970)[4]. هدف هذه النظرية إلى فهم الدوافع والأسباب التي تؤدي إلى التمرد الإجتماعي والسياسي والتي قد تصل إلى درجة الثورة .ومؤسس هذه

---

[1] *https://ar.wikipedia.org*

[2] *www.gmu.edu/academic/ijps*

[3] **يوهان غالتونغ (من مواليد 24 أكتوبر 1930) هو عالم الاجتماع النرويجي، عالم الرياضيات، والمؤسس الرئيسي للانضباط دراسات السلام والصراع وكان مؤسس الرئيسي للمعهد أبحاث السلام في أوسلو في عام 1959، وشغل منصب أول مدير لها حتى عام 1970. كما أسس مجلة أبحاث السلام في عام 1964**

[4] *https://sites.google.com/site*

النظرية (**تيد جور**) يشرح في كتابه (**لماذا الرجال المتمردين**) أن كل مجتمع لديه نوعيتين من الآليات التي تؤثر في حالة الرضا أو الإحساس بالحرمان لدى الشعوب.

الآلية الأولى :هي التوقعات أو التطلعات والثانية هي :الإمكانيات ، وعادة ما تمر المجتمعات بمراحل فيها ترتفع مستويات التوقعات والتطلعات على سبيل المثال بعد الإنتصار في حرب أو تغيير إجتماعي أو سياسي– كما يمكن أن تنخفض تلك التوقعات عندما يمر المجتمع بهزيمة أو يواجه كارثة طبيعية .وفي نفس الوقت فإن كل مجتمع لديه إمكانيات فعلية لتحقيق تلك التطلعات، وهذه الإمكانيات تتفاوت بناءً على عوامل كثيرة من مرحلة إلى أخرى.

وطبقاً لهذه النظرية فإنه طالما أن مستوى الإمكانيات المتاحة لدى الأفراد والمجموعات يسمح لهم بتحقيق التطلعات التي تبدو مناسبة فإن مستوى الإحساس بالحرمان يكون منخفضاً بدرجة لا يتوقع معها حدوث حالات تمرد جماعية أو ثورة .ولكن احتمالات التمرد تتزايد عندما تتسع الهوة بين التوقعات والإمكانيات.

ويرى (**تيد جور**) أن احتمالات الثورة تتزايد عندما تكون التوقعات الإجتماعية بشأن حياة أفضل آخذة في التعاظم بينما تكون الإمكانيات المتاحة لتحقيق تلك التوقعات إما ثابتة وإما آخذة في التناقص، وربما تكون الثورة الإيرانية عام1978 – 1979 [1]هي أحد أمثلة هذه الظاهرة ، أو أن إزدياد معدلات التعليم وعوائد النفط قد ساعدت على ازدياد توقعات الأفراد لحياة أفضل ولكن استمرار نظام الشاه في كبت معارضيه والتوزيع غير العادل للثروة – بالإضافة الى وجود قيادة شعبية تحظى بثقة فئات كبيرة من الشعب– أدى الى وقوع ثورة لم تكن بحسبان الغالبية العظمى من الباحثين والأكاديميين في تلك الفترة.

منذ قديم الزمان تحدث الفلاسفة عن العوامل التي تؤدي الى ظهور نيتجة ما، قالوا: ان النتيجة– اي نتيجة– تتحقق اذا اجتمع ثلاث عوامل: الاسباب، الشروط، وزوال الموانع، فلكي تحترق ورقة معينة، فانه لابد من وجود مصدر حراري مثل النار (سبب)، ولابد ان تكون الورقة قريبة من مصدر الحرارة هذا (شرط)، ولابد ان لاتكون الورقة مبللة او مطلية بمادة تمنع الاحتراق (زوال المانع)[2].

[1] ***https://journals.ju.edu.jo/JJSS/article/viewFile***

[2] **https://sites.google.com/site**

نظرية التعلم الإجتماعي

(تقول بأن الناس يتعلمون سلوكيات جديدة عن طريق التعزيز أو العقاب الصريحين، أو عن طريق التعلم بملاحظة المجتمع من حولهم. فحين يرى الناس نتائج إيجابية ومرغوبة للسلوك الذي يلاحظونه (من قبل غيرهم)، تزداد احتمالية تقليدهم، ومحاكاتهم، وتبنيهم لهذا السلوك)[1] .

تمثل هذه النظرية أحد نظريات علم النفس التي تساعد بشكل كبير في فهم ما يدور داخل الإنسان في حالة النزاع وكيفية

التعامل معه من أجل إيجاد وسائل سلمية لتسوية النزاع . ونظرية التعلم الإجتماعي فيما يخص مجال دراسات السلام والنزاع هي مبنية على انتقاد نظريات كانت قد سادت بشأن النزاع وأسست السلوك الإنساني فيه على فكرة الرد العدواني على إحساس الإنزعاج أي بمعنى آخر

عدوان(Aggression) ⟵ إحباط (Frustration) [2].

وطبقاً لنظرية السلوك العدواني كرد فعل على الإنزعاج فإن إحساس هو أحد الأحاسيس الأساسية لكل إنسان . وعندما يطرأ أمر يؤدي إلى إثارة الخوف لدى الإنسان فإنه يشعر بالإنزعاج والتوتر ويستبدل الإحساس بالخوف إلى إحساس بالأمان .ويكون إختيار هذا السلوك مبني على التربية والتعلم الإجتماعي اللذين يوفران للإنسان مجموعة من السلوكيات التي يستخدم أحدها أو بعضها لدرء الخوف والإنزعاج، ويعد السلوك العدواني هو أحد هذه السلوكيات التي يتعلمها الإنسان كرد فعل .ومن مؤسسي هذه النظرية الباحثين (دولارد – Dollard) و (ميلر Miller) .

مكونات النظرية[3]

1. القوة السلوكية
2. التوقع
3. قيمة التعزيز

---

[1] https://ar.wikipedia.org/wiki/نظرية_التعلم_الاجتماعي

[2] www.new-educ.com

[3] http://educapsy.com/services/theorie-apprentissage-chez-bandura-36

القوة السلوكية:

وتعرف على أنها احتمالية المشاركة في سلوك معين في ظرف معين. أي ما هي احتمالية أن يتصرف الإنسان بطريقة معينة في ظرف من الظروف؟ يتوفر للإنسان عدة خيارات سلوكية عندما يوضع تحت ظرف من الظروف. لكل خيار من هذه السلوكيات طاقة كامنة تجعل الإنسان يخلص إلى تلك التي تحوى أكبر طاقة منها.

التوقع:

هي ما يتوقعه الإنسان من نتائج يحتمل أن يعود بها سلوك معين. السؤال المطروح هنا هو: ما هي احتمالية أن ينتج عن هذا السلوك نتائج إيجابية؟ تعتمد ثقة الإنسان في انتهاج سلوك معين على مقدار احتمالية ظهور نتائج إيجابية عنه، فإن كان هذا الاحتمال عاليا، زادت التوقعات بحصول التعزيز بناء على هذا السلوك. أما عن مصدر التنبؤ بحصول التعزيز، فهو خبرات الإنسان السابقة، ولهذا نراه يختلف من شخص لآخر لدرجة يفتقر بها أحيانا إلى المنطق.

قيمة التعزيز:

التعزيز هو الناتج الذي يعود به سلوك معين. أما قيمة التعزيز فتشير إلى مقدار رغبة الإنسان في هذه النتائج. فالأشياء التي نحبها، ونرغب فيها تحظى بقيمة تعزيز عالية.

نظرية النوع الإجتماعي :-

الإفتراض الأساسي في نظريات النوع والنظريات النسائية بصفة عامة هو أن حركة الإنسانية قد شهدت ظلماً شديداً تجاه النساء وهن نصف البشرية . وتُفرق تلك النظريات بين فكرة الجنس البيولوجي Sex وفكرة النوع Gender حيث إن الرجل والمرأة يختلفان من ناحية الجنس البيولوجي وهو اختلاف طبيعي، ولكن إختلافهما من حيث النوع هو اختلاف فرضته التركيبة الإجتماعية[1].

وهذا الأخير هو الذي سيطرت عليه أفكار تفوق الرجل على المرأة ثم تولدت قيم اجتماعية ودينية كرست هذا التفوق مما أدى إلى إقصاء المرأة من المجال العام Public Space وقصر جهدها في حدود المجال الخاص Private Space . ثم تكونت التقاليد والعادات التي حمّلت المرأة مسؤولية شرف الجماعة وشرف الأسرة خاصة في مجال العلاقة مع الرجال غير المقربين . وقد أدى هذا الظلم وهذه التفرقة بالتالي إلى أضرار نفسية وإجتماعية للنساء

[1] www.ahewar.org/debat/show.art.asp

والرجال، كما أدى إلى حرمان البشرية من مجهودات نصف أعضائها . ويرى مؤيدو هذه النظرية أن عدم تفهم هذه الأمور سوف يؤدي إلى إستمرار العديد من النزاعات الإجتماعية والدولية بسبب عدم إشباع حقوق المرأة الأساسية بعدل وكرامة[1].

هذا ويرى بعض الباحثين في تلك النظريات – وليس جلهم – أن المرأة قادرة بطبيعتها على أن تكون صانع سلام أفضل من الرجل، ولذلك فإن إقصائها من المجال العام يحرم البشرية من جهودها في صنع وبناء السلام .وعلى الجانب الآخر يرى معارضو هذه الفكرة أن سبب الإعتقاد بأن المرأة صانع سلام أفضل من الرجل يعود إلى سياسات إخضاع المرأة لقرون طويلة واستئناسها لترضي الرجل، وأنه لو تم التعامل مع المرأة مثل التعامل مع الرجل فإنها ستبدي نفس التوجه لصنع السلام أو عدمه .وربما يكون دور النساء في إبقاء نار الثأر مشتعلة هو أحد النماذج المؤيدة لهذا الإتجاه.

وبغض النظر عن الجدل السابق بشأن دور المرأة في صنع السلام، فإن الثابت والمتفق عليه أن المفاهيم الإجتماعية لدور ووضع المرأة والرجل تلعب دوراً هاماً في مصادر النزاع وفعاليته . ولذلك فإن النظريات الذكورية تأخذ الأن حيزاً كبيراً في دراسات النوع لتوضح كيف أن التربية الإجتماعية للذكور التي تحثهم على إستخدام قوتهم العضلية وعلى إخفاء مشاعرهم لها دور كبير في سلوكهم العدواني أثناء النزاع[2].

---

[1] www.marocdroit.com/

[2] www.ngoconnect.net/.../ كيفية ادماج النوع الاجتماعى

المبحث الثاني :- مفهوم الحرب و السلام و فلسفته

لعل الحرب و السلام هما من إحدى المشاكل التي كتب عنها الكثير و أثيرت حولها العدد الأكبر من الجدل و وضعت بشأنها أكثر النظريات على مدى تاريخ الإنسانية.وذلك لأن الحرب و السلام شأنين قديمين بقدر قدم تاريخ الإنسانية و متداخلين في حياة الإنسان. فهما لو جاز التعبير مسألة حياة أو موت. و النقاشات المتعلقة بالإنسان و الطبيعة البشرية تطورت حول موضوع الحرب و السلام. و ثمة قناعة عامة تقول أن الأشرار دعاة الحرب و الأخيار دعاة السلم. غير أنه ثمة معضلة جادة بهذا الصدد، وهي : هل أن الطبيعة الشريرة للإنسان تتسبب في الحروب أم هل أن الحرب تجعل الإنسان شريرا؟

ثمة إفتراضين بهذا الخصوص. فحسب البعض فإن الإنسان له طبيعة شريرة و عدوانية و جشعة و هو السبب الرئيسي لإندلاع الحروب . و حسب الواقعية فإنه لا مفر من الحروب لأن الطبيعة الإنسانية الشريرة لم و لن تتغير. وعلى الرغم من فترات السلام ، ينبغي الإستعداد دوما للحرب .

و بالمقابل و حسب المثاليين الذي ينظرون إلى الموضوع من إتجاه معاكس ، فإن جوهر الطبيعة الإنسانية يميل إلى الخير و السلم و يعارض الحرب، غير أن الظروف السيئة في البلد أو العالم تدفع الإنسان إلى الحرب. وعليه فإن الحرب ليس بشيء يفضله الإنسان و إنما هي أفرازات للظروف السيئة. وهذه النظريات تعود بصورة خاصة إلى مصدر غربي و أثير حولها عدد لا يحصى من النقاشات. و من المثير هو أنه يتم حاليا تعليم هذه النظريات في العالم أجمع بل وحتى في البلدان الإسلامية أيضا .

مفهوم الحرب

لعل أن الحرب و السلام هما من إحدى المشاكل التي كتب عنها الكثير و أثيرت حولها العدد الأكبر من الجدل و وضعت بشأنها أكثر النظريات على مدى تاريخ الإنسانية.وذلك لأن الحرب و السلام شأنين قديمين بقدر قدم تاريخ الإنسانية و متداخلين في حياة الإنسان. فهما لو جاز التعبير مسألة حياة أو موت. و النقاشات المتعلقة بالإنسان و الطبيعة البشرية تطورت حول موضوع الحرب و السلام. و ثمة قناعة عامة تقول أن الأشرار دعاة الحرب و الأخيار دعاة السلم. غير أنه ثمة معضلة جادة بهذا الصدد، وهي : هل أن الطبيعة الشريرة للإنسان تتسبب في الحروب أم هل أن الحرب تجعل الإنسان شريرا؟

ثمة إفتراضين بهذا الخصوص. فحسب البعض فإن الإنسان له طبيعة شريرة و عدوانية و جشعة و هو السبب الرئيسي لإندلاع الحروب . و حسب الواقعية فإنه لا مفر من الحروب لأن الطبيعة الإنسانية الشريرة لم و لن تتغير. وعلى الرغم من فترات السلام ، ينبغي الإستعداد دوما للحرب .

و بالمقابل و حسب المثاليين الذي ينظرون إلى الموضوع من إتجاه معاكس ، فإن جوهر الطبيعة الإنسانية يميل إلى الخير و السلم و يعارض الحرب، غير أن الظروف السيئة في البلد أو العالم تدفع الإنسان إلى الحرب. وعليه فإن الحرب ليس بشيء يفضله الإنسان و إنما هي أفرازات للظروف السيئة. وهذه النظريات تعود بصورة خاصة إلى مصدر غربي و أثير حولها عدد لا يحصى من النقاشات. و من المثير هو أنه يتم حاليا تعليم هذه النظريات في العالم أجمع بل وحتى في البلدان الإسلامية أيضا .

وحسب إعتقادي يتعين إعتبار هذه المفاهيم خاطئة . و ذلك لأن الأديان التي وهبها الله تعالى للإنسان لا تحث مبدئيا منسوبيها على الحرب. فمثل هذا المفهوم يعتبر سوء فهم لله تبارك و تعالى و لفلسفة خلق البشرية. ويمكن إيجاز الرسالة التي وجهها الخالق إلى البشرية من خلال رسله بـــ " عمل الخير و إتقاء الشر". لذا فمن التناقض دعوة الله تعالى الناس إلى عمل شرير من قبيل "الحرب و القتل "

وعلى الرغم من إختلاف التفسيرات على مر الزمان ، فإن جوهر كل دين يمنع منسوبيه من قتل الناس الآخرين. والتوصية الموجودة في حقيقة الديانة المسيحية و القائلة "من ضربك على خدك الأيمن ، أدر له خدك الأيسر "تُظهر ضرورة التصرف برفق و شفقة حتى إزاء الأعداء. وثمة في التعاليم العشرة في الديانة اليهودية دعوة إلى عدم القتل، وهذا في الواقع إشارة إلى ضرورة عدم دخول اليهود في أية حرب. أما الإسلام فإن رسالته الأساسية هو السلم و الإحسان. فكلمة الإسلام تعني السلام ، وكان النبي الأكرم محمد (ص) يدعو إلى نشر الدين الإسلامي بالإقناع و ليس بالقتال ، وهذا يدل على أن الإسلام يعارض الحرب .

إن هذه الإدعاءات لا تعني أن الأديان إستبعدت الحرب تماما. بل أنه ثمة في الأديان إنتشار لآراء الحرب. وفي جميع الأيان تم الحث على الحرب و الثناء عليها في آن واحد. فهناك في المسيحية المفهوم الحربي المعروف بـــ "الحروب الصليبية" و في اليهودية فكرة "الحرب من أجل الأرض الموعودة" و في الإسلام مفهوم "الجهاد" الذي أسيء فهمه إلى حد كبير... وإذا كان الوضع هكذا فكيف يمكننا إيضاح المفارقة أو المعضلة بشأن منع الأديان الحروب و الحث إليها .

إن الجواب على هذا السؤال له من ناحية علاقة برأي الأديان في خصائص البشرية و من ناحية أخرى بما يفهمه الناس من الدين أو ما يرغبون أن يفهموه من الدين. إن الغاية الأساسية لجميع الأديان هي "تربية" الإنسان. فالأديان تبدأ من التسليم المسبق بوجود الشر في جوهر الإنسان ثم يضع أوامر و نواهي لإزالة ذلك الشر. وكما يستدل من شرح القرآن الكريم لكيفية خلق الإنسان ، فإن الله تعالى أنبأنا بالخاصية القتالية للإنسان ، ولكنه طلب منا كهدف أساسي القيام بأعمال لإزالة هذا الشر .إن سبب وجود الإنسان في الدنيا هو النجاح في إجتياز الإختبارات. أي عمل الخير و الحث عليه و إتقاء الشر و الحث على الإتقاء منه. و المفهوم الذي يعبر عن هذا هو "الجهاد ."

فالجهاد هو "الكفاح" في مجال الخير و الشر. ولو تم خلال مسيرة الكفاح هذا الإضطرار إلى خوض "حرب دفاعية" فثمة سماح لهذا بقدر محدود. و لهذا فإن كلمة "الجهاد" التي يجعلها البعض عن طريق الخطأ مقترنة بالحرب ، هي في الواقع "كفاح في سبيل إدامة الخير ."و التفسيرات بهذا الصدد تتعلق بما يفهمه الإنسان أو ما يرغب أن يفهمه من الدين. إن الحروب هي وسيلة يلجأ إليها الناس لتحقيق أهدافهم و أطماعهم السياسية الشخصية ، وهي عمل يُظهر الجانب السيء للإنسان ، وليس بعمل لإظهار جانب الخير للإنسان. و بطبيعة الحال فإن أسواء مشكلة بهذا الخصوص هي سعي الإنسان إلى إضفاء الشرعية على أطماعه من خلال الرسائل و القواعد الدينية ، أو العمل على جعل مشاعره و إحتياجاته القتالية منسجمة مع تعاليم الدين الذي يؤمن به . وكما نتذكر فإن الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش كان قد شبه كفاحه بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر/أيلول بـــ "الحروب الصليبية" ، فيما كان اسامة بن لادن قد وصف كفاحه بالجهاد . وفي الواقع أن هذين الموقفين ليسا سوى مسعى من الجانبين لإضفاء الشرعية على أيديولوجيتهما من خلال المفاهيم الدينية .

وثمة مفهوم بشأن الحرب تتقاسمه جميع الأديان بل جميع الإنسانية. فكل دين يمنع القتال بين المؤمنين به. و الإسلام و إلى جانب كونه عموما معارضا للحرب ، فإنه منع القتال بين المسلمين . وكما جاء في القرآن الكريم ينبغي على جميع المسلمين العثور على سبيل للصلح بين طائفتين من المسلمين في حال حصول خلاف بينهما. وحسب رأي بعض علماء الدين فإن تقاتل المسلمين فيما بينهم يعتبر "حراما" . وذلك لأن الإسلام لا يأمر بالموت و القتل بل يأمر بالعيش و الإعاشة .

إن تفسير هذه المبادىء تفسيرا خاطئا و إساءة إستخدامها و التضحية بها في سبيل مختلف الأطماع ، ليست بنتيجة لرسائل الله و القرآن و إنما هي نتيجة لحسابات مصالح الإنسان. يمكن دوما الفهم الصحيح لرسائل الله عز وجل و القرآن الكريم شريطة التحلي بـــ النوايا الحسنة" ، فلو كانت النوايا سيئة فإن الفهم الصحيح امر محال .

فلسفة الحرب

رغم أننا في هذا القسم نركز على المواضيع الناشرة لثقافة الاعنف، الا أننا نرى ضرورة لفهم فلسفة "الحرب" ،لأننا إذا لم نتكلم عن الحرب فلا يمكننا أن نفهم فلسفة السلام.

تقوم فلسفة الحرب على دراستها وتفحّصها بما هو أبعد من المسائل النمطية السائدة المتعلقة بالاسلحة والتسلح، والتكتيك والاستراتيجيات. إنها تحقيق في المعنى، وغَوْص في علم الأسباب المولّدة لها(Etiology) ، وماذا تعني للبشرية، وللطبيعة الإنسانية، ولأخلاق المهنة وآدابها.

ولذلك نرى أن فلسفة الحرب تتداخل في بعض اقسامها مع فلسفة التاريخ والفلسفة السياسية، وفلسفة القانون وأخيراً فلسفة الأديان. كما يرى البعض أن هناك مراجع تعتبر من اكثر الاعمال المؤثرة في فلسفة الحرب، وهي كتاب «فن الحرب (The art of war) «للفيلسوف الصيني «صن تزو(Sun Tzu) «، وكتاب «أرتاشاسترا « (Arthashastra)لمؤلفه الهندي »تشاناكيا(Chanakya) «، واخيراً كتاب «في الحرب (On War) «لمؤلفه كارل فون كلاوزويتز.(Clausewitz)

وكل كتاب من هذه الكتب يمزج بين الملاحظات في الاستراتيجيا مع مسائل الطبيعة البشرية وأسباب الحرب. فكلاوزويتز مثلاً يدرس غائية الحرب(Teleology) ، هل للحرب معنى وغاية خارج ذاتها؟ أم هي غاية بحد ذاتها؟! وبعد الدراسة يستنتج كلاوزويتز ان السؤال الثاني لا يمكن ان يكون صحيحاً، وان الحرب بالتالي هي «سياسة بوسائل اخرى»، وانها لا يجب ان تكون لذاتها بل يجب ان تخدم بعض مصالح الدولة وغاياتها.

كذلك يعتبر البعض ان كتاب «الحرب والسلم «لمؤلفه ليو تولستوي يضم استطراداً فلسفياً واضحاً حول فلسفة الحرب، بل ابعد من ذلك (تأثير ما ورائي، غيبي، ناتج عن ملاحظات تولستوي للحروب النابليونية)، وهذا ما كان له تأثير فعال في ما بعد في الافكار عن الحرب وخصوصاً تأثيره على غاندي وفلسفة اللاعنف.

كذلك، فإن «نيقولو ميكيافللي» كتب ايضاً كتاباً هو «فن الحرب» ركز فيه على الاسلحة والاستراتيجيا والتكتيكات اكثر من الفلسفة، ولكن جزءاً من كتابه «الأمير» يناقش الحرب من وجهة نظر فلسفية.

الحرب في المدارس الفكرية

يرى الناشر أناتول رابوبوررت في مقدمة ترجمته لكتاب كلاوزويتز «في الحرب(On war) «، أن هناك ثلاث مدارس رئيسة للفكر في فلسفة الحرب هي:

1-المدرسة الكوارثية.(The Cataclysmic)

2-المدرسة الأُخروية.(The Eschatological)

3-المدرسة السياسية.(The Political)

وهناك مدارس أخرى غيرها تتناول فلسفة الحرب، ولكن هذه المدارس الثلاث هي الأكثر شيوعاً.

تعتبر الحرب (مجازياً) وفق مدرسة الفلسفة السياسية «لعبة ستراتيجيا» كلعبة الشطرنج، ووفق الفلسفة الُأخرَوِيّة كرسالة، او حل عقدة درامية، أما في الفلسفة الكوارثية فتعتبر كالنار أو الوباء، ولكن هذا – بالطبع – لا يستنفذ مفاهيم الحرب التي سادت في أزمنة مختلفة وأماكن شتى، فمثلاً: اعتبرت الحرب لأزمنة عديدة، كتسلية او مغامرة، أو كأنها الحيز الحقيقي الوحيد للنبلاء لتحقيق اعمال الشرف (عهد الفروسية.(

كذلك اعتبرت الحرب كطقس ديني (وفق حضارة الازتك) ومتنفس للغرائز العدوانية، أو تعبير عن الرغبة في الموت أو أنها أسلوب الطبيعة لإصطفاء الأقوى والأفضل، أو منافية للعقل عند الإسكيمو، أو أنها عادة وحشية متجهة للإنقراض كالعبودية والجريمة.

المدرسة الكوارثية(Cataclysmic)

هي التي تتوافق مع ليو تولستوي في كتابه الملحمي «الحرب والسلم» والتي ترى أن الحرب هي لعنة على البشرية، سواء كان يمكن تجنبها أو أنها لا ترد، والتي تخدم أهدافاً قليلة الى جانب التسبّب بالدمار والألم، والتي يمكن أن تولد تغيرات اجتماعية عنيفة، ليس وفق المعنى الغائي والهادف.

يمكن اعتبار وجهة نظر تولستوي كمقولة ثانوية مساعدة لفلسفة الكوارثية الكونية في الحرب، كذلك يمكن اعتبار الكوارثية الأعراقية (Ethnocentric) كمقولة ثانوية للفلسفة نفسها، والتي تبرز بشكل دقيق على عهد إلهي، أو الاعتقاد بـِ «سُمُوّ عرقي» لأُمة معينة، فمثلاً: تنظر اليهودية الى الحرب كعقاب وقع من الله على الاسرائيليين

كما ورد في بعض كتبهم (تاناخ، العهد القديم)، والتي ترى ان الحرب عمل مفروض من الله، ولا يمكن تجنبه. لذلك فإن تولستوي يرى ان الحرب هي شيء يصيب الإنسان، وهي ليست بأي شكل تحت تأثير ارادته الحرة. ولكنها، بدلاً من ذلك، نتيجة فعل القوى الكونية التي لا تقاوَم.

المدرسة الأخرَوِيّة(Eschatological)

ترى هذه المدرسة أن الحروب، خصوصاً الكبرى منها، وكأنها تتجه نحو هدف ما، وتؤكد ان بعض النزاعات النهائية سيكشف الطريق المرسوم لكل الحروب، والذي يتشكل بـــ«ثَوَرَانٍ» اجتماعي هائل يتبعه مجتمع جديد خالٍ من الحروب، (هناك نظريات ترى ان هذا المجتمع قد يكون مثالياً أو قد يكون عكسه تماماً.(

وهناك نظريتان حول هذا الموضوع: الكونية، والمسيحانية:

-النظرية الكونية وتعبّر عنها الماركسية.

-النظرية المسيحانية، ورؤيتها لمعركة «هارمجدون»، والتي ستؤشر الى المجيء الثاني للمسيح، وهزيمة الشيطان النهائية.

وهذه النظـــــرية هي مَثَلٌ للفلسفـــــة المسيحـــــانية الأخرَوِيّة، والتي تنبثق من المفهـــوم اليهودي – المسيحي للمسيح، وترى ان الحروب تبلغ ذروتها في اتحاد البشرية في ايمان واحد وتحت سلطة حاكم واحد مسيطر.

كذلك يمكن اعتبار الحملات الصليبية والجهاد ومفهوم النازية للعرق الأسمى وغيرها، كتعبير عن هذا التوجه والمفهوم.

المدرسة السياسية(Political)

يعتبر كارل فون كلاوزويتز أحد أركان هذه المدرسة والذي كان يرى ان الحرب هي أداة بيد الدولة، وفق مقولته الآتية:

»إن الحرب هي أداة عقلية (منطقية) للسياسة الوطنية.«

إن الكلمات الثلاث: «عقلية»، «أداة»، «وطنية»، هي المفاتيح الاساسية للنظرية.

وبهـــذه النظرة فـــإن قـــرار الحرب يجب ان يكون:

اولاً: «عقلياً ومنطقياً»، بمعنى استناده على تقديرات أكلاف الحرب ومكاسبها.

ثانياً، إن الحرب يجب أن تكون «أداة أو وسيلة»، بمعنى أنه يجب اعلانها لتحقيق اهداف معينة، وليس لذاتها، وأيضاً بمعنى ان الاستراتيجيا والتكتيك توجهان باتجاه غاية واحدة وهي تحقيق النصر.

وأخيراً، إن الحرب يجب أن تكون «وطنية»، بمعنى ان اهدافها هي تحقيق تقدم المصالح الوطنية للدولة، ولهذا فإن الجهد الكلي للأمة يجب ان يعبأ لخدمة الأهداف العسكرية والمجهود الحربي.

KANT الكونية والسلم[1] عند كانط

عندما نعتبر أن حالة الطبيعة هي حالة حرب، نعتقد أن السلم ليس إلا نوعا من الهدنة بين حربين و كأن السلم ليس حالة طبيعية. و كانط لا يناقش و لا ينفي كون حالة الطبيعة هي حالة حرب و أن الإنسان شرير، و لكنه يقر بضرورة إقامة السلم. و على خلاف الحس المشترك يرى كانط أن السلم هو مشروع قابل للتحقيق، لا بمعنى تغيير جذري في الطبيعة الإنسانية بحيث نتحول من إنسان شرير إلى آخر خير، بل إن إنشاء الحق يمثل بالنسبة له خلاصا سياسيا للإنسان. ذلك إن كانط يرى أن السلم هو نتيجة للحق فلا يكون السلم إلا بتطبيق الحق، فالحق هو الذي يحدد التعايش السلمي بين الحريات إذ لا تكون شرعية إلا العلاقات، سواء بين الأفراد أو بين الدول، التي لا تقوم على العنف و إنما تقوم على الخضوع الحر لقانون مشترك.

و من هذا المنطلق فإن السلم ليس مثاليا لا يمكن تحقيقه بل، إنه مطلب العقل ذاته، لذلك يتعلق الأمر بالنسبة لكانط بتحديد شروط إمكان السلم، شروط يجب إن تؤمن في ذات الوقت واقعيته و طابعه الدائم. لذلك يقدم "كانط" الشروط الحقوقية التي تجعل الحرب مستحيلة، و التي يمكن تلخيصها في ثلاث شروط أساسية:

إقرار النظام الجمهوري باعتباره النظام الوحيد الذي يجعل الحرب غير محتملة لأنه يقتضي موافقة المواطنين، والمواطنون يخيّرون السلم والأمن على الصراع.

التحالف الضروري بين الشعوب على مستوى عالمي، ذلك أن اتحاد الدول في كنفدرالية هو ما يضمن الأمن

---

[1] إيمانويل كانت (بالألمانية: Immanuel Kant) (1724 – 1804) و قد يكتب «عمانوئل كانط») فيلسوف من القرن الثامن عشر ألماني من بروسيا ومدينة كونغسبرغ .كان آخر فيلسوف مؤثر في أوروبا الحديثة في التسلسل الكلاسيكي لنظرية المعرفة خلال عصر التنوير الذي بدأ بالمفكرين جون لوك، جورج بركلي وديفيد هيوم.

لكلّ دولة بحيث يكون من حقّ الاتحاد فرض السلم على الرؤساء الذين يريدون تضخيم قوّتهم.
سنّ قانون سياسي كوني يحمي حقّ الغرباء حتى لا ترى الدّول في حضور الغرباء على أقاليمها فعل عدواني، وهو ما يعني دفاع كانط عن فكرة مواطنة عالمية، إذ أنّ الفرد يجب أن يتمتع بحقوق بطريقة مستقلة عن انتمائه الوطني والإقليمي.
و يجب أن نلاحظ أن كانط يؤسس هذا الحق السياسي الكوني، أي الحق الذي ينظم علاقات مواطن دولة مع بقية العالم، على معاينة جغرافية فالأرض مستديرة والناس ينتهون بالضرورة إلى التلاقي. ومن هذا المنطلق فإن الأرض هي ملك مشترك للنوع الإنساني ولا أحد له الحق طبيعيا في أن يكون هنا أو هناك. و بالتالي فإن حق الضيافة يجب أن يُسند إلى كلّ إنسان، فكلّ مواطن له الحق في أن يُعامل معاملة سلمية. ذلك إن الحق السياسي الكوني عند كانط، هو حق العلاقات الحرة والتنقل الحر، وهو حق التجارة الحرة وحق العدالة في المعاملة وحق الهجرة. وهذا الحق يحدّد واجب كلّ الدول في ضيافة الغريب وفي عدم معاملته كعدوّ.
وهكذا فإن الحق السياسي الكوني يدين غطرسة الدول الاستعمارية التي تخلط بين حق الزيارة وحق الغزو فتحتلّ الأراضي الأجنبية دون اعتبارٍ لحقوق متساكنيها. الحق السياسي الكوني هو أيضا إدانة لكل أشكال التخوف من الغريب التي تخلط بين الغريب والعدوّ وترى فيه خطرا كامنا ولذلك فإن تأسيس حق سياسي كوني يجعل من كلّ إنسان مواطنا للعالم لا مواطنا عالميا بمعنى تنكره لأصوله وثقافته ولكن إنسان منفتح على العالم، إنسان لا يتوقف وعيه بالمواطنة مع حدود بلده ولكن هذا الوعي بالمواطنة يتسع بحسب العالم كلّه.
و يبرز كانط أن التاريخ الإنساني يقف إلى جانب السلم بما أن الحرب تتحوّل شيئا فشيئا في نظر الأفراد إلى شيء لا يمكن التسامح معه والمفارقة التي يحيل إليها كانط تتمثل في كون كثرة الحرب هي التي ستولّد السلم لذلك يحذّر كانط من خُطب المستبدين الذين يقرّون بأن الإنسان شرير جدا ولا يحترم الحق لتبرير الحرب. ذلك أنه من وجهة نظر "كانط "ما يجب على الإنسان فعله هو بالضبط ما يستطيع فعله وهو معنى الحرية الأخلاقية عنده. وإذا كان السلم الدائم يمثل خيرا مثاليا بما هو الخير الأسمى السياسي فإن الحق الكوني هو مطلب قابل للتحقيق في ظروف الإنسان الواقعية والفعلية، ذلك أن "كانط" يقيم نوعا من المماثلة بين الأفراد والدول في حالة الطبيعة فحالة الطبيعة هي حالة عدوانية وتنافس، هي حالة حرب تماما كما وصفها « هوبز". والأفراد ينشئون بالعقد الاجتماعي مجتمعا مدنيا يؤمّن العدالة بفضل الحق، والحق يؤمن في نفس الوقت التعايش السلمي بين الأفراد الذين يتنازلون عن حقهم في استخدام العنف لفائدة الحق، ويلاحظ "كانط » أن نفس الشيء يمكن أن يتحقق في مستوى الدول بالكيفية التي تجعل الدول تغادر حالة الطبيعة كحالة حرب عبر إنشاء مجتمع الأوطان أو حلف بين الأوطان تؤسس حالة الحق. يتعلق الأمر إذن، بعقد اجتماعي جديد يكون أعضاءه الدول ولكنه عقد لا يتعلق بالتخلي عن السيادة، وهو أمر غير معقول ولا يولّد غير الفشل، بل هو عقد يتمّ بالتنازل عن الحرب

كضرب لحلّ المشاكل وبتأسيس الحق السياسي الكوني. وأمن الشعوب لا يؤمن بالقوة أو بقوانينهم الخاصة ولكن يؤمّن بمجتمع الدول وبالحق السياسي الكوني وهو ما يتحقق بالتدرج حسب "كانط" و السلم الذي لا يكون من الوهلة الأولى كونيا يصبح كذلك بالتجمع والاتحاد المتطور إذ تنخرط فيه الشعوب بتلقائية وبصفة متدرجة. ذلك هو الكوني كمطلب، الكوني الذي نظرت له الحداثة مع كانط غير إن كانط لم يأخذ بعين الاعتبار أهمية العامل الاقتصادي في نشأة أو اندلاع الحروب، لم يأخذ بعين الاعتبار أهمية الايدولوجيا كمؤسس للتحالفات في الحرب و اكتفى بمناشدة الإرادة الخيرة للسياسيين، و قام بنداء للعقل لنصرة الحق و لكن هذا النداء لم يتم الاستماع إليه حيث نلاحظ اليوم تعدي أمريكا على سيادة الشعوب و الدول باسم الكوني المعولم. كانط أيضا لم يتبين أهمية المسارات اللاواعية في ظهور العنف وهو ما تفطن له "فرويد" في نظرية الكبت و هذا يعني إن نظرية السلم أكثر تعقيدا مما تصورها كانط، لا لأن مسألة السلم مسألة لا حل لها و لكن هي مشكل يقتضي فهما أكثر تجذرا مما كان يتوقعه كانط، ومهما تصورنا الحلول فان سن قوانين لا يكفي لحل المشاكل و لحل الصراعات الإنسانية، ذلك ما تترجمه العولمة اليوم التي تدعي أنها تحقق الكوني كمطلب إنساني نظرت له الحداثة، فإذا بالشعوب تفقد أصالتها الثقافية، و إذا بالقوانين تأول وفق مصالح الإمبريالية باسم الكوني.

الإنسان مدني بطبعه ، وهو – دائماً – عضو في مجتمع ، فينبغي ألا يكون ذلك المجتمع همجياً أو على بداوته الأولى ، بل يجب أن ينظم تنظيماً يتيح لكل فرد أن يمارس حريته أو أن يحقق غايته الأخلاقية . ذلك المجهود في حد ذاته هو تعبير عن الحرية . لكن مهما تخرج الأمة من حالة البداوة مسترشدة بأحكام الحق والشرع، فإن حرية مواطنيها لن تكون مع ذلك بمأمن من كل خطر . فليس العالم أمة واحدة ، بل هو مجموعة من الأمم يكون في استطاعتها أن تحكم العالم بأسره .ومع ذلك فإن الأمم مازالت على البداوة في علاقتها بعضها ببعض حيث الإكراه والتغرير، وما من معاهدات السلام التي تعقدها إلا هدنة موقوتة.

ومن هنا كتب " كانط " " مشروع السلام الدائم " فصاغ مواد محددة بسط فيها الشروط الضرورية التي تجعل إنهاء الحروب أمراً ممكناً ، هذه الشروط قسمان منها ما هو سلبي، وما هو إيجابي.

الشروط السلبية للسلم :

1– إن معاهدة من معاهدات السلام لا تعد معاهدة إذا انطوت نية عاقديها على أمر من شأنه إثارة حرب من جديد. "

هذه النية غير المعلنة تجعل من المعاهدة هدنة ، بينما السلم الحقيقي يجب أن يقضي على أي احتمال لوقوع الحرب.

2- إن أي دولة مستقلة ، صغيرة كانت أم كبيرة ، لا يجوز أن تملكها دولة أخرى بطريق الميراث أو التبادل أو الشراء أو الهبة".
أي أن الدولة لها وحدها حق التصرف في نفسها دون تدخل من أي أحد.

3- يجب أن تلغى الجيوش الدائمة على مر الزمان.
لأنها تهديد للسلام العام بشكل دائم ، غير أننا نعامل الجندي هنا على أنه آلة لا معاملة الإنسان.

4-يجب ألا تعقد قروض وطنية من أجل المنازعات الخارجية للدول"
لأن هذه القروض ، فضلاً عن تيسيرها قيام الحرب ، تؤدي عاجلاً أو آجلاً إلى الإفلاس.

5- يحظر على كل دولة أن تتدخل بالقوة في نظام دولة أخرى أو في حكوماتها"
هنا يعتبرون الأمم كالأشخاص لها حرمتها ولها وحدها حق التصرف في شؤونها.

6- لا يسمح لأي دولة في حرب مع أخرى أن ترتكب أعمالاً عدائية – كالقتل والتسميم ونقض شروط التسليم والتحريض على الخيانة – قد يكون من شأنها ، عند عودة السلام ، امتناع الثقة المتبادلة بين الدولتين. "
لأن المفروض أن الغرض من الحرب نفسها هو إقامة السلم على أسس راسخة.

الشروط الإيجابية للسلم:

" -1يجب أن يكون الدستور لكل دولة دستوراً جمهورياً"
أي أن السلطة التشريعية التي تقرر الحرب لابد وأن تكون صادرة عن إرادة الشعب ، وهذا النوع أنسب الأنواع لمبدأ الحرية والمساواة ولاستتباب الأمن والسلام الأبدي المنشود.
" -2يجب أن يقوم قانون الشعوب على التحالف بين دول حرة. "
لأنه لابد من الاعتراف بأن الشعوب مازالت في علاقاتها الدولية على حال من الهمجية ، فأصبحت الحرب هى الملجأ الوحيد للحق ، ولكن مع ذلك إذا كانت معاهدة السلم تضع حداً لحرب راهنة ، فإنها لا تلغى ولا تصلح حالة الحرب الكامنة في النفوس ، والعلاج الوحيد لحالة الحرب هذه هو اقتلاع الداء من جذوره والاستعاضة في

كافة العلاقات الدولية عن حالة الحرب هذه بتنظيم الأمم كلها واعتبار كل أمة حرة على حده قامت على تعاقد حر بين الأفراد ، ذلك عن طريق تحالف سلمي ، وهذا التحالف حر بالطبع ، فالعديد من الدول الكبرى قامت بمثل هذا التحالف مع جيرانها من الدول ، وذلك للانتفاع بثمرات نظام يكفل لها سلامتها من كل اعتداء ، فإذا كان قيام حلف شامل للإنسانية جمعاء أمراً لا يتحقق في مستقبل قريب ، فهو كالهدف الذي يجب أن ترمى إليه جهود الدول المسالمة جميعاً.

" -3حق النزيل الأجنبي ، من حيث التشريع العالمي ، مقصور على إكرام مثواه " ، دون أن يكون لدولة أن تتدخل في شئون دولة أخرى : أي أنه طالما أصبحت كل دولة حرة لا تتدخل في شئونها أي دولة أخرى ، فمن حق الأجنبي أن لا يعامل معاملة العدو عندما يغادر إلى دولة أخرى غير دولته.

تلك هى شروط السلام الدائم التي يقدمها لنا الفيلسوف " كانط " ولكنها شروط نظرية دون تطبيق.

يرى "كانط" أيضاً لكى يكتمل مشروع السلام الدائم لابد من أن يكون هناك دين أخلاقي لا يعاني القهر ويجنب الشر دواعي الصراع والحرب.

لأن الدين يقوم على الاستعداد القلبي عند الإنسان لتحقيق كل واجباته الإنسانية نحو البشر بوصفها أوامر إلاهية ، فهو دين داخلي وليس ديناً خارجياً، وبالتالي فإن كل أشكال القهر والاضطهاد تغيب عن ساحة الإيمان الأخلاقي ؛ لأن الاضطهاد الديني لا يفلح مع الإيمان الداخلي ، لأنه لا يوجد أحد يستطيع أن يكشف أعماق قلب الإنسان إلا الله نفسه.
يرى كانط لكي يكتمل مشروعه أيضاً ، ولكى يتحقق سلام الجنس البشري ، ذلك يستدعي تحقيق الكمال الأخلاقي الأقصى للبشرية . حيث يقول كانط : إذا كان الله قد أعطى كل فرد جزءاً من السعادة فليس بعطاء الإرادة الإلهية فقط نكون سعداء ، بل يجب أن نجعل أنفسنا مستحقين للسعادة بهذه الأخلاقية الحقة والكمال الأخلاقي الأسمى، وأن نعمل من أجل السلام لكى نكون مستحقين السلام. فهذا السلام هو الغاية النهائية والمصير الذي يمكن للجنس البشري أن يبلغه ولكنه أمل لا يزال بعيداً ، حيث يحتاج قرون كثيرة قبل أن يمكن تحقيقه.

المفاهيم الأساسية للبنيوية

إن أية فعالية معرفية لا بد أن تستند في تشكيلها وتحديد خصائصها والإطار العام لها إلى أسس تعطي هذه الفعالية سماتها العامة، وتعمل على تجذير محتواها وتعميقه، كما تسهم في تنظيم حركتها وعلاقاتها. والبنيوية

باعتبارها منهجاً نقدياً شاملاً، أو لنقل طريقة بحث في مكونات الواقع وكشف علائق هذه المكونات وتفاعلاتها، تطمح لكي تسجل إضافة حقيقية في مضمار المعارف الإنسانية، وهي بذلك، تستند إلى مفاهيم أساسية تحدد طبيعتها ومنطلقاتها، وترسم حركتها ومساراتها.

ويمكننا أن نجد ثلاثة مفاهيم أساسية، تشكل في علاقاتها وتفاعلاتها الإطار العام للبنيوية، هي: البنية، النظام، الوظيفة.

أولاً: البنية:

لم تنل أية ظاهرة معرفية من الاهتمام والدراسة قدر ما ناله مفهوم البنية في القرن الحالي، حيث أصبح هذا المفهوم يحتل مكان الصدارة في مختلف الدراسات الإنسانية الحديثة، سواء كانت هذه الدراسات نفسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو لغوية أو رياضية وغيرها. وأصبحنا نجد الباحثين العاملين في إطار هذه المفهومات يتحدثون عن بنية نفسية وأخرى رياضية ومنطقية وثالثة لغوية.. الخ.

مما يشير إلى أن مفهوم البنية لم يعد يقتصر على الدراسات اللغوية وتشعباتها وإنما امتد ليشمل مختلف العلوم الإنسانية دون استثناء. وإن كان هذا المفهوم قد انطلق بالمستوى الذي نراه من خلال البحوث الجادة المكثفة والمعمّقة في علوم اللغة وتفريعاتها، والتي اغتنت بها مؤخراً، الدراسات الأدبية بمختلف فروعها واتجاهاتها. حتى إننا نرى أيضاً علماء اللغة يتحدثون عن بنى صوتية وأخرى تركيبية وثالثة دلالية. ولكل من هذه البنى الكلية بنى أخرى فرعية، منها ما يتعلق ببنية المفردة، ومنها ما يتعلق بالبنية الوظيفية.
وسنحاول، هنا، عرض مفهوم البنية كما فهمه علماء اللسانيات والبنيويون.
يرى عالم النفس السويسري "جان بياجيه" أن البنية نظام تحويلات له قوانينه من حيث إنه مجموع، وله قوانين تؤمن ضبطه الذاتي"[1]. فالبنية هي علاقات العناصر الداخلية في إطارها، ودخولها في نظام هو الذي يحفظ لها استقرارها، ويضمن لها حركتها وتفاعلاتها داخل النظام ذاته، ويتيح لها أن تتوازن وتتعالق مع بنى أخرى تحكمها أنظمة خاصة بها. ويمكننا أن نكتشف طبيعة هذه البنية بنتيجة التحليل الدقيق لموقع العناصر التي تتشكل منها البنية، ولطبيعة العلاقات التي تقيمها حركة هذه العناصر. وبقدر النشاط الفعال الذي تمارسه هذه العناصر بدخولها في علاقات بعضها مع بعض، بقدر ما تمتلئ البنية غنى وحيوية. وهذا ما أشار إليه "بياجيه" عندما

---

[1] **البنيوية: جان بياجيه: ترجمة عارف منيمنة وبشير أوبري، منشورات دار عويدات، بيروت- باريس ط3/ 1982، ص 81. وكذا: نظرية البنائية في النقد الأدبي: د.صلاح فضل، منشورات دار الآفاق الجديدة- بيروت لبنان ط3، 1983، ص .188**

قال: "تبدو البنية مجموعة تحويلات، تحتوي على قوانين كمجموعة (تقابل خصائص العناصر) تبقى أو تغتني بلعبة التحويلات نفسها، دون أن تتعدى حدودها أو تستعين بعناصر خارجية"[1].

إن العناصر المشكلة للبنية محكومة دائماً بقوانين صارمة ترسخ نظام هذه العناصر، وتضفي على هذا النظام خصائص كلية. والبنية لا يمكن التعرف إليها إلا من خلال العلاقات التي تحكم عناصرها ذاتها، وليس من خلال هذه العناصر منفصلة. وهذا ما يؤكد ضبط البنية استناداً إلى حركتها الذاتية وإلى تحولاتها. فالتحولات لا توجد أبداً إلا عناصر تنتمي للبنية ذاتها، وتخضع لقوانينها وتحافظ عليها، ولا تعود إلى ما هو خارج حدودها. وبهذا المعنى نجد أن البنية تنغلق على ذاتها. وهذا ما دفع "لالاند" لكي يقدم في معجمه تعريفاً للبنية يؤدي إلى الفهم المشار إليه، إذ يقول: "إن البنية هي كل مكون من ظواهر متماسكة يتوقف كل منها على ما عداه، ولا يمكن أن يكون ما هو إلا بفضل علاقته بما عداه"[2]. وهذا التعريف يصح على جميع البنيات مهما كان نوعها.

وعلى الرغم من وجود بعض الاختلافات بين البنيويين وعلماء اللسانيات حول تصور البنية ومعرفة نظامها وخصائصها، غير أنهم يتفقون حول الخطوط العامة التي تتدرج البنية في إطارها، بمكوناتها وعلاقاتها. حيث نجد عالم اللسانيات "أنطوان مييه" يعرّف الجملة قائلاً: "يمكن تعريف الجملة على أنها مجموعة أصوات تجمع بينها علاقات قواعدية، وهي مكتفية ذاتياً ولا تتعلق بأية مجموعة أخرى قواعدياً"[3] فالجملة، هنا، بنية قادرة بعلاقاتها الذاتية أن تستمر وتتواصل وتتفاعل بطريقة تحفظ لها فعاليتها. وإن كان (مييه) ينبه إلى الشكل المادي للجملة بكونها مجموعة أصوات، والتي تعني في الأصل مجموعة ألفاظ، أو مجموعة حروف، تشكّل الكلمات التي تشكل بنية الجملة ذاتها.

وقد تبع، فيما بعد "بلومفيلد" خطأ أستاذه "مييه" وأعطى تعريفاً للجملة يتقاطع مع تعريف هذا الأخير، بالمستوى الذي نسعى لإظهاره. حيث يقول: "إن كل جملة هي تركيب لغوي مستقل لا يحتويه تركيب لغوي أكبر بموجب علاقة قواعدية معنية"[4] فالجملة مكوّن البنية الأساس، واستقلاليتها يؤكد قدرتها على الثبات والتواصل داخل أطرها الخاصة، وداخل قوانينها الخاصة أيضاً.

---

[1] **البنيوية: جان بياجيه ص 8. وكذلك: مشكلة البنية زكريا إبراهيم– دار مصر للطباعة– د.ط. ت. ص 33.**

[2] **مشكلة البنية: زكريا إبراهيم، ص 43.**

[3] **علم اللغة في القرن العشرين: جورج مونان، ترجمة د.نجيب غزاوي– وزارة التعليم العالي– سوريا– ط3. ت. ص 45/44.**

[4] **المرجع السابق نفسه ص 45.**

ثم نجد زعيم حلقة كوبنهاجن الألسنية "هيلمسليف" يشير إلى أن "البنية كيان خاص ذات ارتباطات داخلية"[1] وهذا ينفي عنها أيضاً أية علاقة مع عناصر خارجية لا تنتمي إليها. أو لا تنضوي في نظامها. وهذا ما دفع "هيلمسليف "للقول باستقلالية البنية. وهذه الاستقلالية تؤكد على أن عملية تحليلها يجب أن تتم من خلال علاقات عناصرها دون أية اهتمامات خارج هذا الإطار. وهذا ما يدفعنا إلى الحديث عن خصائص البنية التي تسمح لها بالاحتفاظ بقدراتها الذاتية داخل نظامها الداخلي المحكم.

خصائص البنية:

إن البنية تميزها خصائص ثلاث: الكلية، التحولات، الضبط الذاتي (التحكم الذاتي)[2].

-1الكليَّة:

وتعني أن البنية تتكون من عناصر داخلية، تقوم بينها علاقات، وتحكمها قوانين تميزها عن غيرها. والعلاقات التي تقوم بين عناصر البنية لترسخ، في النهاية، مفهوم البنية، لا تنتهي عند حد معين، وإنما هي تتواصل بشكل مستمر لتكوين مزيد من البنيات التي لا تنضاف إلى البنية الأساسية بشكل تراكمي، وإنما تتمفصل معها في علاقات تنبثق، في الأصل، من مقدرة البنية الهائلة على التحول إلى بنى أخرى متعلقة معها، وفقاً لقوانينها الذاتية، ودون أن تفقد أياً من خصائصها. مع الإشارة إلى أن البنية تتكامل بحركة عناصرها وتحولاتها، وأن أي قطع لحركة هذه العناصر هو قطع لحركة البنية ذاتها وخلخلة لنظامها.

-2التحولات:

وتعني حركة البنية المستمرة، أو حركة عناصرها، ونفي مظاهر السكون عنها، وذلك لكي تلبي الرغبة بما يتفق وإنتاج عدد لا نهائي من البنى (الجمل (انسجاماً مع الحاجات الاتصالية للتعبير. ولو لم تكن البنية قادرة على ذلك، لفقدت اللغة حيويتها وانكفأت على ذاتها ثم تحجرت، دون أن تكون قادرة على التعبير عن أية فعالية إنسانية متنامية. وتعد النظرية التوليدية والتحويلية في علم اللغة، والتي أسس لها "شومسكي" أفضل ما يعبر عن خاصية التحولات.

-3الضبط الذاتي (التحكم الذاتي):

---

[1] **البنيوية: جان بياجيه ص 67.**

[2] **البنيوية جان بياجيه من ص 8-16.**

تشير هذه الخاصية إلى قدرة البنية على التماسك الداخلي من جهة ثم العمل على ضبط هذا التماسك من جهة ثانية، الأمر الذي يؤدي بالبنية إلى نوع من الانغلاق الذي يُظهر استقلالية هذه البنية، دون أن تعني هذه الاستقلالية تجريد البنية من قدرتها على الدخول في علاقة مع بنية أخرى، ودون أن يكون هناك إلغاء لأي منهما، وإنما يتم هذا الدخول بشكل يضمن لكلتا البنيتين المتعالقتين حضوراً أكبر وثراء أشد، لأن أياً من البنيتين لا تلحق بالأخرى بشكل تراكمي وإنما يتحدان في إطار النظام الجديد الذي يتعالقان من خلاله[1].

إن خواص البنية التي تم ذكرها، هي خواص دائمة ومشتركة لأية بنية من البنى، وتعد بمثابة القانون العام الذي يحكم عمل مختلف البنى مهما كانت طبيعتها. ويمكن أن نشير هنا إلى أن العالم الاجتماعي البنيوي "كلود ليفي ستروس" كان قد رأى أن النماذج المصوغة من العلاقات الاجتماعية والتي تستحق أن يطلق عليها تسمية بنية، يجب أن تلبي حصراً شروطاً محددة، منها: اتصاف البنية بطابع النظام، لكونها تتشكل من عناصر يستتبع تغير أحدها تغير العناصر الأخرى، وأن مجموعة التحولات التي يشكل كل منها نموذجاً معيناً يجب أن تشكل مجموعة من النماذج، مع النظر إلى أن تغيير أي عنصر من عناصر النموذج يجب ألا يمر دون إثارة ردود فعل على هذا التغيير[2].

أما الشرط الأخير فيتعلق ببناء النموذج ذاته، بحيث يتوجب بناؤه بطريقة يتمكن عمله من تسويغ جميع الوقائع الملاحظة[3]. وهذا ينسجم مع خواص البنية وطبيعة حركتها وعلاقاتها وقوانينها، من حيث اتصاف البنية بالكلية والتحول والضبط الذاتي.

ثانياً: النظام:

يأتي هذا المفهوم ملازماً لمفهوم البنية باعتبارها "نظام تحولات" ويكفي أن نتفهم البنية ونعي خصائصها ونكتشف قوانينها، حتى نتفهم النظام ذاته، ونعي حقيقته باعتباره الإطار الذي تنتظم من خلاله علاقات عناصر البنية .فإذا كان للبنية قوانين خاصة تنتظم لديها العناصر الداخلة في تكوينها، وبالتالي، تحافظ البنية من خلالها على ذاتها، فإن هذه الفعالية الذاتية التي تترابط بها عناصر البنية هي النظام ذاته، والذي يقوم بمهمة الحفاظ على تماسك البنية ويؤكد العلاقات والتحولات الداخلة في إطارها.

---

[1] مشكلة البنية: زكريا إبراهيم، من ص 33-35.

[2] نظرية البنائية في النقد الأدبي، د.صلاح فضل، منشورات دار الآفاق الجديدة- بيروت- لبنان، ص 3/1985، ص 188

[3] الخطيئة والتكفير (من البنوية إلى التشريحية) د.عبد الله محمد الغذامي- النادي الأدبي الثقافي- جدة- المملكة العربية السعودية- ط1/1985، ص 31/32.

فالنظام، إذن، يتشكل من العلاقات القائمة بين عناصر البنية، دون أن يعني ذلك تغير هذا النظام بتغير العناصر المتعالقة داخله. فالمعروف مثلاً، أنه إذا حدث تغيير ما في أي عنصر من عناصر البنية، فإن مثل هذا التغيير سوف يشمل عناصر البنية كلها (إذا لم تقم البنية بإعادة بناء ذاتها مرة ثانية بشكل صحيح) بسبب أن أياً من هذه العناصر لا يتمثل داخل البنية على هيئة ساكنة، وإنما يمارس فيها فاعلية قوية بالعلاقة التي ينشئها مع غيره من العناصر الأخرى الداخلة معه في تركيب البنية، بما يحافظ على البنية ذاتها، وبما يجعلها تثرى بهذه العلاقات. وحتى في حالة توالد بنيات جديدة من بنية رئيسية، فإن عناصر البنية الجديدة لا تشكل خرقاً لقوانين البنية الأساسية، بقدر ما تشكل إضافات جديدة تنتمي إلى عناصر البنية ذاتها وتدخل في علاقاتها وتخضع لقوانين تشاكل قوانينها. وفي هذا الإطار يشير (سوسير) إلى أن التبدلات التي يمكن أن تطرأ على البنية لا تؤثر على نظامها بل تؤثر على بعض عناصرها التي سرعان ما تتدرج في إطار نظامها الخاص[1].

وربما مرت فترة التبس فيها مفهوم البنية مع مفهوم النظام. وقد كان "سوسير" أطلق على هذا التنظيم الدقيق الذي يلازم اللغة، اسم "النظام" في الوقت الذي أطلق عليه بعض تلاميذه اسم "البنية" وقد يعود هذا الاختلاف الدقيق في التسمية إلى طريقة البرهان على هذا الطابع اللغوي المنظم، فهم ينطلقون من فكرة أن معرفة العناصر اللغوية المتعالقة ليست شيئاً معطى، أي ليست شيئاً تم استقدامه من خارج البنية. وقد يعود السبب في ذلك، كما يقول)سوسير) إلى أنه في تحديد وحدة ما في إطار بنية ما فإننا نفترض دائماً وجود علاقة بين هذه الوحدة والوحدات الأخرى. إن هذه الوحدة تأخذ مكانها ضمن تنظيم كلي. وهذا هو ما عناه أتباع "سوسير" بالنظام أو البنية باعتبار أن العناصر اللغوية لا قيمة لها ولا واقع لها بشكل مستقل عن علاقاتها بالمجموع فالبنية لا يمكن أن تنفصل عما تبنيه[2].

وقد أشار "بياجيه" إلى مثل هذا الفهم، ولفت إلى أن النظام، بحد ذاته، إنما يعني البنية، بخصائصها وعلاقاتها، عندما قال: "فبمقدار ما نتذكر أن البنية هي قبل كل شيء، مجموعة تحويلات، فإننا ننفي، بنفس الوقت، انفصالها عن العمليات الفيزيائية والبيولوجية الموجودة في باطن الموضوع وعن العمليات التي تمارسها الذات والتي لا تمثل منها البنيوية إلا قانوناً للتركيب أو شكلاً للتوازن.. وبالفعل فمن خصائص العمليات أن تتنسق وتتنظم في أنظمة بعكس أية أفعال أخرى: وفي هذه الحال تصبح هذه الأنظمة، بفعل بنائها، بنيات بكل ما للكلمة من معنى وليس كما قيل إن البنيات سابقة الوجود على الأفعال والبناءات التي تحددها مسبقاً"[3]. وتصبح قوانين البنية هي

---

[1] **الانتروبولوجيا البنيوية: كلود ليفي ستروس– ترجمة د.مصطفى صالح– منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي– دمشق– د.ط/ 1977، ص 328.**

[2] **محاضرات في الألسنية العامة: فردينان ده سوسر، ترجمة يوسف غازي –مجيجد النصر– دار النعمان للثقافة– جونية– لبنان– د.ط 1984، ص 109.**

[3] **البنيوية: جان بياجيه، ص 117.**

ذاتها قوانين النظام/ البنية، النسيج الذي يبني البنية ويشكل بنيتها القواعدية فتحولات البنية مستمرة، وهي تقوم دائماً بتوليد عناصر جديدة تثري البنية، لذلك فهي تحتاج إلى توازن جديد باستمرار. ومن هنا فإن العناصر الجديدة المتولدة عن البنية لا تخرج في علاقاتها عن نظام هذه البنية وإنما تخضع له وتسهم في المحافظة على قوانينه.

فإذا كنا نتحدث، الآن، عن البنيوية باعتبارها منهجاً في البحث وطريقة في الكشف عن علاقات النص وقوانينه، والنص الأدبي تحديداً بكونه نظاماً متكاملاً يتشكل من اللغة. والبنيوية تعني "نظام الأنظمة"[1] على حد تعبير "جاكوبسون" فإن ذلك يسمح لنا أن نشير إلى أن البحث عن وجود نظام داخلي يعد من أهم الركائز التي انبنت عليها الدراسات البنيوية المعاصرة. "والنظام في النص لا يكمن في ترتيب عناصره، وإنما يكمن في شبكة من العلاقات تنشأ بين الكلمات، ومتى كانت هذه العلاقات متكاثرة مكثفة كان النص أوغل في الأدبية"[2]. وقد أشار بعض الدارسين إلى وجود أكثر من نظام لهذه اللغة دون أن يعني ذلك خروج أي من هذه الأنظمة على القوانين العامة التي تحكم هذه الأنظمة المتكاملة جميعها.

وكما تدخل البنية في علاقة مع بنية أخرى فتغتني كلتا البنيتين بمثل هذه العلاقة، كذلك فإن نظاماً ما قد يصير أحياناً جزءاً من نظام آخر أوسع منه، دون أن يُلغى أيضاً أي من النظامين، وإنما يصبح النظام الثاني امتداداً للأول وتوسعاً له. وهكذا نجد أمامنا نظامين يتداخل الواحد منهما بالآخر ويتشابك، غير أنهما في الأصل منفصلان بعضهما عن بعض، ويمكن تمييز كل واحد منهما عن الآخر[3].

وكان "شومسكي" قد حدد طبيعة التحليل اللغوي بأن "ميّز بين نظامين من القواعد في نحو أية لغة كانت: فمن جهة هناك نظام الأساس الذي يولد التراكيب العميقة، ومن جهة أخرى، النظام التحويلي الذي يجعلها تتحول إلى تراكيب سطحية"[4]. وقد أشار (شومسكي) إلى أن قواعد التركيب هي قواعد اللغة ذاتها التي تشتمل على إمكانية صياغة جمل لا حصر لها.

إن الكلام عن النظام هنا، يدفعنا إلى ضرورة معرفة طبيعته، هل هو نظام تزامني أو أنه نظام تزمني بمعنى آخر، هل ننظر إلى اللغة باعتبارها نظاماً متزامناً، ينبغي أن يتم من خلاله دراسة عناصرها في فترة زمنية

---

[1] بنيوية جاكوبسون: د.أمينة غصن، مجلة الفكر العربي المعاصر، العدد المزدوج 1982/19/18، ص 108.

[2] قراءات في مناهج الدراسات الأدبية: حسين الواد– دار سراس للنشر– تونس 1985 ص 45.

[3] مبادئ في علم الأدلة– رولان بارت– ترجمة وتقديم محمد البكري– دار الحوار، سوريا– اللاذقية– ط2/ 1987، ص 135.

[4] اللسانيات وخطاب التحليل النفسي عند جاك لاكان: د.ماري زيادة ترجمة د.فاطمة طبال بركة، مجلة الفكر العربي المعاصر، العدد 23 كانون أول كانون ثاني 1983/982، ص 68.

محددة؟ وكما كان قد أشار "سوسير"، عندما رأى أن اللغة نظام يجب أن تعرّف كل أجزائه حسب حقيقتها التزامنية، دون النظر إلى تطور اللغة أو إلى التبدلات التي تطرأ عليها عبر مسيرتها التاريخية[1]. مما لا شك فيه أن علاقات البنية التي كنا قد أشرنا إليها، تشكل نظاماً متزامناً، غير أن هذا النظام ليس ثابتاً بالمفهوم الجوهري، وإنما هو مهيأ لابتكار بنى جديدة يتسع لها هذا النظام، فيصبح، أمامنا، في هذه الحال، مجموعة أنظمة: نظام أساسي يتخذ شكلاً ثابتاً تتوازن فيه عناصر البنية التي تحكمها علاقة تزامن، وأنظمة أخرى تتفرع عن النظام الأول، لتقوم بتكوين بنية أو بنى جديدة تغني البنية الأساسية الأولى.

وهذه هي تحولات النظام التي هي تحولات للبنية. لأن اللغة، بحد ذاتها، غير ثابتة، وإنما هي خاضعة دوماً للتطور وفقاً لمتطلبات التواصل. وما النظام التزامني الذي نشير إليه، إلا عملية قطع لتطور اللغة يتم استحداثه من أجل ضبط عملية وصف اللغة وآلية عملها وفهمها، ضمن مرحلة معينة، وداخل علاقات محددة وإطار محدد. وفي هذه الحال، يمكن القول، إنه لا توجد تزامنية دون تزمنية، طالما أنه لا يوجد سكون أو ركود في اللغة. فالتزمنية هي عملية تتابع للتزامنية، والتزامنية هي نقطة وقوف على مسار التزمنية. وما التحول إلا حالة تزمنية من بنية تزامنية إلى بنية تزامنية أخرى. تتم وفقاً لقواعد وقوانين محددة.

ولعل (سوسير) كان أول القائلين بضرورة التأكيد على طبيعة النظام اللغوي، محاولاً وصفه والكشف عن مكوناته بالاعتماد على مفاهيم هذا النظام، ولا سيما مفهوم "العلامة" التي تشكل العنصر الرئيسي في البنية اللغوية .والعلامة "لا تربط شيئاً باسم بل تصوراً بصورة سمعية، وهذه الأخيرة ليست الصوت المادي، الذي هو شيء فيزيائي صرف، بل هي الدفع النفسي لهذا الصوت، أو التمثيل الذي تهبنا إياه شهادة حواسنا".

وقد دعا (سوسير) هذين المظهرين (الدال) والمدلول ولا وجود لأحدهما دون الآخر. ويشكلان الركيزة الأساسية في النظام. ومن هنا اعتبرت اللغة بأنها" :نظام من العلاقات التي تعبر عن أفكار معينة". على حد تعبير (سوسير) نفسه، نظام علامات مترابط ومنضبط، تعرف فيه العلامة باختلافها وتعارضها مع غيرها من العلامات داخل النظام اللغوي.

بقي علينا أن نؤكد، أن النظام لا يفرض على اللغة من الخارج. فالنظام ليس رداءً نلبسه هذه الفعالية أو تلك، وقت نشاء، ومن ثم نقول: هذا هو نظامها، لأن النظام يبنى مع الفعالية التي يتم البحث في مكوناتها. ونحن عندما نقوم بإعادة صياغة هذه الفعالية وفقاً لأسس الدراسة، نكون قد قمنا، في الوقت ذاته، ببناء نظامها وإنتاجه بما يتفق والأسس ذاتها.

---

[1] **Dictionnaire de Linguistique Libraire Larousse. P.277.**

ثالثاً: الوظيفة:

البنية، كما أشرنا، نظام تحولات، والتحولات علاقات لعناصر البنية، أي دخول عنصر في البنية مع عنصر آخر في علاقة متبادلة، أو دخول جملة مع جملة، أو نص مع نص. هذه العلاقة هي ما يمكن أن نطلق عليه تسمية "الوظيفة ."فالوظيفة، إذن، هي التي تحدد، ليس طبيعة العلاقة بين مكونات البنية فحسب، وإنما فاعلية هذه المكونات بالنظر إلى نشاطها الذي يمارسه كل عنصر منها داخل المجموعة التي ينتمي إليها. وليس هناك أية قيمة يمكن لأي عنصر أن يمتلكها بشكل منعزل، وإنما يكتسب مثل هذه القيمة بالعلاقة التي يشكلها مع عنصر آخر، أو مع عناصر أخرى. فيكون الكشف عن هذه العلاقات التي تتواصل من خلالها عناصر البنية هو كشف عن وظائف البنية ذاتها.

إذن، فالتحليل الوظيفي يعمل على ربط النظام اللغوي بالوظائف التي يمكن لهذا النظام أن يؤديها من خلال التراكيب المختلفة التي تشكل بنية هذا النظام وأساسه. مع النظر إلى أن كل تركيب أو بناء لغوي يمكن أن يؤدي وظيفة مختلفة[1]. ومن هنا، لا يمكننا بأية حال من الأحوال أن ننظر إلى الوظيفة بمعزل عن النظام الذي تندرج في علاقاته. فالنظام هو تنظيم لعلاقات البنية وضبطها، وليس هذا التنظيم سوى علاقات قواعدية محكمة للعناصر المتشكلة والمتفاعلة فيه، والتي هي وظائف ذاتها، نتمكن بالكشف عنها من معرفة طرق الاستخدام اللغوي وغاياته.

وقد اهتم البنيويون وعلماء اللسانيات بمفهوم "الوظيفة" لا بل نال هذا المفهوم اهتماماً أكثر من غيره، نظراً لأهميته، من كونه يعنى بالقيمة الاتصالية للغة، وما يمكن أن تشتمل عليه من مستويات نتعرف من خلالها، على مختلف الوظائف التي تضطلع بها علاقات هذه اللغة داخل أنظمتها المختلفة.

وقد نرى عالم اللسانيات الفرنسي "أندريه مارتينيه" يؤكد على علم اللغة الوظيفي، بقوله عن هذا العلم، إنه "ليس فصلاً من علم اللغة، بل هو علم اللغة كله... وأن وظيفة وحدة أو بنية هي التي تسمح بالوصول إلى التفسير الكامل للواقعة اللغوية [2]). وهذا يشير إلى أهمية الجانب الوظيفي في تحليل اللغة وفهمها، وتفسير الوقائع المرتبطة بها، لأن مثل هذا الجانب يمتلك القدرة على كشف المعاني التي يهدف النظام اللغوي إلى توصيلها، الأمر الذي يؤكد ارتباط الوظيفة بالمعنى، وأن كل وظيفة محددة مهما كان نوعها تؤدي معنى محدداً في سلسلة الوظائف أو المعاني التي ترتبط بالبنية اللغوية.

---

[1] **محاضرات في الألسنية العامة: فردينان ده سوسر، ص 88.**

[2] **الاتجاه الوظيفي ودوره في تحليل اللغة، د. يحيى أحمد، مجلة عالم الفكر، العدد الثالث/ 1989، ص 72.**

وقد وعى عالم اللسانيات الأمريكي "إدوارد سابير" مسألة التفاعل بين مفهومين أساسيين من مفاهيم اللغة، هما مفهوم الشكل ومفهوم الوظيفة، وتنبه إلى استحالة قيام علاقة وحيدة الاتجاه بين الوظيفة والشكل "إن نظام "الأشكال" شيء، واستعمال هذا النظام (لتحديد الوظائف) شيء آخر... إن الوظيفة)أن يكون لدينا شيء نقوله) تسبق الشكل (قول هذا الشيء بطريقة ما)[1] ، وهنا ربط "سابير" القول بالمقصدية التي تعمل على تشكيل العملية اللغوية بما ينسجم مع هذه المقصدية وأهدافها الإبلاغية، وبما يسمح للمرسل بتوصيل ما يرغب فيه للآخر.
وعلى الرغم من أن "سابير" كان قد رأى أنه من الممكن دراسة الشكل اللغوي باعتباره نظاماً تركيبياً من أنظمة اللغة، دون أن يعني ذلك دراسة الوظائف المتصلة به، فإن مفهوم (الوظيفة) ظل حاضراً لديه، يفرض عليه مرتكزاته بشدة عند كل دراسة له للأشكال اللغوية واستخداماتها المختلفة. مع العلم أن أي شكل لغوي سيؤدي وظيفة مغايرة للوظيفة التي يمكن أن يؤديها شكل لغوي آخر. كما يمكن للشكل نفسه أن يحتوي مجموعة وظائف تكشف عنها عناصر هذا الشكل وعلاقاته بالاستناد إلى البنية القواعدية لهذا الشكل. وقد يعود بعض هذه الوظائف إلى وظيفة مركزية يكون منوطاً بها هدف مركزي، يتولى الإفصاح عن هذه الوظيفة. إذ نرى/ مثلاً، داخل شكل لغوي معين: وظيفة للصوت يكشف عنها علم الأصوات، ووظيفة للحرف أو للمقطع يكشف عنها علم التشكيل الصوتي، ووظيفة للصيغة واشتقاقاتها وتصريفها يكشف عنها الصرف[2]... وهكذا.

وهناك من يقول بوظيفتين للصوت: واحدة تسهم في تحديد الدلالة، والثانية تأتي من وجوده داخل إيقاع معين. وفي الحقيقة، فإن كلاً من الوظيفتين تؤكد الوظيفة الدلالية للصوت. وربما لا تقتصر هذه الوظيفة على اتصالها بالأصوات بشكل مباشر، بقدر اتصالها بالطريقة التي تتداخل بها هذه الأصوات. ويبقى المعنى هو المرتكز الذي تسعى إليه مختلف الوظائف التي يتم الكشف عنها في هذا الإطار.

وقد اهتم "هيلمسليف "L. Hjelmsleve بتحليل المعنى، وذلك بالكشف عن الوظائف التي تحدده، مشيراً إلى أن دخول الشكل اللغوي في إطار علاقات بنية معينة هو الذي يحدد وظيفته ويعطيه معناه[3].

ولعل "جاكوبسون "R. Jakobson كان من أبرز علماء اللسانيات الذين لفتوا الانتباه إلى وظائف اللغة، وأن مفهوم اللغة يجب أن يُدرس بوصفه نظاماً وظيفياً، وأن الكشف عن هذا النظام إنما يتم من خلال وظيفة العناصر الداخلة فيه. وقد رأى أن هناك ست وظائف للاتصال كان قد صنَّفها على الشكل التالي:

---

[1] **علم اللغة في القرن العشرين: جورج مونان، ص 169.**

[2] **المرجع السابق نفسه، ص 88.**

[3] **اللغة بين المعيارية والوصفية: د.تمام حسان، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، د.ط.ت. ص 122/121.**

-1الوظيفة التعبيرية.(La fonction expressive)

-2الوظيفة النزوعية (La fonction conative) أو (الأمرية).

-3الوظيفة الإدراكية (La fonction cognitive) أو الإرجاعية المركزة على السياق.

-4الوظيفة التوكيدية.(La fonction phatique)

-5الوظيفة ما بعد اللغوية.(metalinguistique)

-6الوظيفة الشعرية (Fonction poetique) المركزة على الرسالة بالذات[1].

وعلى الرغم من اعتراض بعضهم على هذا التقسيم، من أنه تقسيم غير كاف، وأن)جاكوبسون) لم يستوف وظائف اتصالات اللغة كلها، إضافة إلى بعض اللبس الكامن في نظريته، ولا سيما في تمييز وظيفة عن أخرى، وفي عدم انطلاقها من معايير لغوية حقيقية، بالإضافة إلى عدم قدرة هذه الوظائف على تفسير عمل اللغة وتطورها من وجهة نظر لغوية [2]أقول، على الرغم من ذلك كله، فإن هذه النظرية تعتبر من حيث شموليتها، من أبرز النظريات التي تعالج وظائف اللغة من خلال وصف استعمالاتها وشرحها.

[1] **علم اللغة في القرن العشرين: جورج مونان، ص 133/132.**

[2] **نفسه ص 133/132.**

الفصل الثاني
{النزاعات}

المبحث الاول
مفهوم النزاعات وطبيعةالنزاع في السودان
اولاً:- مفهوم النزاعات

النزاع هو عدم التوافق بين الأهداف و التناقض و ينتج عنه الاصطدام و الحرب لعدم التوافق في الأهداف، و السلوك و يبرز من خلاله الحرب و الاصطدام و التوتر الاجتماعي ، في مسائل كالزواج و الميراث و أي خصومات أخرى تنتج عن النزاعات و بهذه تكون حملات التعبئة الاجتماعية، بغرض إثارة عواطف الأفراد و يمكن من التوترات و الاضطرابات بسهولة، قبل أن تتحول الي منحنى خطير و يتسم بالعنف الذي يؤدي الي تفكك المجتمع من المتغيرات التي يعرف بها العلماء النزاع : هي العلاقة بين الطرفين فأكثر، أفراد او جماعات تتصارع في الأهداف غير المتوافقة نتيجة لظلم أو ابتزاز[1] .

أيضا هناك نظم و هياكل تأخذ في طريقها اتجاهات و أحداث تخلق مرارات اجتماعية وفقاً لمقتضيات الحال و تفشي ظاهرة العنف التي تسبب في الأذى الجسماني أو التفكك و التدهور البيئي ، تؤدي الي حرمان المجتمع من الوصول الي حقوقهم المشروعة و تدهور إمكانياتهم البشرية . للنزاع أنواع منها النزاع السطحي ، و قد يكون هذا النوع من النزاعات ذات جذور سطحية ضحلة لا تتعمق و تنتج بسبب سوء الفهم أو تفسير خاطئ لبعض الأهداف و في هذه الحالة ، التعامل يكون الحوار و التواصل و السعي بين الأطراف و عقد مؤتمرات مصغرة لاحتواء الظاهرة أو عند جلسات مثل الجودية و تقديم النصح و الإرشاد لأصحاب النزاع السطحي و هو يزول بزوال المؤثر إذا ما استخدمت آلياته المبسطة مبكراً و يستعصى إذا لم يجد الاهتمام منذ البداية . النوع الأخر من أنواع النزاعات ، النزاع المفتوح و هو غالباً ما تكون له جذور عميقة و هو النوع الذي تتطور الي نزاعات قبلية ذات الأثر الواضح و يحتاج إلي مخاطبة الأسباب الحقيقية لاحتواء المشكلة التي تتبلور إلي نزاع في المستقبل و يتطور إلي احد المهددات

[1] – ياسر – ورقة بعنوان النزاعات – مركز دراسات السلام و التنمية – الجنينة 2008م

الأمنية التي تستنزف ميزانيات ضخمة و تكلف الحكومات ما لا طاقة لها و تمتص ميزانيات التنمية التي ترصدها الحكومات للمناطق أو الأقاليم و تؤخر التنمية بسبب هذه النزاعات القبلية و يتطور إلي صراعات من أجل السلطة و كثير من النزاعات بدأت بهذه الكيفية و أصبحت أثر على المجتمع .

موقعاُ مهماً لدي الباحثين و المهتمين في كافة مجالات الحياة لأن النزاعات في القارة أُريد بها نظم تعليمية مستوردة تسود الفارة و تغير اتجاهات شعوبها و هذا نمط من أنماط الاستعمار المحلية و لا تلبي احتياجات إنسان أفريقيا هذا التعليم الوافد التي افتعالها المستعمر و التي أُريد له التحقيق في القارة لا يتلاءم مع واقع الأمر في ضروريات المجتمع و حاجياته الأساسية و التي يتلخص في التقاط التالية :ــ

1- مرجعية هذا النظام التعليمي في ظل النزاعات غريب على البيئة في القارة

2- أهداف غير معلنة و مستمرة

3- تجاهل تركيبة القارة من الجوانب الاقتصادية و الاجتماعية ا

فالنزاعات عند حدوثها في موقع من مواقع القارة تكون المنطقة ملتهبة و من أثار ذلك التدهور البيئي و تفكك المجتمع و الأسر و ينعكس ذلك سلباً على العملية التعليمية و يؤدي ذلك إلي تأخر الدراسي و فقدان المدرسة و التسرب أحياناً و التأثير على الصحة النفسية للتلميذ

و لما كانت العملية التعليمية قد تأثرت جراء النزاعات و آثارها المترتبة عليها لابد من إصحاح أن يقوم به أهل الاختصاص و الحماس و الاحتساب لأنها لا تقبل بأجر دنيوي الذي لا يرضاه إلا المعلم و لا يسد الرمق للقائمين بأمر التعليم .

و لإصحاح العملية التعليمية و التي شابها التدهور و التحلل و الفساد الخلقي و عقبات و مشاكل لابد لنا من تضافر لجهود لسد الثغرات و التي يدخل من خلالها الخلل الي البيئة التربوية و يتطلب ذلك (خبرة الكفاءات المقتدرة في المجال التربوي و توفير أفضل الإمكانات و الميزانيات)[1].

و اختيار من هم يقومون بالعملية التعليمية التربوية ، و لا يأتي ذلك الإصحاح إلا أن تعطى القوس لبارئها توفر له ما يقيمه و يحترم ذاته و رعايته و توفير احتياجاته و ذلك تأميناً

[1] كتاب الأمة ، السنة العاشرة العدد الربع – 1427هـ

لظروفه المستقبلية لأن المعلم هو محور العملية التعليمية و إصلاحها و إزالة كافة التوترات التي تشوبها جراء ذلك. لأن المعلم يعلم و يربي و يشكل التلميذ و يجعله نموذجاً و قدوة صالحة لمجتمع قادم لذلك لابد من الاهتمام بادني المتطلبات الحقيقية التي يحتاجها المربي في ظل النزاعات بظروفها و متغيراتها التي تطراء على القارة و تجعل التعليم في مهب الريح ، فالاهتمام بالمعلم و الحط من قدره أو سوء معيار اختياره إذا لم يصاحبه الصواب بعيدا عن المجاملات أو إهدار قيمته الاجتماعية بين شرائح المجتمع أو عدم توفير الدعم المادي و المعنوي له
أو أي احتياج مادي لتحركه و الانخراط في اتجاه يشغله عن الأداء الرسالي التربوي يعني ذلك الدمار

الشامل للتعليم في ظل النزاعات وفقاً للمتغيرات و العولمة بشكلها القادم و الموفد إلينا من الغرب و لأجلنا و لتحطيم قيمنا و مستقبلنا ، و لا شك أن العملية التعليمية هي عملية متراكمة و شاملة و تخص الدول الإفريقية و شعوبها و أن الأجيال المتعاقبة و فيمها المتوارثة و خيراتها التراكمية يجب الاستفادة منها في الإصلاح و بناؤها عبر مؤسساتنا التربوية و التي شلتها الصراعات العرقية والسياسية حين جعلت من مدارسنا بور صراع و منصات تنطلق منها الأعيرة النارية مما جعل التلاميذ يشعرون بالرعب و التوتر و الإصابة بالأمراض النفسية [1].

لذلك لابد لنا إصحاح ما حث و مراجعة التعليم من ذوي الاختصاص من كافة الجوانب الاجتماعية و الثقافية و الإعلامية و الأخلاقية . بل أكثر من ذلك تشارك الأسر و المجتمعات و المؤسسات التربوية في كل موقع من مواقع الحياة المختلفة لإزالة كافة أسباب التوتر و آثاره السالبة لتجعل التعليم تنمية حقيقية و أن يجد كل فرد ضالته في مستقبل الأجيال القادمة لتجعل المسؤولية تضامنية لكافة الشرائح الذين يهمهم أمر التعليم و مستقبله في إفريقيا لتلافي صراع النزاعات و الذ يحدث نتيجة لجهل يزرع وسطنا و أن نسعى بكل ما نملك لمكافحة حدوث التدخل الذي يؤثر في النظم التعليمية . أن عملية التعليم والتعلم قضية تضامنية لا تنجح إلا بتضافر

[1] عمر عبيد حسن – النظم التعليمية الواحدة في أفريقيا – قراء في البديل الحضاري – كتاب الأمة العدد33 السنة الثانية للعام 1419هـ

الجهود الرسمية و الشعبية لذلك يحتاج إصلاح حال التعليم لخلق قاعدة مشاركة واسعة من ذوى الاختصاص للوصول للأهداف المرجوة[1].

تكثيف : intersecting conflict

والمقصود به جعل النزاع الخفى واضحاً ومفتوحاً لنهايات مستهدفة وغير عنيفة

تاجيج النزاع : scaling conflict

المقصود بها الوضع الذى يزداد فيه مستوى التوتر والعنف

اللانزاع : no conflict

المفهوم العام قد يكون فى اتجاه ان المربع فى اعلى اليسار(الانتزاع) هو الافضل ولكنه اى مجتمع مسالم للابد ان يكون حيوياً ومتحركاً بدمج نزاعات السلوك والأهداف.

النزاع الخفى : telnet conflict

النزاع الخفى يكون تحت السطح ويحتاج الى ان يتم اظهاره للعلن قبل ان يتم التعامل معه بشكل فاعل .

النزاع السطحى : surface conflict: قد لايكون له جذور او يكون له جذور ضيلة وقد يكون فقط سوء الاهداف الذى يمكن التعامل معه عبر وسائل تحسين التواصل .

النزاع المفتوح : open conflict :هو الذى يكون عميق الجذور وواضح الاثر فى نفس الوقت قد يحتاج الى الى افعال تتعامل مع الاثار الجذرية للاثار الواضحة .

إخماد قمع النزاع : suppressing conflict

بماذا تم اخماد قمع النزاع فإن ذلك يفود الى مشكلات فى المستقبل النزاع نفسه قد يكون جزء من الحل بقدر ما هو جزء من لمشكلة .

النزاع يصبح عنيفاً: عندما لاتكون قنوات مناسبة للحوار او الاتفاق .الاصوات المخالفة والمضاة العميقة المحسوبة لايتم سماعها او التعامل معها .هنالك عدم استقرار وعدم عدالة وخوف فى المجتمع احدى المعوقات التى عادة وتقديرها تشتمل فى الصدمة او الاذى الذى نحمله من ماضينا ، التجربة الشخصية والجماعية فى المهن الفقدان ، العنف والالام طالما ان هنالك حال كل الناس

[1] عبد الرحمن محمد دويدي – وصايا معلم متقاعد – وزارة التربية – غرب دارفور – إدارة الأساس بتاريخ 2011/10/17م الجنينة

فانه يكون اكثر تدميراً واستمرارية فى حالات الحرب والإبادة الجماعية يمكن هذا الاذى ان يستمر او فى حالة عدم الاستقرار بوعى او بدون وعى منا اذا لم يتم التعرف عليه والتعامل معه .عندما تكون هنالك مثل المعوقات او تم ابطاءها فى سلسلة من المستوى الفردى الى المستوى القومى فانها تختلف اوضاعاً يقوم فيها الناس ببساطة باللجوء عندما يكونوا محيطين ومقموحين[1].

فهـــم النزاع ::-

أن النزاع سمة طبيعية في حياة البشر وبذرة الاختلاف في الطبائع والمصالح والإفهام والموافقة ولولا بذرة التنوع والتعدد والاختلاف ما جرى تيار الحياة الصخاب. إلا أنه إذا تجاوز حدوده السلمية الى العنف وحدود المنافسة الى الاقتتال فقد إيجابيته وتحول إلى أداة دمار وخراب وما يعاد للحيوية والديناميكية الاجتماعية ودافعاً نحو التجديد والتقييد مجتمع مسالم للابد ان يكون حيوياً ومتحركاً بدمج نزاعات السلوك والأهداف ويتعامل بشكل فاعل .

. أن النزاع قرين العنف في درجاته المختلفة وفي أشكاله سواء كان عنفاً مباشراً (overt violence وعنفاً مؤسسياً أو هيكلياً (structural violence)عنفاً بدنياً أو لفظياً أو معنوياً

إيجابياً أو سلبياً مباشر أو غير مباشر ودرجات العنف يرتبط بها طرداً درجة حدة النزاع ونوعه. اللغة والكلمات حبلي أو مجملة بمختلف الدلالات والإيحاءات والصنوف فالاختلاف قد يتطور الى خلاف ثم ربما خصام فصراع فعراك فنزاع فإلى نزاع عنيف ثم ربما الى قتال أو اقتتال وفي الجانب السلمي قد يتطور شيوع وتقدير وتذوق وانتماء مغايرة، ثم الى منافسة الى رفض إلى إشاعة أو تجاهل أو إقصاء الى إدغام الدلالات ومن ثم خلط المراحل والمواقف. نتاج ذلك قد يكون تفويت الفرص التاريخية أو رفع وتائر حدة النزاع، إغلاق منافذ التعرض (Entry) point وتمكين المنشودين واللغة لمصطلح والإشارات والتسميات أدت شخصيتها العاطفية والتعصبية والدلالية الى اعادة انتاج النزاع وانا الى استطالته وانتقاله الى أجيال لا رغبة لها في تفهم إطاره التاريخي والظرفي.

أطراف النزاع: قد تنشب النزاعات على المستوى الشخصي الفردي0 (interpersonal) أو بين المجموعات والجماعات (inter group) فالخلاف والصراع قد يقع بين أفراد الأسرة الواحدة

[1] محاضرات بجامعة زالنجى:فرع الجنتينة/الاستاذ/ياسرحسن ساتى/2006 -2008 م

الزوج والزوجة الآباء والأبناء وقد يقع بين الأصدقاء والزملاء والأطفال أو بين النازحين أو اللاجئين كما أنه يقع بين المجموعات غير المؤسسية أو التقليدية وفي داخلها المؤسسات أو الحكومة أو الدولة . قد ينشب الصراع بين المؤسسات أو الحكومات أو الإدارات أو يأخذ الأمر منحى آخر فيخاصم الأفراد المؤسسة أو الحكومة أو غير ذلك مجمل القول أن إمكانية وقوع النزاع تظل كامنة . أن من مقومات وعناصر المجتمع وهي قد تتفجر بعض مسببات فكرية أو أيدولوجية أو عاطفية أو سلوكية ؛أو إدارية يحدث ذلك الخلل الدقيق الذي ينقل بالمجتمع من أوضاع الرضى ألى أوضاع النزاع والصراع إذا نظرنا الى هذا الأمر من منظور إن بذرته كامنة في الحياة الاجتماعية وإنها قد تقوم لأي سبب وفي كل حيز رأيناه ، الحقيقة التي سنعود لها مجدداً وهي ضرورة المقاربة المتواصلة بين ظروف السلم والنزاع فالعملية الاجتماعية المسماة فض النزاع هي عملية دائمة

مسببات النزاع :-

يتفق الناس ويختلفون ويصطرعون في قضايا ذات علاقة بالإيديولوجية والفكر والمعتقدات وما يتصل بها من مفاهيم وقيم وأخلاقيات وتقاليد ويختلفون في المنافسة على الموارد والموارد الطبيعية وفي حالة تنظيم التراكم وقنوات التبادل والكسب في قسمة الثروة ويختلفون في النظام الاجتماعي والتداخل والعلاقات والمسئوليات والواجبات وما نشير إليه عموماً بقسمة السلطة ويتنازعون لسبب ما ينجم عن تهديدات ومواقع وأوضاع في المورفولوجيا الاجتماعية ولسبب الحراك الاجتماعي المقيد أو المنحاز المؤدي لترتيبات ودرجات وسلام اجتماعي والغبن الثقافي والعاطفي يؤدي الى نزاع (ديناميكية للعلاقات) ورهن لمداها في مواطن الغضب والكراهية وطبيعة الانتماء والهوية الجامعة والمفرقة من مسببات النزاع وكما أسلفنا للتاريخ مساربه التي الأسرية والاجتماعية ونزاعات العمل بين المخدمين والنقابات والنزاعات العنصرية في المدن تنقل بعض أطواره للحاضر والمستقبل وقد تختفي وحدة درجة النزاع وحتى وجوده وما نراه طبيعياً قد الصناعية الكبرى من مستصغر الشرر وربما يعبر الناس على التعالي العنصري والاستقلال إلا أن الأمر مختلف تماماً عندما يبلغ حد الإقصاء والذوبان الثقافي والعنف ونعود كثيراً للحديث عن لا يكون كذلك وانتشار الظاهرة وتمدده رهين حجم الخلل المسبب لها واحتمالات تفشيه أو تصاعده

إن الكثير من الأدبيات الأولى في مجال فض النزاعات جاءتنا من جهة النزاعات الأسباب الجذرية للنزاع أو المسببات الرئيسية أو الغالبة (Root causes) وتطول القائمة وتقصر تلك التي تضمنها لأسباب الجذرية وتقديم بعضها أو تأخيرها وما تناله من حظ من الاهتمام والتوكيد وقد يكون وليد رؤيا موضوعية واقعية صرفة وقد يأتي من باب صياغة الموقف التفاوضي أو الكيد أو التضليل أو قد تصاغ لاعتبارات منهج التفاوض المتبني . هل هو كلي أو قاعي أو جزئي واختلط الأمر جنباً على هذه المشاكل تمثل تحدي قوى يواجه قادة الدولة الأفريقية والمنظمات الدولية والأفريقية لأن خصوصية وغرابة طبيعة النزاعات ما بعد الحرب الباردة وتعقد العوامل الخارجية والداخلية التي تغذي النزاعات[1].

الخلفية التاريخية تنقسم النزاعات الأفريقية الى سبعة مجموعات :-

المجموعة الأولى :نزاعات ناجمة عن فشل الدولة خاصة الفشل في تحقيق التكافل والوحدة الوطنية .

المجموعة الثانية : تنبعث من إرث (Ligancies) الحرب الباردة خاصة تلك النزاعات التي أخذت تشكل الثورة الاجتماعية أو الصراعات الداخلية والتي تحتاج للتدخل مع أطراف الحرب

المجموعة الثالثة :

تشمل النزاعات الحدودية التي خلفها الإرث الاستعماري .

المجموعة الرابعة :

تشمل الحروب التي صنعتها الحروب التقليدية .

المجموعة الخامسة

تضم النزاعات العرقية والوطنية .

المجموعة السادسة :

تضم النزاعات الدينية والعلمانية .

المجموعة السابعة :

[1] **السلام الاجتماعى ودواعى الوحدة: جمال محمد على0 /2006 م/ ص11**

تضم نزاعات صنعتها الأزمات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والبيئية ومترافقة مع العملية الديمقراطية وان المجموعة السابعة تمثل مسببات النزاع فى دارفور وذلك من خلال الدراسات الميدانية والواقع فى الصراعات فى دارفور.

النزاع كظاهرة محورية في المجتمع :

وفقاً لنظرية ماركس عن الصراع الطبقي فأن القوانين الاقتصادية تؤكد أن جميع الجماعات الاجتماعية في المجتمع الرأسمالي سوف تنقسم إلي طبقتين متصارعتين هما الطبقة الرأسمالية البورجوازية وطبقة العمال أو البروليتاريا ، فقانون تناقص الغلة والاحتكار وفائض الإنتاج والدورات الاقتصادية والبطالة سوف تؤدي جميعها إلي كارثة اقتصاديه لغالبية المواطنين .

وفي نفس الوقت فان التقدم التكنولوجي والتغير الاقتصادي في المجتمع الرأسمالي سوف يؤديان إلي القضاء علي التقاليد المحلية وأسلوب الحياة في كل من الريف والحضر وذلك نتيجة حرص النظام الرأسمالي – من وجهة نظر ماركس – علي الاحتفاظ بجميع المزايا للطبقة البورجوازية المسيطرة علي أدوات الإنتاج كما يحرص في نفس الوقت علي حرمان ملايين العمال من حقوقهم ، وبذلك فان النظام الرأسمالي يزيد من عمق الانقسام بين الطبقات بدرجة يصبح معها الصراع الطبقي أمراً محتوماً . [1]

إلا أن الصراع عند ماركس يتخذ عدة مراحل حتى يصل إلي حالة النضج ، ففي المرحلة ألأولي توجد حركة معارضة محلية وغير مترابطة بين العمال ضد مخدوميهم إلا أننا لا نلاحظ في نفس الوقت أي معارضة للنظام الرأسمالي ، فالعمال وقد أضيروا نتيجة إدخال التكنولوجيا والتغيرات التنظيمية الحديثة لا يجدون أمامهم سوى تحطيم الآلات أو أي إجراء مشابه إظهار الاحتجاج ، والهدف هنا هو محاولة استعادة حريتهم المفقودة كعمال مهرة والرجوع إلي نظام ما قبل الرأسمالية في الأجور والأسعار وهذا يوضح إصرار هذه الطبقة علي إعادة خلق النظام الاجتماعي السابق ، وفي المرحلة التالية يزيد تركز العمال في المدن الكبرى والمدن الصناعية ومع انتشار استخدام الأسباب الحديثة في الإنتاج يتم الاستغناء عن العديد من العمال الذين يبدأون

---

1 – A. S. Makhov and A.S. Frish , *Society and Economic Relations* , Translated by Leo Lempert , Printed in the Union of Sevier Socialist Republics First Printing 1969 , p 201 .

في الانخراط في تجمعات ضخمة مثل اتحادات العمل والتجارة والصناعة ، إلا أن هدف العمال من التحاقهم بهذه التجمعات يظل سعياً وراء رفع الأجور وتحسين شروط العمل وليس الغرض منه القضاء علي الرأسمالية ، إلا أن المرحلة التالية تشهد إضرابات صناعات بأكملها سرعان ما تنتشر من منطقة إلي أخري ورغم أن العمال غالباً ما تخسر خلال هذه المواجهات إلا أنهم يستطيعون تكوين قيادات لهم يكتسبون خبرة تنظيمية .

وفي المرحلة النهائية فأن الكوارث الاقتصادية تقضي علي قطاعات كاملة من الطبقة الحاكمة ومؤسسي البورجوازية كما إن الجانب الأكبر من الطبقة المثقفة وقد فقد إيمانه بالرأسمالية لفشلها في إشباع الحاجات الإنسانية يصبح مؤمناً بأن الاشتراكية هي الحل الأوحد والأكثر قبولاً ومن ثم تتحول طاقات هذه الجبهة إلي برامج اقتصادية وسياسية بناءة للتخلص من النظام الرأسمالي وإقامة مجتمع اشتراكي جديد . (1)

وقد وضع ماركس تحليله للصراع الطبقي والثورة كنموذج نظري بحيث كان أي تقدم رأسمالي محدود الأثر، كما أن هذا النموذج لم يعطي أهمية كبيرة إلي تنوع ودور العوامل الاجتماعية التاريخية القائمة ، فالمحلية والريفية الحضرية والعقيدة لازالت قوي اجتماعية واضحة في المجتمعات الصناعية المتقدمة ولازالت تعمل من خلال التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في تلك المجتمعات ، كما أصبحت القومية وليست صلابة الطبقة العالية هي التعبير الإيديولوجي الغالب في هذا العصر . (2)

كما أننا نلاحظ أن نمو التكنولوجيا والصناعة خلق نوعا من التخصص والتمايز في بناء المراكز لجميع الطبقات الاجتماعية بصورة لم يتوقعها ماركس وفقا لنظريته ، فالمكاسب الاجتماعية الاقتصادية لبعض الجماعات قد لاتكون بالضرورة علي حساب جماعات اخري ، ولقد انداحت الطبقة الوسطي في مجتمعات آخرى في الاجابه عن المشكلة الاقتصادية والاجتماعية بالإصلاح وليس بالثورة بحيث تطور هذا من أسلوب للعلاج إلي مبدأ راسخ يزداد إتباعه يوما بعد يوم ، وطالما استمرت الملكية الرأسمالية في قصر المزايا علي طبقة دون اخري فان العلاقات بين

---

1. – Karl Marks: *The Poverty of Philosophy*. Third Press, Progress Publishers, Moscow 1966, p.149.

2. – B. Dahrendof: *Class and Class Conflict in Industrial Society* Sabford University. Press 1959, p16.

هذه الطبقات تظل متوترة مشدودة ، فالرأسمالية كنظام اقتصادي لا يعنيها إزالة التوتر القائم بين ملاك أدوات الإنتاج والمحرومين في المجتمع ، بل أن الرأسمالي – من وجهة نظر الماركسية – تعمق من أسباب هذا التوتر ، فعلي جانب تسبب الرأسمالية في أقامة المتناقضات فإنها أيضا تزيد من الاختلاف بينها ، وهذه الاختلافات يعبر عنها بوضوح تمركز الاحتكارات البورجوازية الضخمة في أيدي فئة ضئيلة تعيش جنبا إلي جنب مع ملايين المطحونين من البروليتاريا .

ومع نمو النظام الاقتصادي الرأسمالي تزداد الفروق الاجتماعية أيضا وذلك نتيجة للملكية الخاصة في النظام الاقتصادي والذي يؤدي بدورة الي تفكك العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع وتشتت[*] أفراده في جماعات اجتماعية مختلفة ويجعل من الصراع الطبقي امرا لا مفر منه .

وما يقال عن الملكية الخاصة في النظام الاقتصادي الرأسمالي يمكن ان يقال أيضا عن البناء الاجتماعي للمجتمع ، فالتغييرات الأساسية في شكل الملكية سوف تجلب معها تغييرات مماثلة في التنظيم الاجتماعي للمجتمع فإذا كانت الملكية الخاصة سببا في قيام التناقض بين الطبقات فان الملكية العامة تسعي إلي أسباب هذه التناقضات كما أنها تسهم في إقامة البناء الاقتصادي اللازم من اجل تحقيق المجتمع اللاطبقي .

النزاع والنظام الاقتصادي:

تعتبر العلاقة بين الصراع الاجتماعي والعوامل الاقتصادية من العلاقات المعقدة فالحقيقة أن التغيرات الاقتصادية التي قد تسهم في ثراء وأمن بعض الجماعات قد تخلق أيضا التعاسة والمعاناة للبعض الآخر .

---

[*] ويرى كارل مانهايم ان عملية التشتت الى جماعات صغيرة تعتبر حالة هامشية للمجتمع الاجتماعي وتتميز هذه الجماعات بأنها مؤقتة البناء وتقوم على اساس تجمع الافراد نحو اتجاه معين يحثهم على ذلك منبهات متشابهة ودوافع موحدة ، وغالباً ما تتحول هذه الجماعات الى تنظيم غير دائم الا ان الايحاء المؤقت لبعض الأهداف قد يؤدي الى قيام نوع من التكامل بين افراد هذه الجماعات، انظر:

Karl Mannheiu, *Systematic Sociology, an Introduction to The Study of Society*, edited by J. S. Eros & W. A. C. Stewart, Routledge & Kagan, Paul, London, 1954, p. 103.

كما يرى (سيلو) أنها تجمعات لكائنات إنسانية بدون تنظيم وتقوم على المشاركة الوقتية لانفعال او اهتمام عام وتتميز بعدم انضباط التفاعل الاجتماعي بينها نظراً لغياب عنصر تقسيم العمل كما ان هذه التجمعات تكون غالباً من افراد غير متماثلين.

Gladys Sellew, *Sociology and Its Uses in Nursing Service,* W. B Suuders Co. London, 1962, p.p 238-240

لذلك يري جورج سمبسون أن هناك ارتباطا ايجابيا بين الصراع والنظام الاقتصادي ، ذلك أن النظام الاقتصادي بطبيعة تكوينه الديناميكي يفرض علي أطراف العملية الاقتصادية الدخول في حالة صراع ، كما قام سمبسون بتصنيف الصراع وفقا لنوع النشاط الذي يقوم فيه ، فالصراع الذي يقوم داخل النشاط السياسي يعتبر صراعا سياسيا وذلك الذي يتم داخل النشاط الاقتصادي يعتبر صراعا اقتصاديا وهكذا . [1]

هذا وتقوم العلاقات الاجتماعية عادة علي أساس من التعاون والمصالح المتبادلة داخل المجتمع ، إلا أن فشل النظام الاقتصادي في تحقيق العدالة في الإنتاج والتوزيع قد يؤدي في البداية إلي قيام حالة من التنافس بين أفراد المجتمع أو بين احدي الجماعات وجماعات أخري ، والتنافس يعتبر أحد أشكال التفاعل الاجتماعي سواء بين الإفراد أو الجماعات . وهو يعني في هذه الحالة أن هناك احتياجات معينة سواء بالنسبة للإفراد أو الجماعات إلا أن الموارد المتاحة لا تستطيع الوفاء بهذه الاحتياجات ، ومن ثم ينشأ التنافس للفوز بهذه الموارد النادرة .

والتنافس يعتبر أحد خصائص المجتمع الحديث بتعقد تركيبة وأتساع رقعته وتزايد حجمه ، تلك الأمور التي تؤدي بدورها إلي تزايد الحاجات والمطالب وارتفاع مستوي الطموح والذي يقابله في نفس الوقت ندرة في الموارد وعدم القدرة علي إشباع هذه الحاجات . [2]

وكما تتسبب العوامل الاقتصادية في قيام الصراع داخل المجتمعات فأنها قد تكون سببا في قيام الصراع بين مجتمع وآخر ، ولقد شهد الماضي العديد من الغزوات الاستعمارية للسيطرة علي الدول الغنية بمواردها الطبيعية . والصراع في هذه الحالة يأخذ أكثر من مسار، فهو صراع بين الدول الاستعمارية والدول الغنية بالموارد ، كما أنه صراع بين الدول الاستعمارية وبعضها البعض للفوز بأكبر نصيب من هذه الموارد .

كما أن العصر الحديث لا زال يشهد صراعا اقتصاديا بين أكثر دول العالم تقدما ولاسيما بين الولايات المتحدة وألمانيا الاتحادية واليابان، إلا أنه مع تطور المجتمعات فأن بعضها بدأ في السعي الي تكوين بناءات اقتصادية تجمع بين عدد من الدول ذات الاهتمامات الاقتصادية المتبادلة ،

---

1 - George Simpson, *Conflict and Community – A Study in Social Theory* T.S Simpson, N. Y, 1937, p.24

2 - Emery S. Bogardus, *Sociology*, The Mecmillan Co; N.Y, 1654, p.31.

وتعتبر السوق الأوربية المشتركة خير مثال لهذه البناءات الاقتصادية وعلي الرغم من أن وجود مثل هذا السوق لا يمنع من قيام خلافات بين الدول الأعضاء ، إلا أن وجود سلطة عليا لهذا السوق يتكفل بعلاج أسباب هذه الخلافات .

إلا أن أخطر أشكال الصراع ذلك الذي يأخذ شكل العقوبات الاقتصادية مثل إيقاف التعامل التجاري بين دولة ودولة أخري أو منع بيع سلعة معينة إلي دولة بالذات ،ذلك أن كل دولة تضع نظامها الاقتصادي علي أساس ما تتيحه مواردها الطبيعية من إمكانيات وعلي أن يتكفل هذا النظام الاقتصادي باستيراد احتياجاته الاخري من دول معينة ، لذا فأننا نلاحظ أن كلا من القوتين العظميين يحرص علي توافر نوع من الاكتفاء الذاتي والذي يكفل عدم رضوخ احدهما لضغط الآخر، ورغم سبق استخدام الولايات المتحدة الأمريكية لسلاح حظر تصدير القمح للاتحاد السوفيتي كعقوبة اقتصادية إلا أن الملاحظ أن العقوبات الاقتصادية بين القوتين العظميين لا تحقق النتائج المطلوبة حيث تستطيع كلا منهما تعويض السلع المحظورة بمساعدة الدول الصديقة لكل معسكر .

إلا أن العقوبات الاقتصادية تصبح ذا أثر كبير بالنسبة للدول الأخرى والتي لا يملك حلفاؤها وأصدقاؤها القدرة علي تعويضها عن السلع المحظورة .

والخطورة التي تكمن في فشل العقوبات الاقتصادية أن الخطوة التالية قد تكون استخدام القوة المسلحة . [1]

كما قد يأخذ الصراع شكل الحرب الأهلية أو الانفصالية في بعض المجتمعات حين تختلف وجهات النظر بين الفئات المتصارعة حول المصالح الاقتصادية ، فبينما يري اليساريون أن البورجوازية قد باعت نفسها للدولة في مقابل الحصول علي المزايا الاقتصادية والمكانة الاجتماعية وأن عليهم لاسترداد حقوقهم المسلوبة أن يقاوموا هذا الاتجاه ، فإننا نجد أن البورجوازية في نفس المجتمع قد تري أن ارتباطها بالنظام القائم لا يمنحها مزايا بالقدرة الكافي وأنها تستطيع أن تحقق

[1] - John Rex, *Social conflict*, Published in the United States of America. By Longman Inc., New York, 1981, pp.76-79.

وضعا أفضل في حالة انفصالها من هذا البناء ،وبذلك يمكن أن يؤدي الصراع حول المزايا الاقتصادية إلي تفتت الدولة الواحدة إلي دويلات . [1]

هذا بينما يشير أيان رو كسبورو إلي أن هناك نوعان من التناقض والصراع يسودان دول العالم الثالث ، النوع الأول هو صراع ضد التبعية ومن اجل الحرية الوطنية والتنمية الاقتصادية ، والنوع الثاني صراع ضد الطبقة الحاكمة ،ورغم أن كلا من هذين الشكلين ينتمي ألي أصول تاريخية لطبقات اجتماعية مختلفة هما البورجوازية والبروليتاريا إلا أنه من الصعب الفصل بينهما وخاصة في دول العالم الثالث حيث يتضمن البناء الاجتماعي لهذه المجتمعات كلا الشكلين في نفس الوقت ، وإذا ما حاولنا استرجاع ظروف الأوضاع الاقتصادية للعديد من هذه الدول نجد ان معظمها قد عاني الاستقلال الشديد في فترة ما قبل الاستقلال السياسي حيث كانت وظيفة النظام الاقتصادي لدول المستعمرات هي توفير المواد الخام وفتح الأسواق أمام منتجات الدولة إلام، وهي الوظيفة التي عبر عنها بصدق السياسي الفرنسي جول فيري عام 1885 بقولة ((أن أهمية وجود المستعمرات هو خلق الأسواق)) ، فالمستعمرات توفر وجود أسواق تستوعب إنتاج الدولة إلام وتساعد علي تنمية اقتصادها ، ومع تزايد ارتباط النظام الاقتصادي للمستعمرات بالدولة إلام تصبح السيطرة السياسية غير ذي بال حيث يتكفل النظام الاقتصادي القائم بإحكام السيطرة علي هذه المستعمرات . [2]

والملاحظ أن العديد من الدول التي نالت استغلالها والتي لا يزال يتوفر لديها نفس الموارد أنها لم تحاول إجراء أي تغييرات في بنائها الاقتصادي الذي لا يزال يحتفظ بارتباطاته القوية بالدولة ألام ، بل لا زالت فروع الشركات الاستعمارية المختلفة تمارس فيها نفس الوظيفة التي كانت تمارسها في ظل ظروف الاستعمار مما يجعل هذه الدول تواجه العديد من أشكال الصراع

فالملاحظ أن ثلاثة أرباع صادرات دول العالم الثالث تتكون من المواد الخام بينما تمثل السلع المصنعة أكثر من ثلثي وارداتها ، هذا بالاضافه إلي اعتماد صادرات هذه الدول علي سلعة واحدة أو اثنين مما يجعل نظامها الاقتصادي عرضة للتقلبات العالية للأسعار والتي تلقي بظلالها علي

---

1 - Ibid. p.84

2 - Jon Boxborough: *Theories of Underdevelopment*, printed in Great Brain by Redwood burn limited, Trowbridge & Esher, 1979. P159

مشروعات التخطيط والتنمية في هذه الدول وذلك باعتبار ان صادرات هذه الدول تمثل مصدر العملات الأجنبية الرئيسية التي تشكل ركنا هاما في ميزانيات التخطيط .

يضاف إلي هذا أن ارتفاع أثمان الواردات بجانب أنه يحد من قدرة هذه الدول علي تكوين رصيد من العملات الاجنبية فان عبء هذا الارتفاع غالبا مايقع علي عاتق المستهلك ومن ثم فان الاضطراب لا يصيب النظام الاقتصادي فقط بل يمتد أثرة ليشمل أفراد المجتمع كمستهلكين

كما تجدر الإشارة إلي حقيقة أنه طالما أن إنتاج دولة ما من سلعة معينة ليس بالدرجة التي تسمح لها بالتحكم في سوق هذه السلعة فأنة يصعب التنبؤ بما سوف تحققه هذه السلعة من عائد ، ومع التزام الدولة بسداد إقساط القروض الأجنبية فان أي تدهور في أسعار الصادرات سوف يمثل تهديدا كبيرا للنظام الاقتصادي لهذه الدولة وما ينتجه من آثار سلبية علي المجتمع.(*)

وربما يتساءل البعض : لماذا تصيب التقلبات الاقتصادية أسعار المواد ولا تصيب السلع المصنعة بنفس الدرجة ؟ والإجابة علي هذا التساؤل تشير إلي أنه في ظل النظام الاقتصادي العالمي فان الأسعار تعكس العلاقة بين العرض والطلب ، وفي حالة دول العالم الثالث فان الإنتاج فيها لا يخضع لنظام اقتصادي دقيق يتحري صالح المجتمع بحيث يستطيع تحديد كمية العرض التي تحقق السعر المناسب ، لذلك فإننا نلاحظ أن بعض هذه الدول تطرح في الأسواق كميات أكبر من أن يستوعبها الطلب العالمي ومن ثم تنخفض الأسعار ، وربما كانت الدول الغربية واستراليا ونيوزيلندا هي الدول الوحيدة التي تراعي ذلك وخاصة في إنتاجها الزراعي.

إما بالنسبة لإنتاج دول العالم الثالث من الموارد الأولية فانه يتعرض أيضا للكثير من التقلبات نتيجة عدم الاستقرار السياسي أو عدم توافر الخبرة الفنية اللازمة لتوفير الصيانة الضرورية لأجهزتها للمحافظة علي نفس معدلها في الأداء .

---

* **ويمل النحاس 60% من صادرات زائير – كما يمثل النحاس 90% من صادرات زاميا انظـــــر:**

Paul Harrison: *Inside the Third World* printed in Great Britain, by Richard Clay (The Ghauser Press) Ltd. Bongary, Safiolic, Second Edition, 1982, p338

وتعتبر زاميبا مثالاً حياً لما يمكن ان يصيب النظام الاقتصادي من تقلبات ، حيث انخفضت اسعار النحاس عام 1977 الى ادن معدل لها خلال عشرين عاماً لدرجة ان العديد من شركات التعدين كانت تحقق خسارة كبيرة مما ادى الى عدم قدرة الحكومة على الفواء بالتزاماتها الخارجية كما انها واجهت صعوبة في تدبير قروض جديدة ، ومع بداية عام 1978م قامت الحكومة بخفض الاعتمادات المخصصة للتنمية الاقتصادية بواقع الثلث بالاضافى الى خفض الدعم الحكومي لاسعار الغذاء الضروري والنتيجة كانت توقف عملية التنمية الاقتصادية بالاضافة الى زيادة معاناة غالبية افراد المجتمع انظر: L ibid, p340

كما تعتبر غالبية دول العالم الثالث مسئولة عما يصيب اقتصادها من تقلبات ، ذلك أن النظام الاقتصادي السائد في معظم هذه الدول يعطي دورا كبيرا لفئة الوسطاء والذين يهمهم تحقيق أقصي ربح ممكن بصرف النظر عن النتائج المترتبة . وهذا يوضح الفارق بين نظام اقتصادي يتمتع بدرجة عالية من التنظيم كما نلاحظ في العالم الغربي ، ونظام اقتصادي يفتقد أساسا عنصر التنظيم بحيث يصبح مناخا مناسبا لقيام أشكال عديدة من الصراع . [1]

كما أن العديد من صور الصراع قد تنشأ داخل المؤسسات الصناعية نفسها بين العمال والإدارة أو بين مختلف الأقسام حيث تنتظم الجماعات – وفقا لدوافعهم – في بناءات قوية من أجل الدفاع عن حقوقهم مثل اتحادات العمال أو إتحاد التجارة أو النقابات المهنية .

والملاحظ بالنسبة للمؤسسات الصناعية الضخمة وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية أنها غالبا ما تكون ملكية خاصة، إلا أن إدارة هذه المؤسسات تتولاها طبقة من المديرين الذين يتمتعون باستغلال كبير في اتخاذ ما يرونه من قرارات طالما أن هذا يتم في نطاق النظام السياسي للمجتمع ومتطلبات السوق. هذا بينما علي من يلي طبقة المديرين هذه الانصياع لما يصدر منها من قرارات .

ومع أتساع أنشطة هذه المؤسسات الصناعية تعددت المناصب والمسئوليات والذي أدي بدورة إلي تفاوت كبير في المكانة والسلطة والدخل بين العاملين في تلك المؤسسات ، وبينما تستأثر فئة معينة بمستوي ملحوظ من المكانة والسلطة والدخل فأن الغالبية لا تحظي إلا بالقليل

والنظام الاقتصادي القائم بهذه الصورة هو المسئول عن تدعيم هذه التفاوت ، وحتى مع وجود بناءات قوية مثل اتحادات العمال فأننا نلحظ أن قدرتها التفاوضية محدودة ولا يستطيع أن تشارك في صنع العديد من القرارات سواء المتصلة بالإنتاج أو الادخار ، بل أن قدرتها علي المساومة علي رفع الأجور لازالت تترك الكثير للتمني . [2]

والسطور السابقة توضح أهمية إيضاح العلاقة بين الصراع الاجتماعي والاقتصادي ودور الأخير في عملية التفاعل الاجتماعي ، فالتفاعل الاجتماعي هو صلب الحياة الاجتماعية حيث يمثل

---

1 – Ibid, pp. 341–345

2 – Lwuis Riesberg: *Social Conflict.* Prentice – Hall, Inc, Englewood Cliffs, N. J. Second Edition 1982, pp42–45

العمليات التي تجري في الحياة الاجتماعية ، والسلوك الانسانى تجاه تلك العمليات حيث يتأثر بها الإفراد والجماعات كما أنهم يؤثرون فيها . [1]

السلام :- هو عملية انتهاء العداوة وإعلان التجانس بين وحدات المجتمع المختلفة وهو بذلك لا يعني فقط غياب العنف ورغم المعنى السامي للسلام الذي ارتبط باسم من أسماء الله الحسنى فإن السلام يمكن أن يكون موجباً وسالباً فالموجب هو النوع الذي يتوصل فيه أطراف أو طرفاً النزاع الى اتفاق أو حل عن رضا وقبول تأمين القاناعة بالمكاسب التي تحقق – انما النوع السالب الذي يتوصل فيه طرفا النزاع على اتفاق دون رضا كامل وقبول واقناع وهذا غالباً ما يتم عندما يملي طرفاً ثالث ذو قوة على طرف النزاع بانهاء الحرب أو أن يجبر طرف للطرف الآخر الدخول في السلام رغم عدم رضاه بنتائج وقيود الاتفاق .

مستويات النزاع على الموارد :

اولاً : النزاع على المستوى العالمى :

ويشكل قمة الصراع بين القوى العظمى ممثلة فى الولايات المتحدة الامريكية ودول الاتحاد الاروبى وبقية دول العالم . فبعد ان تمكنت هذه القوة الاقتصادية والعسكرية والسياسية واصبحت كل موازين القوى فى مصلحتها بدأت الهيمنة على موارد العالم لكسب المزيد على موارد العالم لكسب المزيد والقوة . وقديما قيل ان الولايات المتحدة الامريكية تستخدم سياسة العصا والجزرة . ومعظم الصراع اليوم بين القوة العظمى والدول النامية هو صراع على الموارد حتى بقى هذه القوى الكبرى فى مركز الصدارة اقتصاديا وعسكريا وسياسيا دون اى منازع . فاذا نظرنا الى المورد النفطى مثلا[2] هو المحراك الاساسى للاقتصاد والة الحرب نجد ان معظم المخزون منه موجود فى الدول النامية خاصة الدول الشرق االاوسطية . وتمثل هذه الدول اكبر المصدرين للنفط فى العالم .

حيث كانت السبب فى حرب الخليج الاولى بين العراق وايران ودخول العراق والكويت واخيرا حرب الولايات المتحدة الامريكية على العراق وتدميرها واحتلالها . كل هذا حدث فى

---

[1] - Robert L Sutherland,: *Introductory Sociology* N. Y , 1961, p98

(1)مصدرسابق:ص32-33

بسط نفوذ الولايات المتحدة الامريكية على حقوق النفط وجعل دول المنطقة خاضعة لها . والسيطرة على منابع النفط تجعل الولايات المتحدة فى وضع القوة حتى مع الدول الصناعية المتحالفة معها .

فالصراع على الموارد النفطية صراع عالمى تتنافس عليه القوى الكبرى الامر الذى قاد ويقود الى اشعال الحروب فى منطقة الشرق الاوسط وغيرها من مناطق العالم . وقد راينا كيف حاولت الولايات المتحدة الامريكية قلب نظام الحكم فى فنزويلا وهى من اهم ا الدول المصدرة للنفط فى امريكيا الجنوبية وذلك لان الحكومة الفينزويلية لم تخضع للضغوط الامريكية وتسيرعلى الخط المرسوم . ففى سبيل الاستحواذ على السلعة الاستراتيجية تستخدم الدول العظمى وعلى راسها الولايات المتحدة الامريكية وكل الضغوطات السياسية والاقتصادية والعسكرية للحصول عليها الامر الذى جعل العالم اقل امنا فى ظل هيمنة القطب الواحد

ثانياً:النزاع على المستوى الاقليمى :

ويمكن ان ياخذ الصراع على المورد مستوى اقليميا عندما تتعارض مصالح الدول المتجاورة كما هو الحال فى النزاعات على الحدود السياسية . فالصراعات على الحدود تعنى الصراع على الارض تعنى الموارد الارضية . فقد شهدت نهاية القرن العشرين صراعات دامية على الحدود بين كثير من الدول معظمها فى العالم الثالث . والمشكلة هنا ان الاستعمار الاوروبى رسم حدوداً للمستعمرات لاتستند الى واقع تاريخى اوإثنى او اقتصادى فلما حصلت المستعمرات على استغلالها بدات النزاعات على الحدود التى تركها الاستعمار .ونشير الى الحرب الاخيرة بين اثيوبيا وارتريا والنزاعات الكامنة بين السودان ومصر على مثلث حلايب وبين ليبيا وتشاد على اقليم أوزو وبين الصومال وبين الهند وباكستان على اقليم كشمير وغيرها من النزاعات .

ومن المشكلات التى بدأت براسها خاصة فى نهاية القرن الماضى وتتواصل فى القرن الحالى مشكلة المياه المشتركة ممثلة فى الانهار الدولية.فاذا نظرنا الى الانهيارات الدولية فى المنطقة العربية فنجدها كلها محل نزاع بين الدول المشتركة ممثلة فى الانهار الدولية . فى المنطقة العربية نجدها كلها محل نزاع بين الدول المشاركة فى احواض الانهار . ويمثل نهر الاردن نهر صغير اكبر المشكلات حيث قامت اسرائيل بالسيطرة الكاملة عليه مما يحدد الامن المائى بالنسبة

للأردن وفلسطين . ليس هذا فحسب بل تقوم اسرائيل سرقة المياه العربية فى جنوب لبنان وهضبة الجولان السورية المحتلة كما تسيطر على كل المياه الجوفية فى فلسطين المحتلة مما ادى الى تدمير القطاع الزراعى الفلسطينى .

وأطماع اسرائيل السيطرة على الارض والمياه لأتخفى على احد فهى تقوم بشن الحروب على الدول العربية متى ما ارادت الحصول على المزيد من الارض والمياه العربية يخص مياه دجلة والفرات وقد قامت تركيا خلال العقود الثلاثة الماضية بإقامة اكثر من عشرين مشروعا مائيا على

فوائد النزاع:

من فوائد النزاع يجبر الحكومات و القائمين على الأمر لتوضيح أماكن النزاع و التي ينتج عنها الحروبات و الحقوق و تكتسب التجربة و الحكمة و كيفية التعامل مع النزاعات مستقبلاً وذلك من خلال المنديات والمؤتمرات و الأعراف (الرواكيب) .

هذه النزاعات بجانب أضرارها التي تؤدي إلي الحروبات و إزهاق الأرواح وإهدار المال والوقت وإيقاف عجلة التنمية و تفكك المجتمع و تؤثر على الأطفال والنساء خاصة الجوانب السلوكية و التأخر الدراسي و لكن بقدر ما كانت هناك أضرار تجد جوانب إيجابية تؤدي في النهاية إلي الاستقرار إزالة المظالم عندما يجلس المتنازعون إلي طاولة المفاوضات تأتي بنود يتفاوض عليها بمثابة مشكلات حقيقية والتي يتفق الأطراف عليها و توضح خريطة التعايش السلمي بين أطراف النزاع و هنا تبرز حقوق كانت مهضومة للأطراف سوء كانت جوانب اقتصادية أو اجتماعية كقيام مشروعات التنمية و ترتيب الأولويات من خلالها لترتيب الخدمة التعليمية و الصحية و الاجتماعية و ترقية و تطوير التعليم مثل بناء المدارس والاهتمام بالورش لرفع قدرات المعلمين و مناقشة قضايا التعليم و بناء الهياكل والمؤسسات وإستيعاب عدد من الفاقد التربوي و تشغيل الأيدي العاملة و إتاحة الفرص للخريجين ومجمل القول في هذا المنحى بناء الدولة و مؤسساتها على نظم يكتسب من خلالها الأفراد و الجماعات حقوقهم مثلما حدث لاتفاقية نيفاشا (جنوب السودان)2005م[1].

([1]) **مقابلة مع مديري المدارس و رئيس المجلس التربوي – وزارة التربية 2007م**

هذه الاتفاقية أعطت الجنوب أكثر مما يتوقع و ما يستحق و ما يكن في الحسبان في كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بذلك انهاء صراعاً طويلا في السودان و تقرر بموجب حق تقرير المصير للجنوبيين والذي بان حقيقته في 9/يوليو/2011م إلي نتيجة الانفصال أو ما يسمونه بالاستقلال .

أما الصراعات في دارفور فتطورت من النزاعات ذات الطابع المحلي القبلي إلي صراع دموي ذات مواجهة بين الحكومات و الجماعات المسلحة . و السبب في ذلك كانت دارفور تعاني من التهميش و النسيان في كثير من الأحيان و العالم لم يعرف دارفور و لا موقعها و لا عدد سكانها و لكن مجرد بذور النزاع المسلح بين الحكومة و الجماعات المسلحة أدى ذلك إلي تصعيد المشكلة إلي الأمم المتحدة و تدويلها و على الرغم من الحرب قد أزهقت الأرواح و فككت المجتمع في دارفور و شردت الأطفال و النساء على وجه الخصوص و قد أوفدت ثقافات على مجتمع دارفور لم تكن مألوفة من قبل و لكن بقدر ما كانت هناك جوانب سالبة إلا لأأن الجوانب الايجابية فيها قد طقت لأن المجتمع بأثره عرف دارفور و توجه المجتمع الدولي بمنظماته الدولية و الطوعية إلي دارفور وتدفقت رؤوس الأموال و استوعبت المنظمات الكثير من الشباب العاطلين والأيدي العاملة و تغير نمط الحياة التقليدية وظل أهل دارفور على اتصال بالعالم عبر نوافذ الفضائيات المقروءة و المسموعة و المرئية و ارتفاع دخل الفرد و تغيرت معالم المدن بشكلها القديم و التعليم وجد حظاً أوفر و كذا الخدمات الصحية فهذان المرفقان كانا في السابق يعانيان من الإهمال لضعف الميزانية و قلة الاهتمام ، و ألان أصبحت بيئة المدارس جاذبة في كثير من مدن الإقليم و القرى فالمنظمات قد أجلست التلاميذ و حسنت بيئة المدرسة و كنتيجة لتحسين الوضع المادي كثرت أنماط التعليم من حكومي إلي تعليم خاص و مراكز لتطوير و تدريس اللغات الأجنبية .

هذا بإيجاز فوائد النزاع التي اكتسبها في ظل النزاعات التي يستصعب أحياناً إخمادها أو قمعها ما لم تستخدم الجهة المناط بها الأمر بالحكمة و الصبر لوقف الصراع بالوسائل السلمية[1].

([1]) ورشة التعليم ورقة قضايا التعليم دقة قضايا التعليم – إدارة تعليم الأساس في مايو 2011م

التعايش السلمي والتركيبة الاجتماعية فى دارفور:

وانطلاقا من هذه الفكرة يرى ابو سليم (1979م) أن الشخصية السودانية وليدة بيئات متعددة وعوامل مختلفة مثل النيل وفروعه والمياه الجوفية والجبال والسهول وأن أطراف السودان متصلة ببلاد مأهولة وظل السودان طوال القرون يستقبل أفواج وكانت هذه الأفواج حضارات متفاوتة داخل إطارها الطبيعي البشري.

أشار احمد (2004م) الى أنه لا يوجد في السودان كله إقليم يتميز بالتنوع العرقي والثقافي مثل دارفور فعشرات القبائل والشعوب ذات الأصول العربية والأفريقية تعيش في بوادي وأرياف ومدن هذا الإقليم وكان هذا العدد الكبير من القبائل والشعوب عاشت وتداخلت مع بعضها البعض وتصاهرت وأوجدت إنسان دارفور بكل خصائصه وثقافته الحالية.

القبائل ذات الأصول العربية في إقليم دارفور هي: الرزيقات، بني هلبة، التعايشة، المسيرية، أولاد زيت، الهوارة، المعاليا، العريقات، النجعة، الزبلاب، السلامات، الماهرية، الخزام، الترجم، الزيادية، اولاد عيد، الشطية، المهادي، الشنابلة، الكروبات، العطرية، الجلول، بني حرار، أولاد مرمي، الشعيرات، أم سيف الدين ، نوابية ، أولاد راشد ، أولاد مالك، التعالبة، البربرية ، الحوطية ، الكبابيش، الهبانية وغيرهم .

القبائل ذات الأصول غير العربية فى دارفور هي، الفور، المساليت، التنجر، الداجو، الميدوب، البرتي، البرقو، الأرنقا، التاما، الزغاوة، البديات، الفلاتة وغيرهم.

ثانياً:- طبيعة النزاع فى السودان

يعتبر السودان من أكثر دول القارة الأفريقية التى شهدت صراعا وحربا أهلية شرسة ومريرة، راح ضحيتها حوالى اثنين مليون نسمة وشردت حوالى خمسة ملايين آخرين من مناطقهم الاصلية نازحين داخل السودان ولاجئين بدول الجوار، وقد كلفت هذه الحرب الشعب السودانى الكثير، حيث قضت على كافة البنيات التحتية والتى كانت ضعيفة فى الاساس ، وشردت جيلا كاملا نشأ وترعرع فى فترة الحرب وبالتالى فقد حقه فى التعليم ، وقد فشلت كافة الأنظمة السياسية و الحكومات التى تعاقبت على السلطة فى وضع حدا للصراع الطويل، وذلك لعجزها عن فهم طبيعة الصراع وعدم تعاملها معه بشكل علمى وبصورة سليمة .

هذه الدراسة عبارة عن محاولة متواضعة لفهم طبيعة الصراع فى السودان.

والعنف بدوره أنواع أيضا : العنف (المادى) والعنف (الهيكلى) والهيكلى هو الأخطر لأنه يمثل فرض الأنظمة والامزجة والسيادة على الآخر وهو أكثر قوة وعنفا من المادى . اذا فالصراع سمة أساسية ملازمة للمجتمع البشرى لوجود التناقضات وقيام المجتمع على الاختلاف.

مفهوم طبيعة النزاع في السودان :-

يعد السودان من اكبر دول القارة الأفريقية مساحة وتباينا فى الطبيعة والمناخ والتضاريس ، تتراوح ما بين الصحراوى وشبه الصحراوى والسافانا الفقيرة والغنية والمناخ الاستوائى، أضف الى ذلك التنوع الاثنى والعرقى والثقافى ، حيث توجد حوالى (56) مجموعة اثنية تتحدث أكثرمن (500) لغة ، وأخيرا الحركة الشعبية لتحرير السودان فى مايو(1983) ، ولا زالت الحرب مستمرة فى دارفور وشرق السودان.

فالسودان يعانى من مشاكل متعددة كالتنمية غير المتوازنة والديمقراطية وغيرها من المشكلات ،

بنية النزاع في السودان:-

مع نشأة الدولة السودانية المركزية بصورة حديثة في فترة الاستعمار التركي المصري ، وتشكل الوضعية التاريخية للدولة السودانية التي سميناها بصورة منهجية جدلية المركز والهامش ،

ومن خلال التناقضات الإقتصادية والسياسية والجيلية والإثنية/الثقافية، والتحولات التي تمت مثل توسع أشكال الحياة المدنية وتوسع قاعدة التعليم والإنفتاح علي العالم، ومن ثم تطور وعي الهوية ، ووعي المصلحة ، تطورت بنية الصراع في السودان وإنقسمت الي مستويين:

(أ) مستوي فوقي: مستوي النزاع حول كر اسي السلطة

(ب) مستوي تحتي : مستوي النزاع الإثني الثقافي بابعاده الإقليمية:

نظرة الاحزاب السياسية لنزاع السودان :-

تعاقبت على حكم السودان منذ خروج الانجليز عدة انظمة وأحزاب سياسية حيث تراوحت أنظمة الحكم ما بين الانظمة الدكتاتورية الشمولية العسكرية والحكومات التى سميت جزافا بالديمقراطية ، والحكومات الانتقالية التى تلت الانتفاضات الشعبية ، واتيحت الفرص لمعظم الأحزاب السياسية لحكم السودان غير انها أخفقت جميعها فى ادارة وحكم البلاد، وتحقيق الاستقرارالسياسى، ومعالجة أزمة الحكم، وحسم مسألة الصراع والحرب الطويلة التى امتدت لعدة عقود من الزمان ، فالاحزاب السياسية السودانية تعاملت مع الصراع الدائر فى السودان بفهم ونظرة خاطئة، فبعضها كانت تصور الصراع بانه سعى نحو السلطة كما صورها نظام مايو فى اتفاقية اديس ابابا (1972) ، وكان هذا ايضا رأى بعض الاحزاب ايضا . وبعضهم كان يعتقد ان المشكلة تكمن فى تطبيق قوانين سبتمبر المستقاة من الشريعة الاسلامية ، ، يعتبر صراع السودان الخفية الدولية، وقد اتفقت فى هذا ايضا معه بعض أحزاب السودان القديم ، باعتبار انها حرب تحركها الصهيونية الصليبية الغربية وان الحركة الشعبية تدعمها المنظمات والدوائر الكنسية لفصل جنوب السودان واقامة دولة زنجية مسيحية فى الجنوب، لايقاف المد الاسلامى فى القارة الافريقية، ومنع انتشار الثقافة العربية فيها ،

فالحكومات السودانية كافة فشلت فى تشخيص مشكلة السودان الحقيقية وتحديدها، ولذلك استمرت الحرب طيلة هذه السنوات ، وهذا بالطبع لا يستبعد معرفة بعض الاحزاب للمشكلة الأساسية ومناورتها ورفضها للحلول الجزرية ،فحاولت كثيرا استقطاب أبناء المناطق المهمشة واشراكهم فى السلطة كواجهات لتأكيد المشاركة العادلة فى السلطة بغرض اسكات المهمشين باعتبار انها منصفة للجميع ولا داعى للحرب والتمرد ، غير انها كانت تخصص للهامش على

الدوام مواقعا هامشية ، ووصل حد هذا الاستقطاب درجة توقيع اتفاقيات سلام هزيلة ومزلة مع بعضهم بغرض اضعاف النضال المسلح المستمر ضد السلطات والحكومات المركزية.

النزاع القبلي في دارفور:

ان مؤتمرات الصلح يستدل بها على نوع الاحتراب القبلي الذي يعوق في مداه قدرة مؤسسات المجتمع الأهلي ويلاحظ عليها ابتداء أنها نمطية الأفكار تتميز في شكلها ولا في فقراتها كما أنها لا تفرق بين الاحتراب العرقي القبلي – في أحدث دراسات قام بها أحد طلاب الدراسات العليا بمعهد الدراسات الأفريقية الآسيوية وجد أن المؤتمرات قد بلغ عددها 39 مؤتمراً للفترة (1924 – 2003م) كما تبين من هذا الجدول رقم (1)

الجدول رقم(1--1)مؤتمرات الصلح الا ثنى القبلى(1924م-2003م)

الرقم	العام	مسمى المؤتمر	أطراف النزاع	المسببات
.1	1924م	الرزيقات و الدينكا	الرزيقات والدينكا	الموارد الطبيعية
.2	1932م	أم قوزين	الكبابيش والكواهلة ضد الزيادية والبرتي شمال دارفور	الموارد الطبيعية
.3	1943م		الكبابيش والكواهلة شمال كردفان ضد الزيادية والبرتي شمال دارفور	الموارد الطبيعية
.4	1957م	المالحة	الكبابيش والكواهلة شمال كردفان ضد الزيادية والبرتي شمال دارفور	
.5	1968م	الفاشر	المعاليا والرزيقات	التبعية الإدارية
.6	1974م	الفاشر	الزغاوة والبرقد	موارد قيادات سياسية
.7	1975م	سفاها	الرزيقات والدينكا	الموارد والمعاداة الثأرية
.8	1976م	الفاشر	الزيادية والميدوب	موارد

.9	1976م	نيالا	الماهرية وبني هلبة	موارد
.10	1980م	نيالا	الماهرية وبني هلبة	موارد
.11	1980م	نيالا	تعايشة وسلامات	تبعية إدارية
.12	1980م	الدلنج	المسيرية (كردفان) والرزيقات (دارفور)	الموارد
.13	1981م	بابنوسة	الرزيقات والدينكا	الموارد
.14	1982م	نيالا	تعايشة وسلامات	الموارد
.15	1982م	مليط	قبائل شمال كردفان وقبائل شمال دارفور	الموارد
.16	1984م	نيالا	المسيرية (كردفان) والرزيقات (دارفور)	الموارد
.17	1984م	أم كدادة	شمال كردفان وشمال دارفور	الموارد
.18	1987م	مليط الثاني	شمال كردفان وشمال دارفور	موارد
.19	1987م	نيالا	الفلاتة والقمر والمراريت	حدود إدارية
.20	1989م	كبكابية	الفور والزغاوة	الموارد
.21	1989م	الفاشر	الفور والعرب	الموارد والمعاداة الثأرية
.22	1989م	كبكابية	البديات والزغاوة	الزعامة
.23	1990م	الفاشر	القمر والزغاوة	الموارد
.24	1990م	الجنينة	القمر والزغاوة	الموارد
.25	1990م	نيالا	القمر والبرقو	الموارد
.26	1991م	نيالا	القمر والتعايشة	الحدود
.27	1991م	الضعين	الزغاوة والمعاليا	موارد + القيادة
.28	1991م	الفاشر	الزغاوة والميما والبرقو	موارد + القيادة
.29	1991م	كبكابية	الزغاوة وبني حسين	موارد
.30	1991م	نيالا	الزغاوة والبرقو	موارد + القيادة

.31	1991م	نيالا	الفور والترجم	تبعية إدارية
.32	1994م	كتم	الزغاوة والرزيقات	حواكير
.33	1996م	الجنينة	المساليت والعرب	الموارد والحواكير
.34	1997م	الفاشر	شمال كردفان و شمال دارفور	الموارد والمعاداة الثأرية
.35	1997م	الضعين	الرزيقات والزغاوة	القيادة
.36	1999م	الجنينة	المساليت و العرب	الموارد والمعاداة الثأرية
.37	2000م	الفاشر	الميدوب والبرتي	الموارد – الحدود
.38	2003م	نيالا	الرزيقات والمعاليا	التبعية الإدارية المعاداة الثأرية
.39	2003م	كاس	الفور والعرب	المعاداة الثأرية

المصدر:ادم الزين واخرون،التنمية مفتاح السلام فى دار فور،2003م)،ص37–39

جدول رقم(1–2) تكرار اشترا ك القبا ئل فى مؤ تمرات الصلح

القبيلة	الجلوس للمؤتمرات
الزغاوة	11
الرزيقات (البقارة)	9
الرزيقات (الأبالة) الزيادية و الميدوب	7
البرتي	5
الفور والقمر	4
بني هلبة والمعالية والبرقو والتجمع العربي	3
المراريت والتعايشة البديات والمساليت	2

المصدر : التنمية مفتاح السلام فى دارفور ،ص39–40

البيانات الواردة في هذا الجدول تبرز مجموعة من النقاط ومجموعة من الملاحظات .

أولاً : أن مجمل مؤتمرات الصلح (39 مؤتمراً) لا تتطابق مع مجمل أحداث الاحتراب تلك الإحداث تفوق عدد المؤتمرات كثيراً فالمؤتمر لا يعقد إلا في أعقاب سلسلة من أحداث الاحتراب والاقتتال .

ثانياً : مجموع القبائل التي كانت طرفاً في هذه المؤتمرات بلغ ثلاثة وعشرون (23) قبيلة هي (الفور ، الزغاوة ، البديات – الرزيقات – القمر – البرقو – التعايشة – الميما – البرقد – بني حسين – الترجم – الماهرية – الجلول – العريقات – المساليت – الميدوب – الزيادية – البرتي – المعاليا – السلامات – الفلاتة – المراريت – بني هلبة) وإذا أضفنا الى ذلك القبائل العربية التي تجمعت لتحارب كل من الفور والمساليت والتي قدرت بحوالي ثلاثين قبيلة عربية ليرتفع عدد القبائل الى أكثر من الخمسين .

ثالثاً : تتفاوت القبائل في مدى اشتراكها المتكرر في الاحتراب وبالتالي في مؤتمرات الصلح الجدول رقم (2) يبين هذا التفاوت .

رابعاً : إذا نظرنا الى هذه المؤتمرات في حقبها التاريخية فإننا نجدها أقل حدوثاً في حقبة الحكم الأجنبي إذ بلغت في مجموعها ثلاثة مؤتمراً فقط في مدى الأربعين عاماً (1916 – 1956م) وتتوقف عند ظاهرة التصاعد المريع للاحتراب في الأربعين عاماً التي تلت حقبة الحكم الأجنبي . إذا بلغ عدد المؤتمرات التي عقدت خلال الفترة (57 – 1997م) اثنين وثلاثين مؤتمراً . كما ترى أن الوتيرة متزايدة عبر الزمن حسب الأرقام في الجدول (3)

جدول(1--3) التوزيع التكراري لمؤتمرات الصلح بالعقود الزمنية :

العقد	العدد
60 – 1969م	1
70 – 1979م	4
80- 1989م	13
90 – 1999م	14

المصدر:التنمية مفتاح السلام فى دارفور،ص41

نجد أن في عام 1991م عقدت ستة مؤتمرات ولا يتسع نطاق هذه الورقة لتفسير فرق المتوسطات بين عهدي الحكم الأجنبي والحكم الوطني ، كما أنه لا يكفي لتفسير الزيادة المذهلة للاحتراب عبر الزمن . ولا سيما في حقبة التسعينات من القرن الماضي وأخيراً نلاحظ

من الجدول رقم (1-4) أن هناك مؤتمرات قد تكررت لنفس أطراف النزاع مرتين أو أكثر.

الأطراف	عدد المؤتمرات المتكررة
قبائل شمال دارفور وقبائل شمال كردفان	7
الرزيقات والدينكا والزغاوة والبرقو – الماهرية والبني هلبة	3

المعالية والرزيقات و الرزيقات والمسيرية كردفان و القمروالزغاوة و المساليت و العرب	2

المصدر:التنمية مفتاح السلام في دار فور ،ص41

ظاهرة عقد مؤتمرات الصلح لأكثر من مرة بين نفس أطراف النزاع تشير الى ضرورة إعادة النظر في مؤتمرات الصلح وفاعليتها كآلية لفض النزاع . هناك منازعات عامة حول هذه المؤتمرات من حيث كفايتها وكفاءتها أول ما يعاب عليها هو نمطيتها واضح من تصنيفات مسببات الاحتراب أنها تختلف من صراع حول الموارد (وهو الحالة الغالبة) الى الصراع حول التبعية الإدارية الى النزاع حول الحدود الى الصراع حول القيادة والى المعاداة الثأرية (feuds) وكان يتعين أن يكون أجندة المؤتمر مربوطة بنوع المشكلة ولكن النمطية الغالبة في هذه المؤتمرات هي حشد (الأجاويد) وممثلي أجهزة الدولة للضغط على أطراف النزاع لإبرام الصلح بينهم ، دون معالجة لجذور المشكلة (فمثلاً تناقص الطاقة الاستيعابية للأرض ومواردها في مقابل التزايد المضطرد للمجموعات البشرية والحيوانية المتنافسة على ذات الموارد) بدلاً عن ذلك يفترض المؤتمرون العلة تكمن في :

1/ المعاداة الثأرية 2/ ضعف هيبة الدولة 3/ غياب أو ضعف الإدارة الأهلية

4/ قيام طرف ما باستفزاز الطرف الآخر من حقوقه أو احتياجاته وبالتالي فإن توصيات المؤتمرات تكرر أيضاً في نمطيتها مثلاً :

1-جلب الإخاء والمحنة بين المتحاربين وتذكيرهم بما درج عليه آباؤهم وأجدادهم من التعايش السلمي . وترويج ثقافة السلام بين المتحاربين .

2-إظهار هيبة الدولة بمختلف الوسائل .

3-التأكيد على دور الإدارة الأهلية في حفظ الأمن الاجتماعي .[1]

4-إيقاف الأعمال الاستفزازية بين المجموعات .

[1] المصدر:ادم الزين واخرون،التنمية مفتاح السلام فى دار فور،2003م)،ص-41

5-في حالة كون الرعاة طرف في النزاع تكون التوصية بمنع إغلاق المسارات وإيقاف (زرائب الهواء) من جانب ومن جانب آخر تحديد زمان دخول الحيوان في الأرض الزراعية وخروجه منها .

لأن المؤتمرات لا تتصدى لمشكلة الاختلال المتزايد بطاقة الأرض الاستيعابية في مقابل حاجة الإنسان والحيوان ولا تتعدى لضرورة استبدال كسب العيش بالنسبة الى الكثرة الغالبة من أهل الريف وهي الرعي المتنقل من جانب والزراعة المتسعة من جانب آخر ، فإن أقصى ما تحققه مؤتمرات الصلح هو التأجيل الموقوت للأزمة ريثما تتفجر من جديد . إن الحاجة تدعو الى تجاوز حالة الاحتراب في دارفور (conflict transformation) وليس الى تسكين الأزمة مؤقتا (conflict postponement) أو تهدئة الأوضاع (pacification) .

وبما ان هنالك تداخل فى عملية الزراعة والرعى هما النمطان السائد ان للانتاج واسلوب كسب العيش لقطاعات كبيرة من القبائل وبما ان هنالك عمليات تداخل فى عمليات الزراعة والرعى نجد ان هذين العاملين من اقوى اسباب النزاعات خاصة بين المستقرين والرحل .يعد الصراع بين المزارعين والرحل والتنافس حول موارد المياه الشحيحة للارض الصالحة للزراعة صراعاً تقليديا فرضته موجات الجفاف والتصحر التى التى ضربت منطقة ا لساحل الافريقى منذ اواخر الستينيات والتحولات البيئية التى نجمت عنها ، فانحسرت نطاق المراعى والموارد المائية كما قلت الرقعة الزراعية نتيجة لانجراف التربة الخصبة ، ومما زاد الامر سوءً فى هذه الظروف وفى الوقت الذى يزاد فيه الطلب على هذه الموارد الشحيحة نتيجة للزيادة فى عدد السكان ولتتراوح اعداد كبيرة من الرعاة بمواشيهم سواء كانو من القبائل الحدودية او من دول الجوار خاصة تشاد وذلك لتفادى التجنيد القسرى لابناءهم فى قوات الشمال . وكان محصلة هذا كله زيادة الضغط على الموارد الشحيحة اصلاً والتنافس الحاد بين المزارعين والرعاة والذى يتطور فى احيان كثيرة الى اصطدام مسلح وصراع قبلى .ادى التوسع الى قفل المراحيل الرئيسية للمسارات واماكن نزول الرعاة ، وكذلك كان لدخول الرعاة الى المناطق الزراعية قبل المواعيد لها دوراً اساسياً فى حدوث النزاع ولكن كانت النزاعات بين المزارعين والرعاة متكررة بصورة موسمية ولم تصل الى حد النزاع الدموى الذى نشهده اليوم ، وذلك لان الادارات الاهلية فى

الماضى كانت تقوم بتنظيم الرعاة وفقاً لمراحيل ومساوة محدودة لايتخطاها افراد القبائل ، كما كان رؤساء الادارات الاهلية وزعماء البطون القبلية يصطبحون جماعاتهم لضبط سلوكهم فى الحفاظ على معالم المراحيل بعملات واضحة وتحديد مشارب محدودة لهم وحسن ضيافتهم نسبة لاهمية العرف فى التعايش السلمى بين المزارعين [1]على فتح مراحيل ومسارات محدودة يتبعها الرعاة فى رحلاتهم الموسمية من الشمال تتمثل فى الاتى

1- تقيد الرحل بالاعراف المحلية واحترام رؤساء الادارات الاهلية التى يمر بها المرحال بمناطقهم

2-احترام حرمات القرى بحيث يمر المرحال بعيداً عنها

3- احترام المزارعين والرعاة لمواعيد دخول وخروج الرعاة من المنطقة

4-الحفاظ على معالم المراحل بعلامات واضحة

5-عدم التعرض للرعاة وتحديد مشارب رحل معينة لمواشيهم وقت الحصاد

6-احترام مواسم الحصاد ليتمكن المزارعون من حصاد مصالحهم

7-حماية حقوق المزارعين بعدم اتلاف محاصيلهم وتعويضهم فى حالة حدوث تجاوزات

8-التزام الرحل باصطحاب زعماء العشائر لضبط سلوكهم ومنعهم من التجاوزات

وقد ظل هذا النظام العرفى يحظى من كل الطرفين لعدة اسباب اهمها :

-قلة كميات الماشية مما يسهل ضبطها ، كما ان اصحابها كانو اشد حرصاً على عدم إلحاق الضرر بمصالح المزارعين تفادياً للاحتكاكات البلية

-اهتمام السلطات المحلية بتخطيط وتنظيم المسارات للرحل قبل حلول الموسم وذلك تجنباً للنزاعات واثار المشاكل القبلية المتوقعة .

-التزام الرحل بمواعيد الدخول والخروج من المنطقة مراعاة للمصلحة العامة

---

(1) المصدر: مهددات التعايش السلمى فى دارفور0منى محمد طه ايوب/الخرطوم/ب /ت/ص3 -4

[1] - مصدرسابق: ص4-5

-حرص المزارعين على عدم إنشاء قرى او مزارعين فى المراحيل تفادياً للصراعات القبلية التوقعة

-الزام الرحل بمواعيد الدخول والخروج من المنطقة مراعاة للمصلحة العامة

-حرص المزارعين على عدم انشاء قرى او مزارعين فى المراحيل للصراعات القبلية

المبحث الثاني :-

الابعاد والاثارالاقتصادية ولاجتماعية والسياسية للنزاعات

اولا :- الابعاد السياسية والاثنية والثقافية والخارجية للنزاعات

الابعاد السياسية للنزاع:

بدات السياسة تتدخل فى النزاعات القبلية فى عهد مايو (1969م) عندما قامت الحكومة انذاك بحل الادارة الاهلية واستبدالها بنظام الحكم الاقليمى الذى ساعد بدوره على المنافسة بين المجموعات للحصول على المناصب على اساس قبلى . وقد تميزت الادارات الاهلية السابقة لمايو بقوتها وصرامتها فى تطبيق القوانين مما جعلها محابة الجانب . واستطاعت الادارات بما لديها من حنكة وحكمة منع النزاع والصراع والحرب بين المجموعات المتنافسة على الموارد الارضية . هذا فى الوقت الذى فشلت فيه الادارات الجديدة منذ مايو فى استتباب الامن ومنع الصدمات المسلحة بين القبائل مما ادى الى انقلاب الاوضاع الامنية .

وقد تصعد الصراع فى دارفور فى الوقت الذى كانت فيه الحكومة تولى جل اهميتها لمشكلة جنوب السودان . وقد ساعد المتمردون فى جنوب السودان فى اشعال نار الفتنة فى دارفور لتوسيع جبهة القتال مع الحكومة . وقد ادى ضعف الاجهزة الامنية الرسمية الى ان سعت المجموعات المتنازعة للحصول على السلاح دفعاً على النفس وقد ساعد تدفق السلاح على الولاية من الدول المجاورة على انتشار ظاهرة النهب المسلح نفسه فله علاقة بشح الموارد يعتبره بعض ضعاف النفوس طريقة سهلة للحصول على دخول ولكن من الناحية الشرعية فهو اخذ اموال الناس بالباطل . وتتبع عمليات النهب المسلح عمليات الثأر خاصة وان الاجهزة الا منية اصبحت غير قادرة على مطاردة الجناة ومعاقبتهم وقد ساعدت كل من الحرب الليبية التشادية والحروب الاهلية التشادية فى توفير السلاح وتداوله بين المجموعات المتنازعة فى دارفور مما اشعل فتيل الحروب كما ان القبائل الممتدة بين السودان وتشاد ساعدت فى تأجيج الاوضاع الامنية حيث انها تقدم على الغزو والنهب تم التسرب سريعاً عبر الحدود التشادية .

الابعاد الإثنية والثقافية للصراع :

وبما ان مجتمع دارفور مجتمع قبلى تتفشى فيه العصبية القبلية والجهل فقد احتدم فيه النزاع والصراع بين المجموعات القبلية اما القبيلة والعصبية فتمثل ابغض انواع الصراع بين البشر وقد جاء الاسلام للقضاء عليها ، وقد ركز الاسلام على الاسرة نواة الامة الاسلامية وحارب العصبية **الابعاد الخارجة للصراع** : مما سبق ان توضيح ان معظم الصراعات والنزاعات الاقليمية والمحلية هى صراعات على الموارد .ويشتد الصراع العالمى على الموارد التى اشرفت على النضوب مثل مصادر الطاقة اما معظم الصراعات العالمية فهى بين الدول العظمى المهيمنة على القوة الدول النامية التى تملك الموارد [1]، كما ان معظم النزاعات الاقليمية بين دول العالم الثالث التى تكثر فيها ايضاً النزاعات الداخلية او المحلية . (1)

تحولت ازمة دارفور بشكل متسارع من نزاع محلى كان يتكرر بين القبائل سنوايا الى صراع اقليمى ثم دولى ولعبت القوى الكبرى على رأسها الولايات المتحدة والاتحاد الاروبى دورا بارزاً فى تدويل الازمة وبناء على اجندة خاصة بها تدور كلها حول الموارد المعدنية فى عموم السودان وخاصة الموارد النفطية . ولعب الاعلام الغربى والمؤسسات الغير الحكومية الغربية مثل اوكسفام و الامم المتحدة الدور الاكبر فى تصعيد ازمة دارفور والبالغ حجمها بهدف تدويلها على الرغم من ام الاتحاد الافريقى بدأ فى ايجاد الحلول للمشكلة وارسل اول دفعة من جنود حفظ الامن الى الاقليم دون ان يمنح الاتحاد الافريقى الفرصة الكافية فى التعامل مع الاوضاع سعت كل من الولايات المتحدة والاتحاد الاروبى فى استصدار قرار مجلس الامن (رقم1539) للضغط عى حكومة السودان ولوح القرار باستخدام القوة ومعاقبة مرتكبى جرائم ضد الانسانية فى دارفور مما اعطى اشارة خاطئة للمتمردين وجعلهم مرتكبى الجرائم لا يرغبون فى الوصول الى حل سلمى مع الحكومة بهذه الطريقة وتم تدويل المشكلة. وقد حدث هذا التصعيد مع السودان فى الوقت الذى توصلت اليه القوى الشمالية والجنوبية الى حل سلمى لمشكلة جنوب السودان وإيقاف نزيف الدم الذى دام اكثر من عشرين عاما .فكان بإمكان القوى الخارجية تشجيع اطراف النزاع فى دارفور للوصول الى نفس الحل السلمى اذا ما كانت نواياها سليمة وصادقة ولكن ان الامر ليس بهذه البساطة ولايتعلق بالنواحى الانسانية ولا الابادة الجماعية كما يقولون بل يتعلق بالهيمنة على

---

(1) مصدرسابق: دراسات افريقية0ص28 -31

موارد السودان النفطية . ولكل من الولايات المتحدة والاتحاد الاروبى اطماع لها علاقة بموارد السودان عامة وموارد اقليم دارفور خاصة أما الولايات المتحدة فتطمع فى وضع يدها على النفط فى السودان واقصاء الصين التى تحصل على 6% من الاحتياجات النفطية من السودان . اما الاتحاد الاروبى فمثلا المانيا فقد دلت دراسات جامعة برلين الاستكشافية فى شمال غرب دارفور على وجود كميات كبيرة من البترول عالى الجودة فى 13موقعاً اضافة الى وجود اليورانيوم والنحاس والحديد الذى يصل تركيزه فى الصخر 80% وتشير دراسات اخرى الى ان السودان غنى بالمعادن وعلى راسها النفط عالى الجودة فى شماله ووسطه وغربه . وتقول بعض التقارير ان مخزون النفط السودانى سيفوق المخزون السعودى الامر الذى جعل البلاد محط انظار القوى الصناعية الكبرى فى العالم .(1)

اذا تداخلات القوى الكبرى فى الشان السودانى لها علاقة بالموارد والحصول على الموارد يستدعى اضعاف الحكومة او حتى تفتيت البلاد الى دويلات صغيرة لاحول لها ولاقوة فسياسة فرق تسد0

يتبعها الاستعمار قديماً وحديثاً . لهذا كان التصعيد ضد حكومة السودان معتمداً فوصفت الازمة فى دارفور بانها وصلت الى حد الابادة الجماعية للسكان من اصول افريقية [1]ومن المسلم ان الازمة فى دارفور لم تصل باى حال الى مستوى الابـــــادة الجماعية والتطهير العرقى مثل الذى حدث فى رواندا او البوسنا او كوسوفو . ويبدو ان اكبر خطأ وقعت فيه الحكومة السودانية انها فتحت الباب على مصراعيه لعشرات الوفود الاجنبية من امريكيا وأوربا والمنظمات الدولية والطوعية لدخول دارفور الامر الذى ادى الى تصعيد وتضخم الازمة

ثانياً :- الاثارالاقتصادية ولاجتماعية والسياسية للنزاعات

1/ الاثار الاقتصادية للنزاع:-

أدى النزاع الى نزوح مجموعات بشرية كبيرة الى إفراز آثار اقتصادية واجتماعية وصحية وأمنية وسياسية في مناطق المنشأة والاستقبال وتتفاوت هذه الآثار من منطقة الى أخرى

---

(1) مصدرسابق :دراسات افريقية0 ص31 -32

حسب كثافة النازحين، وأدى ذلك الى نقص في الأراضي المزروعة وقلة الإنتاج الحيواني وندرة المحاصيل وقلة الصادرات وأدى الى القلق والإحباط وعدم الاستقرار النفسي والبطالة والجنوح الى الجريمة وزعزعة الأمن كما تفشت الأمراض الوبائية والمستوطنة . يعاني السودان مثل بقية دول العالم الثالث من المشاكل الاقتصادية . الأقطار الأقل نمواً في العالم حيث تأثر القطاع الاقتصادي تأثيراً بالغاً بظاهرة النزوح من مناطق الإنتاج الى مناطق الحضر.

تعتبر الثروة الحيوانية من القطاعات الهامة في السودان . حيث أنها تساهم في الدخل القومي بحوالي 20% كما تساهم بحوالي 10% من صادرات السودان . كما تأتي الثروة الحيوانية في المرتبة الثانية وتقدر الأراضي الصالحة للزراعة 44% من مساحة السودان . وانخفض الانتاج الزراعي بنسبة 15% كما نقصت أكبر من 4 ملايين من الزراعة الآلية في غرب السودان . والولاية الشرقية بين عامي 89 – 1990م . ينتج السودان 85% من الصمغ العربي في العالم ويلعب الصمغ دوراً بارزاً في الاقتصاد القومي كما تحمي أشجار الهشاب والطلح والأرض من التعرية وتحسين التربة وتتغذى منها بعض الحيوانات وتثبت الغطاء النباتي وتمد المواطنين بحطب الوقود والبناء .

2/ الآثار الاجتماعية للنزاع :-

كان النازحون قبل دخولهم المدن يعيشون حياة اجتماعية مترابطة تحكمها روح القبلية وتحدها الأسرة الممتدة ويتحكم فيها المجتمع . يتكافأ فيها القوي مع الضعيف ويتكافل فيها الغني مع الفقير وتسير الحياة الاجتماعية بوتيرة منتظمة يتحكم فيها الشيخ الذي يعتبر السلطة العليا . [1] عند انتقال النازح الى (المدينة) يشعر بالفرق بين مجتمعه والمجتمع الجديد الذي وفد إليه فبعد أن

---

(1) النازحون او الهروب الي الهامش: د/حسن مكى محمد احمد0 1992 م ص43-48

ترك حياة القرية الوديعة الهادئة جاء الى حياة المدينة الصاخبة حيث تسود علاقات من نوع جديد .2 حيث تتبدل الأحوال وتتغير فالرئيس يعد مرؤوسا ويجد شيخ القبيلة أو رئيسها نفسه عاطلاً عن العمل.

3/ الآثار الصحية للنزاع :-

تعرض النازحون في مساكنهم الى الإهمال في شتى النواحي الصحية وظلوا لسنين عدداً لا يعرفون المستشفيات وكان الأطباء الاختصاصيون منه يتهربون من الذهاب الى الريف كما كان الدواء يضل طريقه إليهم ويذهب الى أصحاب النفوس المريضة الى السوق السوداء . وتتعرض مناطقهم الى الأمراض المعدية وأمراض تلوث البيئة .

4/ الآثار المترتبة على التعليم :-

وهناك أعداد كبيرة من الأطفال في سن التعليم لا تستوعبهم مرافق التعليم فاصبحوا مشردين ويعيشون طفولة بائسة بين البرك وأكوام الأوساخ والنفايات والنافورات وارتفع عدد تلاميذ الفصل الواحد الى 75 تلميذاً وهو فوق العدد المقرر بكثير .

و لما كانت العملية التعليمية قد تأثرت جراء النزاعات و آثارها المترتبة عليها لابد من إصحاح أن يقوم به أهل الاختصاص و الحماس و الاحتساب لأنها لا تقبل بأجر دنيوي الذي لا يرضاه إلا المعلم و لا يسد الرمق للقائمين بأمر التعليم.

و لإصحاح العملية التعليمية و التي شابها التدهور و التحلل و الفساد الخلقي و عقبات و مشاكل لابد لنا من تضافر لجهود لسد الثغرات و التي يدخل من خلالها الخلل الي البيئة التربوية و يتطلب ذلك (خبرة الكفاءات المقتدرة في المجال التربوي و توفير أفضل الإمكانات و الميزانيات)

و اختيار من هم يقومون بالعملية التعليمية التربوية ، و لا يأتي ذلك الإصحاح إلا أن تعطى القوس لبارئها توفر له ما يقيمه و يحترم ذاته و رعايته و توفير احتياجاته و ذلك تأميناً لظروفه المستقبلية لأن المعلم هو محور العملية التعليمية و إصلاحها و إزالة كافة التوترات التي تشوبها جراء ذلك. لأن المعلم يعلم و يربي و يشكل التلميذ و يجعله نموذجاً و قدوة صالحة لمجتمع قادم

لذلك لابد من الاهتمام بادني المتطلبات الحقيقية التي يحتاجها المربي في ظل النزاعات بظروفها و متغيراتها التي تطراء على القارة و تجعل التعليم في مهب الريح ، فالاهتمام بالمعلم و الحط من قدره أو سوء معيار اختياره إذا لم يصاحبه الصواب بعيدا عن المجاملات أو إهدار قيمته الاجتماعية بين شرائح المجتمع أو عدم توفير الدعم المادي و المعنوي له أو أي احتياج مادي لتحركه و الانخراط في اتجاه يشغله عن الأداء الرسالي التربوي يعني ذلك الدمار الشامل للتعليم في ظل النزاعات وفقاً للمتغيرات و العولمة بشكلها القادم و الموفد إلينا من الغرب و لأجلنا و لتحطيم قيمنا و مستقبلنا ، و لا شك أن العملية التعليمية هي عملية متراكمة و شاملة و تخص الدول الإفريقية و شعوبها و أن الأجيال .المتعاقبة و فيمها المتوارثة و خيراتها التراكمية يجب الاستفادة منها في الإصلاح و بناؤها عبر مؤسساتنا التربوية و التي شلتها الصراعات العرقية والسياسية حين جعلت من مدارسنا بور صراع و منصات تنطلق منها الأعيرة النارية مما جعل التلاميذ يشعرون بالرعب و التوتر و الإصابة بالأمراض النفسية[1].

لذلك لابد لنا إصحاح ما حث و مراجعة التعليم من ذوي الاختصاص من كافة الجوانب الاجتماعية و الثقافية و الإعلامية و الأخلاقية . بل أكثر من ذلك تشارك الأسر و المجتمعات و المؤسسات التربوية في كل موقع من مواقع الحياة المختلفة لإزالة كافة أسباب التوتر و آثاره السالبة لتجعل التعليم تنمية حقيقية و أن يجد كل فرد ضالته في مستقبل الأجيال القادمة لتجعل المسؤولية تضامنية لكافة الشرائح الذين يهمهم أمر التعليم و مستقبله في إفريقيا لتلافي صراع النزاعات و الذ يحدث نتيجة لجهل يزرع وسطنا و أن نسعى بكل ما نملك لمكافحة حدوث التدخل الذي يؤثر في النظم التعليمية . أن عملية التعليم والتعلم قضية تضامنية لا تنجح إلا بتضافر الجهود الرسمية و الشعبية لذلك يحتاج إصلاح حال التعليم لخلق قاعدة مشاركة واسعة من ذوى الاختصاص للوصول للأهداف المرجوة (2) أن رأي الموجه المتقاعد قد أصاب لأن التوجيه و الإشراف يقوم بدراسة ميدانية و يقيم وفق دراسات ميدانية يقوم بها[2] .

([1]) **عمر عبيد حسن – النظم التعليمية الواحدة في أفريقيا – قراء في البديل الحضاري – كتاب الأمة العدد33 السنة الثانية للعام 1419هـ**

([2]) **عبد الرحمن محمد دويدي – وصايا معلم متقاعد – وزارة التربية – غرب دارفور – إدارة الأساس بتاريخ 2011/10/17م الجنينة.**

5/ الآثار الأمنية للنزاع :-

أدى نزوح موجات متتالية تجاه المدن الى اكتظاظ المدن بشتى أنواع البشر الذين تختلف عاداتهم وتقاليدهم وتتفاوت عاداتهم وقبائلهم وهم خليط من الأجناس والعشائر المتنافسة مما أدى الى زعزعت الأمن والاستقرار وترويع المواطنين . أن مشاركة النازحين لمواطني المدن في حصصهم التموينية والمواصلات والخدمات الصحية أدت الى الإخلال بالأمن .

6/ الآثار السياسية للنزاع

أدى نزوح مجموعات بشرية الى حدوث خلل في التكوين السياسي القاعدي بالمناطق الأصلية وارتباطاً في التكوين السياسي بمناطق الاستقبال . لعدم قدرة المناطق الأصلية على تعويض هذا المفقود البشري ، وأصبحوا الآن يؤثرون بصورة فعالة في الحياة السياسية والحكومات المختلفة تعطي هؤلاء اعتباراتهم وتنحاز لجانب الريف والفقراء حتى تستطيع أن تكسب شعبية كبيرة وأن القروض والمعونات لم تعد ذات طابع اقتصادي بل لها جوانب سياسية وأمنية وأصبحت الإغاثات والجمعيات الطوعية بعضها تلعب دوراً خطيراً .(احمد1992م). [1]

7/ النزاعات القبلية :-

تعد النزاعات القبلية من الظواهر الاجتماعية التي لازمت المجتمع السوداني منذ فترات طويلة وكانت أحد العوامل المؤثرة في التركيبة القبلية من حيث ، التداخل القبلي والتمركز الجغرافي للقبيلة ثم التحالف بين القبائل في مواجهة الأخرى ، هذه الصراعات تثور من حين لأخر لأسباب تقليدية تتعلق بالمرعي والمزارع والأرض ولأسباب أخرى ذات أبعاد سياسية وثقافية وعرقية . ولكن ربما تلاحظ بوضوح انحسار ظاهرة الصراع القبلي في كثير من أجزاء السودان المختلفة وتمركزها بصورة واضحة في الجزء الغربي من البلاد متدرجة في حدتها من كردفان

---

(1) نفس المصدر: ص 49

إلي دارفور حتى أصبحت في بعض الأحيان تكاد تمس كيان الدولة ومقدرتها في السيطرة علي أطرافها ومواضع التماس القبلي فيها .

من هذا المنطلق أصبحت قضية الاقتتال القبلي تلفت الأنظار وتلح في البحث عن الوسائل والحلول لمحاصرتها وحسمها .

النزاع بسبب هذا العامل نتيجة لتطور القبيلة في خلال الثلاث عقود الماضية بصورة سلبية. أخذ هذا التطور أشكالا متعددة بعضها شكل التمدد الرأسي للقبيلة التي ارتبطت ببروز شريحة اجتماعية ظهرت بصورة واضحة في الستينيات وهي شريحة المتعلمين في المدن ، أصبحت هذه الشريحة بعد بروزها مؤثرة جدا في الصراع القبلي داخل القبيلة والخارجي أيضا صراع القبيلة مع القبائل الأخرى .

بدأت هذه الفئة صراعها داخل القبيلة مع الإدارات الأهلية ثم خرج ذلك الصراع من إطار القبيلة إلي مجالات أوسع وأرحب لتشمل كل الوظائف السياسية علي جميع المستويات . فأصبحت القبيلة هي التي تأتي بعضو المجلس وقيادة التنظيم السياسي وممثل الدائرة في المجلس التشريعي الولائى وهي أيضا تأتي بالنائب علي المستوى الولائي . أما وظائف الإدارة الأهلية داخل القبيلة فأصبحت ميدانا نشطا للعراك بين بطون القبيلة يلعب فيها المتعلمون الدور الرئيسي حتى أصبحت مفاتيح الإدارة السياسية داخل القبيلة وخارجها في يد هذه الشريحة .

هذه العوامل آنفه الذكر تشكل في مجموعها عوامل تقليدية وأساسية في إثارة النزاع القبلي وهناك عوامل استجدت أدت إلي تطور النزاع نتجت عن التطورات التي حدثت في المجتمع أثرت بدورها علي إستحفال ظاهرة النزاعات القبلية . أضف إلي ذلك هناك[1] التنظيمات الشعبية المرتبطة ببيئة المجتمع القبلي نفسه وتشكل أيضا عوامل مساعدة لإثارة النزاع .

(ا)مصدر: سابق:ص2-3

دور ألآليات التقليدية في حل النزاعات القبلية:-

حتما وجود النزاعات المتكررة في المجتمعات الرعوية وشبة الرعوية و وجود آليات تقليدية لمقابلة الإشكالات التي تحدث بين ألإفراد والجماعات نتيجة المنافسة حول المصادر الاقتصادية . وهذه ألآليات مستمدة من البيئة القبلية بموروثاتها وتقاليدها وأعرافها . ورغم اختلاف عمل هذه ألآليات من منطقة إلي أخرى إلا أنها تشترك وتتشابه في كيفية عملها ، من حيث أن هذه ألآليات تهدف إلي تحقيق الصفاء القبلي وإزالة الغبن بين ألإطراف المتنازعة ، وسرعان ما تعود الحياة صافية بين الأطراف .

ألأثر الإسلامي للعرف يتضح من خلال تطبيق ألإحكام العرفية لقانون دالي في دولة الفور . وكان هذا القانون هو خيار المتخاصمين قبل قيام السلطنات والممالك ، وحتي بعد أن أدخل القضاء الإسلامي الشرعي في محاكم السلطنة . ومن أهم إحكام هذا القانون العرف أن الملك يكون وراثياً للابن الأكبر وأن لم يمكن لائقاً يولي غيره ممن تتوفر فيه الكفاءة من أفراد العائلة المالكة . وتنص إحكامه في حالة السرقة فالقصاص غرامة قدرها ست بقرات ، والديه مائه بقره للبقارة ومائه من الإبل للأبالة. وهناك غرامة تقدر بثوب من الدمور في حالة الجروح والإصابات الاخري التي لم تصل حد القتل .

من خلال إحكام قانون دالي العرف يتضح لنا ألأثر الإسلامي في حياة مجتمع دارفور وقبائله المختلفة مع تأثير واضح للبيئة وظروف الحياة الاجتماعية والاقتصادية . ويظهر العامل الاقتصادي للعرف من خلال قيمة الديات فالقبائل الغنية كالرزيقات ترتفع عندها قيمة الدية إلي سبعين بقرة بينما تنخفض عند الفور والفلاتة إلي مابين 30–50 بقرة . كما نجد تأثير البيئة والعامل الجغرافي من خلال الاتفاقيات الثنائية التي تعقد بين القبائل المجاورة في السكن والتي يحدث بينها أحكام بصورة تكاد تكون يومية ز ففي هذه الحالة يتم عقد اتفاقيات بين هذه المجموعات تخفض فيها قيمة الدية نتيجة الأحداث المتكررة . وهنا يدخل العامل الجغرافي في

عرف الديات ، فالقبائل التي تضمها مساحة جغرافية مشتركة وتشترك أيضاً في الموارد الاقتصادية مثل المراعي وموارد مياه – وتكثر النزاعات بين القبائل بسبب استغلال هذه الموارد – نجد أن الأعراف تكون مشتركة ومتداخلة . [1]

1/ المؤتمرات القبلية :-

عرفت القبائل السودانية المؤتمرات منذ القدم كآلية لحل النزاعات ، كانت تمثل هذه المؤتمرات تجمعات للقبائل التي تجمع بينها موارد مشتركة تجعلها تحتك ببعضها البعض . فكانت المؤتمرات السنوية التي تعقدها القبائل بمثابة مؤتمرات أمنية تناقش فيها قضايا النزاعات القبلية وتحدد فيها الديات بين القبائل المتداخلة . وقد عقد أول مؤتمر قبلي لهذا الغرض في دارفور عام 1922م ، بعد أن بدأت الإدارة البريطانية فكرة تنظيم الإدارات الأهلية للقبائل وتجميع شمل القبائل المتفرقة .

في هذه المؤتمرات يتلقي رجال الإدارة الأهلية وزعماء القبائل سنوياً في ديار أحدي القبائل المجتمعة لعرض مختلف أنواع النزاعات والاتفاق علي كيفية حلها عن طريق الأعراف والسوالف المتبعة . وتحدد المسارات للرعاة ومناطق الزراعة تجنباً للاحتكاك . من أميز الإعمال التي تقوم بها هذه المؤتمرات أنها تعمل كجهاز إنذار مبكر لتفادي ما يمكن أن يحدث بسبب الظروف الطبيعية.

توقفت هذه المؤتمرات بعد حل الإدارة الأهلية التي كانت تقوم بتنظيمها كما كانت لها القدرة علي فض النزاع ، لما تمتازه به من قبول وسط الإفراد . وقد أمنت جميع مؤتمرات الصلح المنعقدة لحل النزاعات القبلية علي ضرورة إعادة مثل هذه المؤتمرات نسبة لفاعليتها في حل المشاكل القبلية. وجاءت هذه التوصيات بإعادة المؤتمرات القبلية من ضرورة أهميتها وفعاليتها في حسم النزاع والتقليل من حدثه .

---

(1) مصدرسابق:ص30-31

2/ مؤتمرات الصلح :-

تقوم هذه ألآليات تحت إشراف الدولة ، وتتكون من ممثلين لأطراف النزاع بجانب الوسطاء والمحايدين والأعيان والتجار والمتعلمين بمنطقة النزاع ويترأس المؤتمر ممثل الدولة

وبما أن المؤتمرات القبلية كانت تقوم بنفس المهمة تحت إشراف الإدارات الأهلية لفض النزاع ، لم نجد في الفترة من 1930 إلي 1970 غير ثلاثة مؤتمرات صلح فقط بينما شهدت الفترة من 1971– 2000م أكثر من سبعة وثلاثين مؤتمراً . بالرغم من نجاح بعض المؤتمرات في حل النزاع إلا أن الفشل في بعضها يعزي إلي :-

أ. 1–إن مقررات هذه المؤتمرات لا تصل في أغلب ألأحيان إلي ألأطراف الحقيقي علي مستوي القاعدة.

ب. 2–في كثير من ألأحيان يؤدي التباطؤ في تنفيذ مقررات الصلح وبنوده إلي انهيار[1] المؤتمر برمته مما يتسبب في تجدد الصراع مرة أخرى . والشاهد أن التباطؤ في تنفيذ مقررات المؤتمر يكون دائماً في الجانب المنوط بتنفيذه علي الدولة . وهي أهم أسباب الفشل.

ج. غالبية الصراعات القبلية مثل صراع الفور والعرب والمساليت والعرب ليس في مقدور الإدارة الأهلية والزعامات القبلية عمل أكثر من تهدئة الخواطر وفض النزاع مؤقتاً وأن مايحدث ليس حلا وإنما أشبه ما يكون بالهدنة حيث لا تستطيع الإدارة الأهلية توفير الماء ، المرعي ، التعليم والصحة ، وبالتالي إن الاكتفاء بآلية فض النزاعات يمكن أن تكرس وتطور النزاع بدلاً من معالجتها . حيث أن معالجتها تعني المعالجة الجذرية للصراع القبلي بأحدث التنمية .وتجنب كل العوامل التي أدت إلي تكريس الصراع القبلي .

---

(1)مصدرسابق:ص31–32

3/ آلية الصلح والتعايش السلمي :-

ظهرت هذه ألآلية بعد صراع الفور والعرب عام 1989م الذي خرق كما ذكرنا في سبتمبر من نفس العام ولتأمين الصلح أنشئت آلية الصلح بعد مؤتمر تأمين الصلح الذي عقد في زالنجي . وكونت هذه ألآلية مرة أخرى في الجنينة بعد مؤتمر الصلح الذي عقد بين المساليت والعرب تحت رئاسة وزير الشؤون الهندسية بالولاية ثم آلت رئاسته إلي محافظ الجنينة وتكون من ممثلين لأطراف النزاع كل طرف ممثل بثلاثة أعضاء ، ووكيل نيابة غرب [1]دارفور كمستشار قانوني ، لكن يؤخذ علي هذه الآلية أنها لم تقم بعملها وهي تنفيذ مقررات الصلح القبلي إذ تجدد النزاع مرة أخرى في يناير 1999م . بعد مؤتمر صلح .

فوائد النزاع:

من فوائد النزاع يجبر الحكومات و القائمين على الأمر لتوضيح أماكن النزاع و التي ينتج عنها الحروبات و الحقوق و تكتسب التجربة و الحكمة و كيفية التعامل مع النزاعات مستقبلاً وذلك من خلال المنديات والمؤتمرات و الأعراف (الرواكيب) .

هذه النزاعات بجانب أضرارها التي تؤدي إلي الحروبات و إزهاق الأرواح وإهدار المال والوقت وإيقاف عجلة التنمية و تفكك المجتمع و تؤثر على الأطفال والنساء خاصة الجوانب السلوكية و التأخر الدراسي و لكن بقدر ما كانت هناك أضرار تجد جوانب إيجابية تؤدي في النهاية إلي الاستقرار إزالة المظالم عندما يجلس المتنازعون إلي طاولة المفاوضات تأتي بنود يتفاوض عليها بمثابة مشكلات حقيقية والتي يتفق الأطراف عليها و توضح خريطة التعايش السلمي بين أطراف النزاع و هنا تبرز حقوق كانت مهضومة للأطراف سوء كانت جوانب اقتصادية أو اجتماعية كقيام مشروعات التنمية و ترتيب الأولويات من خلالها لترتيب الخدمة التعليمية و الصحية و الاجتماعية و ترقية و تطوير التعليم مثل بناء المدارس والاهتمام بالورش لرفع قدرات المعلمين و مناقشة قضايا التعليم و بناء الهياكل والمؤسسات وإستيعاب عدد من الفاقد التربوي و تشغيل الأيدي العاملة و إتاحة الفرص للخريجين ومجمل القول في هذا المنحى بناء

الدولة و مؤسساتها على نظم يكتسب من خلالها الأفراد و الجماعات حقوقهم مثلما حدث لاتفاقية نيفاشا (جنوب السودان)2005م[1].

هذه الاتفاقية أعطت الجنوب أكثر مما يتوقع و ما يستحق و ما يكن في الحسبان في كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بذلك انهاء صراعاً طويلا في السودان و تقرر بموجب حق تقرير المصير للجنوبيين والذي بان حقيقته في 9/يوليو/2011م إلي نتيجة الانفصال أو ما يسمونه بالاستقلال .

أما الصراعات في دارفور فتطورت من النزاعات ذات الطابع المحلي القبلي إلي صراع دموي ذات مواجهة بين الحكومات و الجماعات المسلحة . و السبب في ذلك كانت دارفور تعاني من التهميش و النسيان في كثير من الأحيان و العالم لم يعرف دارفور و لا موقعها و لا عدد سكانها و لكن مجرد بذور النزاع المسلح بين الحكومة و الجماعات المسلحة أدى ذلك إلي تصعيد المشكلة إلي الأمم المتحدة و تدويلها و على الرغم من الحرب قد أزهقت الأرواح و فككت المجتمع في دارفور و شردت الأطفال و النساء على وجه الخصوص و قد أوفدت ثقافات على مجتمع دارفور لم تكن مألوفة من قبل و لكن بقدر ما كانت هناك جوانب سالبة إلا لأأن الجوانب الايجابية فيها قد طقت لأن المجتمع بأثره عرف دارفور و توجه المجتمع الدولي بمنظماته الدولية و الطوعية إلي دارفور وتدفقت رؤوس الأموال و استوعبت المنظمات الكثير من الشباب العاطلين والأيدي العاملة و تغير نمط الحياة التقليدية وظل أهل دارفور على اتصال بالعالم عبر نوافذ الفضائيات المقروءة و المسموعة و المرئية و ارتفاع دخل الفرد و تغيرت معالم المدن بشكلها القديم و التعليم وجد حظاً أوفر و كذا الخدمات الصحية فهذان المرفقان كانا في السابق يعانيان من الإهمال لضعف الميزانية و قلة الاهتمام ، و ألان أصبحت بيئة المدارس جاذبة في كثير من مدن الإقليم و القرى فالمنظمات قد أجلست التلاميذ و حسنت بيئة المدرسة و كنتيجة لتحسين الوضع

([1]) مقابلة مع مديري المدارس و رئيس المجلس التربوي – وزارة التربية 2007م

المادي كثرت أنماط التعليم من حكومي إلي تعليم خاص و مراكز لتطوير و تدريس اللغات الأجنبية ، هذا بإيجاز فوائد النزاع التي اكتسبها في ظل النزاعات التي يستصعب أحياناً إخمادها أو قمعها ما لم تستخدم الجهة المناط بها الأمر بالحكمة و الصبر لوقف الصراع بالوسائل السلمية[1].

(1) ورشة التعليم ورقة قضايا التعليم دقة قضايا التعليم – إدارة تعليم الأساس في مايو 2011م

الفصل الثالث
{حقوق الانسان}

يوجد الكثير من التعقيدات لمفهوم حقوق الإنسان و تطبيقاته ناتجة عن كثرة المواثيق و عالميتها و تعدد الجهات التي تتفاعل مع هذه المواثيق و مع بعضها. قد ينشأ عن هذا التعقيد تشويش لدي الراغبين في معرفة أبعاد هذا المفهوم. يحاول هذا المدخل حلحلة هذا التعقيد. يبدأ المدخل بشرح موجز عن طبيعة حقوق الإنسان ثم ينتقل إلى محطات تاريخية في اشارة الى تطور هذه الحقوق و يلي ذلك توضيح بعض مفاهيم حقوق الإنسان. بعدها، يغطي المدخل تعزيز حقوق الإنسان من خلال استعراض موجز لأهم الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان و الجهات الخمس التي تتفاعل مع هذه الصكوك و مع بعضها البعض. و يختتم بنبذه عن كيفية بدء أي منا بتبني مفهوم حقوق الانسان.

المبحث الاول:-

محطات تاريخية لحقوق الانسان و الصكوك الدولية

حقوق الإنسان في شكلها الحالي، ليست وليدة لحظة معينة في تاريخ البشرية أو نتاج حضارة واحدة، انما هي نتاج التفاعل البشري عبر آلاف السنين التي مرت على المجتمع البشري. فمنذ تدوين التاريخ البشري، و حقوق البشر كانت همّاً للأديان السماوية و الفلاسفة و المبادئ و القوانين الوضعية. سيوضح سرد بعض المحطات التاريخية تطور مفهوم حقوق الانسان و سيظهر اشتراك المجتمع البشري في تطوير هذا المفهوم حتى وصل الى صورته الحالية:

شريعة حمورابي 1750 – قبل الميلاد : كان حمورابي حاكماً لبابل، و قد اصدر شريعة عرفت باسمه و هي من أولى الوثائق القانونية في العالم. غطت هذه الشريعة جوانب عملية كثيرة مثل التجارة و العمل و الملكية و شئون الأسرة و العبودية و قوانين العقوبات من خلال موادها الـــ 282. حمت هذه الشريعة رغم بدائيتها الناس من الأحكام و العقوبات العشوائية[1].

اليهودية العهد القديم) التوراة) – 1200 قبل الميلاد : لدي اليهود العديد من الكتب المقدسة يطلق عليها مجتمعة "العهد القديم". تحوي هذه الكتب على الوصايا العشر التي أعطاها الله لنبيه موسى عليه السلام على جبل سيناء و

[1] اسمهان زين العابدين احمد ، حقوق الانسان بين المواثيق الدولية والاقليمية والواقع فى السودان ، رسالة ماجستير، جامعة بحرى، عام 2006م،ص 44.

التي أمرت بني إسرائيل باحترام الحياة و الملك الخاص و الغريب و الجار من خلال فرض واجبات مثل عدم القتل و إعطاء الأمان لمن التجأ بالكنيس و براءة المتهم حتى تثبت إدانته .

البوذية في الهند 563 قبل الميلاد : آمن بوذا بان الحياة تحوي الكثير من الآلام منذ الولادة و حتى الوفاة و أن الآلام لا تنتهي بوفاة الإنسان حيث كان يؤمن بتناسخ الأرواح و بان الموت يؤدي إلى حياة جديدة. و آمن بمجموعة من الأخلاقيات التي تؤدي إلى كبت هذه الآلام، و عكسها في مجموعة مبادئ مثل "لا تؤلم الآخرين بطرق تجدها مؤلمة لذاتك."

كونفيشوس في الصين 479–551قبل الميلاد ، عاش كونفيشوس في أوقات اضطراب اجتماعي و كان فيلسوفاً لديه رسالة للحكومة و الإصلاح الاجتماعي. تمحورت فلسفته حول "جن" أو فعل الخير و الذي ربطه بثنائيات مثل "لا تفعل للآخرين ما لا تود أن يُفعل لك" و "افعل للآخرين ما تود أن يُفعل لك". و كان يؤمن بان الناس يجب أن يمارسوا مبادئ "جن" على من هم تحتهم و أن الحكومة يجب أن تتبع مبادئ جن بدل استخدام القوة[1].

المسيحية العهد الجديد الإنجيل) : أتي السيد المسيح عليه السلام بمجموعة مبادئ إنسانية شملت "تحرير السجناء و تخليص المقموعين". و تعامل السيد المسيح مع النساء و الغرباء و الفقراء بشكل يحفظ كرامتهم، و بيّن أن الصلاحيات تأتي معها المسئوليات، و أوصى مريديه بأن يوفروا الطعام للجائعين و يكسوا العريانين و يتسامحوا مع الأعداء .

الإسلام – 644 بعد الميلاد: أتى الإسلام و النبي محمد عليه الصلاة و السلام بالكثير من المبادئ الإنسانية و التي يصعب الإحاطة بها في هذه العجالة. وإن ما جاء في القران الكريم و السنة النبوية الشريفة و سير بعض الخلفاء الراشدين مما يشير و بوضوح الى اهتمام الاسلام بحقوق الانسان و كرامته.

الماجنا كارتا في انجلترا 1215 – ٧م[2] : أساء الملك الانجليزي جون الأول استخدام السلطة فبالغ في فرض الضرائب و كان باذخاً في مصاريفه و تورط في حروب فاشلة و لم يحترم سلطة البابا. تكاتف النبلاء و رجال الدين و فرضوا عليه سلطة القانون من خلال "الميثاق العظيم للحريات" أو ما عرف "بالماجنا كارتا". برغم ان "الماجنا كارتا" ضمنت حقوق البارونات فقط و ليس سائر الناس كما أن الملك نقضها سريعاً، إلا إنها اعتبرت في حينها و على نطاق عالمي الملهم للكثير من المواثيق التي تلتها. من بين قوانين الماجنا كارتا : تحرر الكنيسة من تدخل الحكومة، و حق المواطنين الأحرار في التملك و توارث الأملاك و حمايتهم من الضرائب المجحفة و مساواتهم امام القانون، و حظر الرشوة و الفساد الإداري.

---

[1] **نفس المرجع السابق ، ص 46**

[2] **نفسه ، ص47**

ظهور فلاسفة" الحقوق و القوانين الطبيعية" – 1600 – 1700 : قبل هذه الفترة، كان ينظر إلى الفرد على أساس مسئولياته تجاه مجتمعه و تجاه الناس الآخرين و لم يكن هناك تعريف واضح لحقوقه الشخصية. ظهر في هذه الفترة فلاسفة مثل جروتيوس و هوبس و روسو و لوك و كتبوا فيما أطلق عليه "الحقوق و القوانين الطبيعية للبشر" و التي تحدثت عن حق الانسان في حماية روحه و حريته و املاكه. ترى هذه الفلسفات ان هذه الحقوق تحتاج لحكومة لحمايتها و أن الحكومات تؤَسس على عقد اجتماعي يكون المواطن بموجبه مجبر على طاعة الحكومة عندما تلتزم الحكومة بحماية حقوقه الطبيعية .

وثيقة الحقوق" في انجلترا : 1689 – اعتقد الملك "جيمس الثاني" كما اعتقد كثير من الملوك قبله أن القوانين غير مريحة و عادة ما أعفى نفسه من الالتزام بها. قاد ذلك إلى الإطاحة به و اصدار البرلمان "وثيقة الحقوق". جعلت هذه الوثيقة الملك يلتزم بالقوانين مثل أي مواطن آخر و طالبته باحترام قوة البرلمان المنتخب و صلاحيته في التحكم في أموال الدولة و أملاكها، و عالجت المواضيع المتعلقة بالعدالة و الكفالات و الغرامات المبالغ فيها و العقوبات العنيفة و الغير اعتيادية و المحاكمات غير العادلة و نزاهة و استقلال القضاء و حرية التعبير في البرلمان[1].

ظهور مصطلح "حقوق الإنسان : 1800–1700 "سقط التأييد لمصطلح الحقوق الطبيعية و لكن مفهوم عالمية الحقوق تجذر. فقد وسع الفلاسفة مفهوم حقوق الانسان في بحوثهم. و من البحوث المهمة "حقوق الرجل" لتومس بين و "مقالة عن الحرية" لجون ستيورت مل و" التمرد المدني" لهنري ديفيد ثورو و الذي كان اول من استخدم مصطلح "حقوق الانسان ."صار لهذه البحوث اثر كبير على عدد من النشطاء مثل مهاتما غاندي و مارتن لوثر كنج الذَين طورا أفكارهما للمقاومة السلمية ضد التصرفات الحكومية اللا أخلاقية[2].

" اعلان الاستقلال"، الولايات المتحدة – 1776 ثار الناس في المستعمرات الأمريكية ضد الملك البريطاني الذي أنكر عليهم التمثيل في مجلس العموم و بالغ في فرض الضرائب، فحاربوه على اسس مبادئ حقوق الإنسان، و نتج عن هذه الثورة تأسيس الولايات المتحدة الامريكية على أساس ممثليه الشعب الامريكي و توافقوا على وثيقة مدنية عرفت باسم "اعلان الاستقلال."

" اعلان حقوق الإنسان"، فرنسا – 1789 ثار الفرنسيون ضد حكم الملك لويس السادس عشر الاستبدادي صاحب العبارة الشهيرة (أنا الدولة والدولة أنا). اجبر الثوار الملك على توقيع "اعلان حقوق الانسان" و الذي ضمن الحقوق الأساسية المتعلقة بالحرية و الملكية و المساواة و الامن .

اتفاقيات جنيف ، الصليب الاحمر الدولي1864 – 1949حدثت معركة في عام 1859 بين الايطاليين و

---

[1] صلاح محمد احمد محمد ،عالمية حقوق الانسان، رسالة ماجستير، جامعة بحرى، عام 2005م، ص 35 –40

[2] نفس المرجع السابق ،ص 42

الفرنسيين عرفت بمعركة سلفرينوا و راح ضحيتها 40،000 شخص بين قتيل و جريح. و على اثرها، نشر الكاتب السويسري جين جونانت كتابه "ذكرى سلفرينو" و الذي وصف فيه معاناة الجنود الجرحي .كان الكتاب مؤثر و نتج عنه حملة انسانية اسست الصليب الاحمر الدولي و تلاها اعتماد اتفاقيات جنيف التي اهتمت بالتعامل مع الجرحى و الاسرى و المدنيين في أوقات الحروب .كانت هذه الاتفاقيات هي أولى القوانين الدولية التي تحكم تصرفات الدول و تحمي كرامة الانسان في أوقات الحروب[1] .

تأسيس الأمم المتحدة سان فرانسيسكو – 1945 : هال الناس كمية الدمار و القتل الذي حدث اثناء الحرب العالمية الثانية. فقد أودت مجازر الهوليكوست النازية بحياة ستة ملايين من البشر لكونهم يهود أو غجر أو معاقين جسمياً أو عقلياً أو لأنهم معارضين للنازية. كما و تم التعامل بوحشية مع اسرى الحرب في اسيا و أوربا و تمت الكثير من المذابح الجماعية على المدنيين. و ضربت القنبلتين النوويتين اللتين أوديتا بحياة آلاف البشر و دمرتا مدنهم. حل كل هذه الدمار بسبب انتماء الإنسان لعرق أو دين أو منطقة أو دولة معينة. كان عدد من تعرضوا للانتهاك كارثي مما ادى إلى تجمّع خمسة و اربعين دولة و تأسيس الامم المتحدة التي تعهدت في ميثاقها بتعزيز "الاحترام الدولي لحقوق الإنسان و احترام حريات الإنسان الأساسية[2]."

الاعلان العالمي لحقوق الإنسان : 1948 كانت البنود المتعلقة بحقوق الإنسان في ميثاق الامم المتحدة غامضة، فتقرر تشكيل لجنة لتوضيح مقاصد هذه الحقوق. شملت اللجنة ثمان اشخاص من ثمان دول و منها لبنان، عملت اللجنة لسنتين و صاغت اعلان عالمي احترم الحقوق و الحريات الأساسية للإنسان. تم التصويت على الاعلان و اقراره عام 1948. كان عدد اعضاء الامم المتحدة حين التصويت 58 دولة. صوتت 48 دولة بالموافقة و امتنعت 8 دول عن التصويت و غابت دولتان و لم تعترض أي دولة. الدول الاسلامية التي صوتت لصالح الاعلان هي افغانستان و مصر و ايران و العراق و لبنان و باكستان و سورية و تركيا و امتنعت السعودية عن التصويت[3] .

تأسيس أول منظمة غير حكومية : 1961 حُكم على طالبين جامعيين من البرتغال بالسجن لمدة 20 عام نتيجة رفع نخب "للحرية" في حانة. تشكل على اثر هذه الحادثة تجمع من الكتّاب و الصحفيين و المحامين و غيرهم و اصدروا نداء عفو. شمل النداء ستة سجناء ضمير من خلفيات سياسية و دينية مختلفة حول العالم حاولوا التعبير عن اراءهم بشكل سلمي. نما النداء بشكل غير متوقع و نتج عنه تكوين "منظمة العفو الدولية". و بذلك ولدت حركة حقوق الإنسان الحديثة و المنظمات غير الحكومية.

المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا : 1993 حضر هذا المؤتمر اكثر من 170 دولة و تم فيه اقرار التزام

---

[1] **اسمهان زين العابدين احمد ، مرجع سابق ، ص 50**

[2] **نفسه ، نفسه، ص 55**

[3] **نفسه ،ص 56– 58**

الدول بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان و عالمية هذه الحقوق و عدم قابليتها للتجزئة و تم اعتماد برنامج عمل لتعزيز هذه الحقوق. الدول الاسلامية التي حضرت هذا المؤتمر هي افغانستان و الجزائر و البحرين و بنجلادش و مصر و اندونيسيا و ايران و العراق و الاردن و الكويت و لبنان و ليبيا و ماليزيا و المغرب و عُمان و باكستان و قطر و السعودية و الصومال و السودان و سوريا و تونس و تركيا و الامارات العربية المتحدة و اليمن و كازاخستان[1] .

أشهر الصكوك الدولية

أشهر الصكوك الدولية هي تلك الصادرة عن هيئات الامم المتحدة المختلفة. سوف يتم فيما يلي سرد موجز لبعض هذه الصكوك

.1الصكوك الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة.

أ الاعلان العالمي لحقوق الإنسان) اقر في 10 ديسمبر 1948)[2]: هو اول اعلان عالمي متعلق بحقوق الإنسان و هو الملهم لجميع الصكوك التالية له و الصادرة من الامم المتحدة أو من المنظمات الاقليمية. رغم عدم الزاميته، إلا ان كثير من بنوده اصبحت شبه الزامية اما من خلال تحولها إلى عرف دولي أو بسبب تبنيها في دساتير كثير من دول العالم. اهتم في مواده الثلاثين، بالحقوق و الحريات الأساسية التي يتمتع بها كل انسان بغض النظر عن عنصره أو لونه أو جنسه أو دينه أو رأيه السياسي أو أصله الوطني أو الاجتماعي أو أي وضع آخر. من الحقوق التي شملها، حق الحياة و الحرية و حرية الفكر و الوجدان و الدين و الحق في العمل و التعليم و التحرر من الاضطهاد.

ب العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية) اقر عام 1966، و دخل حيز التنفيذ عام 1976)[3]: يشمل هذا العهد حق تقرير المصير، و حق العمل، و الحق في تكوين و الانضمام إلى نقابات مهنية، و الحق في الضمان الاجتماعي، و الحق في حماية و مساعدة الاسرة، و الحق في مستوى معيشي مناسب بما في ذلك توفر الطعام و الملبس و المسكن، و الحق في توفر اعلا مستوى ممكن من الصحة الجسمية و العقلية، و الحق في التعليم، و الحق في المشاركة في الحياة الثقافية و العلمية. تراقب تنفيذ هذه الاتفاقية لجنة الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية.

ت العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية) اقر عام 1966 و دخل حيز التنفيذ عام 1976): يشمل هذا العهد

---

[1] اسمهان المرجع السابق ،ص 59

[2] http://www.unpbf.org/funding.shtml

[3] صلاح محمد احمد محمد ،عالمية حقوق الانسان، رسالة ماجستير، جامعة بحرى، عام 2005م، ص 50

الحق في الحياة و حظر التعذيب، و حظر العبودية و عمال السخرة، و حظر الاعتقال أو الحجز التعسفي ، و حق الاشخاص المنتزعة حرياتهم في معاملة انسانية، و حق حرية التنقل، و حق تساوي الجميع امام القضاء و حظر التشريعات الجنائية بأثر رجعي، و حظر التدخل التعسفي في خصوصية الافراد، و حق حرية الفكر و الوجدان و الدين و الرأي و التعبير و تكوين الجمعيات السلمية، و حق حماية الاسرة و حق المشاركة في الشئون العامة، و حق تمتع الاقليات بثقافتهم و ممارسة ديانتهم و استخدام لغتهم. يراقب تنفيذ هذه الاتفاقية مجلس حقوق الإنسان ، الصكوك الثلاثة السابقة يطلق عليها، مجتمعة ، الشرعة الدولية لحقوق الإنسان[1].

ث الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري) اقرت عام 1965 و دخلت حيز التنفيذ عام 1969): تحظر هذه الاتفاقية التمييز العنصري. و يعرّف التمييز العنصري بأنه "أي تمييز أو اقصاء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس من العنصر أو اللون أو النسب أو الاصل القومي أو الاصل العرقي". و تطالب هذه الاتفاقية الدول بان تقضي على جميع اشكال التمييز العنصري و ان تعزز التفاهم بين جميع الطوائف الذين يقعون ضمن مسئوليتها. يقوم بمراقبة تطبيق هذه الاتفاقية لجنة القضاء على التمييز العنصري.

ج اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة) اقرت عام 1979 و دخلت حيز التنفيذ عام 1981): تُدين و تحظر هذه الاتفاقية التمييز ضد المرأة. و يعرّف التمييز ضد المرأة بأنه "كل تمييز و اقصاء و تقييد مبني على أساس الجنس" و الذي يقيد استمتاع المرأة بحقوقها كإنسانة و حرياتها الأساسية. يقوم بمراقبة هذه الاتفاقية لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.

ح اتفاقيه مناهضه التعذيب وغيره من ضروب المعامله القاسية أو اللا انسانية أو العقوبة أو المعامله المهينة)اقرت عام 1984 و دخلت حيز التنفيذ عام 1987): تضع هذه الاتفاقية حظر رسمي و بدون تحفظ على ممارسه التعذيب. و يعرّف التعذيب على انه "اي عمل ينتج عنه الم أو عذاب شديد، جسديا كان أو عقليا و يلحق عمداً بشخص ما". اللجنة المراقبة لهذه الاتفاقية هي لجنة مناهضه التعذيب.

خ اتفاقية حقوق الطفل) اقرت عام 1989 و دخلت حيز التنفيذ عام 1990)[2]: بمصادقة 195 دولة عليها اصبحت هذه الاتفاقية هي الاكثر مصادقةً عليها. تغطي هذه الاتفاقية حق الطفل في الحياة و الهوية و الصحة و التعليم و التربية و الترفيه و العائلة و حرية التعبير و حمايته من كل أشكال التمييز و دعم نموه ونمائه و حمايته من كافة أشكال العنف والإيذاء البدني والعقلي والاستغلال الجنسي. اللجنة المراقبة لتطبيق هذه الاتفاقية هي لجنة حقوق الطفل.

2الاتفاقيات الصادرة من منظمة العمل الدولية ، تنص هذه الاتفاقيات على التزام الدول التي صادقت عليها

---

[1] نفس المرجع سابق، ص53 – 55

[2] صلاح محمد احمد محمد ،عالمية حقوق الانسان، مرجع سابق ، ص 59 – 63

بحقوق العمال وحمايتهم .تراقب "لجنه الخبراء" و "لجنه مؤتمر تطبيق الاتفاقيات والتوصيات" تنفيذ هذه الاتفاقيات. و اتفاقيات منظمة العمل الدولية تشمل:

أ- اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي.

ب- حق التنظيم و التفاوض الجماعي.

ت- اتفاقية التمييز في التوظيف والمهن.

ث- اتفاقية الغاء عمال السخرة.

ج- اتفاقيه مساواة الاجور.

ح- اتفاقيه حد السن الأدنى.

3اتفاقيات جنيف : هي مجموعة القوانين الدولية التي تحكم تصرفات الدول في أوقات الحرب[1]. و هي تعرف ايضاً باتفاقيات "الحقوق الانسانية" و تشمل:

خ- اتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكولين الاضافيين لعام 1977.

د- اتفاقيه جنيف لتحسين حال الجرحي والمرضي في القوات المسلحه .

ذ- اتفاقيه جنيف الخاصة بمعامله اسري الحرب.

ر- اتفاقيه جنيف الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب.

الجهات الفاعلة

هناك عدة جهات تتفاعل مع صكوك حقوق الانسان و تتفاعل مع بعضها لتحقيق اهداف حماية و تعزيز حقوق الانسان و هي:

المجتمع

المجتمع هو المستفيد الأول من احترام و تعزيز حقوق الإنسان و هو في نفس الوقت، الخاسر الاكبر من انتهاك هذه الحقوق. نشر ثقافة حقوق الإنسان بين الناس تجعل المجتمع يطالب و يدافع عن كرامته و كرامة الآخرين و يؤثر على المشرعين لتبني القوانين الحامية لهذه الحقوق. حتى لو كان هناك نظام قانوني يضمن حقوق الإنسان، فان اثره يصبح ضئيلاً حين لا تكون هناك ثقافة و ايمان بهذه الحقوق في أوساط المجتمع .

[1] http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbc-countrymtgcs.shtml

حكومات الدول

الحكومات هي المنتهك الرئيسي لحقوق الإنسان، فممارسات الحكومات تحكمها طائفة واسعة و متشابكة من المصالح الجماعية و الفردية و التي قد لا يتطابق بعضها و مبادئ حقوق الإنسان. كما ان الحكومات هي الجهة الاقدر على حماية حقوق الإنسان، فهي التي تمتلك الموارد اللازمة للقيام بذلك من قدرات تشريعية و قضائية و تنفيذية و اعلامية و مادية.

الوضع المثالي لأي دولة لاحترام و تعزيز حقوق الإنسان هو ان تقوم بالمصادقة على جميع الصكوك الدولية و الاقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان و ان تتبنى بنود تلك الصكوك في تشريعاتها و قوانينها المحلية و ان تحمي تلك التشريعات و القوانين من خلال سلطتها القضائية و التنفيذية .

لحماية و تعزيز حقوق الإنسان، يعمل النشطاء الحقوقيون على المستوى الدولي و الاقليمي و الوطني اما بالتعاون مع الحكومات أو باستخدام شبكات الضغط لجعل الحكومات تصادق على صكوك حقوق الإنسان و تلتزم بها .شبكات الضغط تعتمد أساساً على قوه الاعلام و نشر الانتهاكات و محاوله احراج الحكومات و اجبارها على تحسين اوضاع حقوق الانسان على اراضيها لتجنب تشويه صورتها على المستوى الدولي.

الأمم المتحدة

تضطلع هيئات الأمم المتحدة الكثيرة و بموظفيها الذين يزيد عددهم عن 50،000[1] شخص بالعديد من المهام التي تهدف الى تعزيز و حماية حقوق الانسان. تنقسم هيئات الامم المتحدة الى عدة فئات بحسب طبيعة مهامها:

هيئات الميثاق:- و هي الهيئات التي أُنشأت لرعاية ميثاق الامم المتحدة و تشمل الجمعية العامة و مجلس الامن و محكمة العدل الدولية و المجلس الاقتصادي و الاجتماعي و الامانة العامة و مجلس الوصاية .

هيئات المعاهدات:- و التي أوجدت لرعاية و حماية معاهدات الامم المتحدة و قد تم التطرق لها حين الكلام عن الصكوك.

المحاكم الخاصة:- بجرائم الحرب و هي محاكم تُنشأ في حال وجود حاجة لها و تنتهي بمجرد انهاء مهامها مثل محكمة يوغسلافيا و محكمة راوند.

الهيئات المتخصصة و منها:- منظمة العمل الدولية و اليونسكو و منظمة الصحة العالمية و منظمه الاغذية والزراعة و البنك الدولي.

و تتعدد مهام هيئات الامم المتحدة المتعلقة بحماية و تعزيز حقوق الانسان لتشمل :

[1] http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbc-country.

صياغة الصكوك – مراقبة تنفيذ الصكوك
مساعدة الدول على– تطبيق بنود الاتفاقيات
الضغط على الحكومات المنتهكة لحقوق –الإنسان
التدخل في الدول لإيقاف الانتهاكات الصارخة
عقد المؤتمرات و– الندوات المتعلقة بحقوق الإنسان
محاكمة مجرمي الحرب و الإبادة الجماعية
تهيئة الظروف المناسبة لحياة كريمة

منظمات حقوق الإنسان

المنظمات غير الحكومية هي منظمات تتكون من اشخاص من خارج الحكومة و هي غير ربحية و تعتمد في تمويلها على الاشتراكات و التبرعات. يقوم على هذه المنظمات مجموعة من المتطوعين من ذوي الاهتمامات المشتركة بهدف تقديم خدمات و وظائف انسانية للمجتمع . تتمحور هذه المنظمات حول مواضيع محددة مثل حقوق الإنسان أو الشئون البيئية أو الشئون الصحية او الرياضة او الاعمال الخيرية. منظمات حقوق الانسان الاهلية هي من المنظمات غير الحكومية.

لتعزيز حقوق الإنسان ، تتبع منظمات حقوق الإنسان عدد من الاليات منها[1]:

العمل على جعل الحكومات تتبنى تشريعات وطنية تحترم حقوق الإنسان، و أن تدعم الحكومات هذه التشريعات قضائياً لملاحقة المنتهكين لهذه الحقوق.

مراقبة و رصد التشريعات و الممارسات التي تنتهك حقوق الإنسان[2].

ممارسة النشاط الاعلامي و التدريب و التعليم لخلق وعي جماهيري بحقوق الإنسان في المجتمعات.

عمل البحوث التي تساعد على تعزيز حقوق الإنسان .

المشاركة في المؤتمرات و الندوات لتنمية مفاهيم جديدة و انشاء مواثيق و اعلانات و برامج عمل تعزز حقوق الإنسان.

رفع تقارير عن أوضاع حقوق الإنسان في بعض الدول لهيئات المعاهدات في الامم المتحدة لتكون تقارير موازية لتلك التي ترفعها الحكومات .

---

[1] http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbc-country.

[2] http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbc-countrymtgcs.shtml

التعاون مع جهات حقوقية و اعلامية داخل و خارج أوطانها للضغط على الحكومات لتحسين أوضاع حقوق الإنسان لديها

تحترم منظمات حقوق الإنسان جميع المواثيق الدولية و تحترم حقوق الإنسان اينما كان . لكن ، و بسبب سعة الانشطة الحقوقية و محدودية امكانات المنظمات ، تقوم هذه المنظمات بتحديد نشاطها على مواضيع و منطقة جغرافية محدودة تسمى "الولاية". و كمثال على ذلك ، ان تكون ولاية منظمة معينة" العنف ضد المرأة في مدينة معينة" أو ان تكون ولاية منظمة اخرى "الدفاع عن سجناء الرأي و الضمير في كل العالم.

حين تكتشف المنظمات الحقوقية و تفضح انتهاكات الحكومات أو الافراد من ذوي السلطة أو المصالح ، قد يتعرض اعضائها للمخاطر الشخصية . و قد تنبه المجتمع الدولي لذلك و اكد على وجوب و اهمية تامين الحماية لهم . فقد جاء في اعلان مؤتمر فيينا "يجب ان تحظى المنظمات غير الحكوميه و اعضاءها الملتزمين بتعزيز حقوق الإنسان بالحقوق والحريات المعترف بها في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان و بحماية القانون الوطني .

تؤثر منظمات حقوق الانسان بشكل كبير على وضع سياسات الامم المتحدة وبرامجها من خلال التشاور و الابحاث التي تعدها المنظمات الحقوقية . حيث تدعى المنظمات الحقوقية بشكل دائم للاضطلاع بدور رائد في مؤتمرات الامم المتحدة . و تعتمد الامم المتحدة على المنظمات الحقوقية للمساعدة في مجال المعلومات في شئون تهم الامم المتحدة و منها التقارير الموازية التي ترفع إلى هيئات المعاهدات.

من الامثلة على منظمات حقوق الانسان : منظمه العفو الدوليه مراقبة حقوق الانسان .

دول العالم

نتحدث هنا عن دول العالم منفردة أو تجمعاتها الاقليمية و الدولية . تساهم دول العالم بفعالية في تعزيز حقوق الإنسان لدوافع تشمل:

مصادقة كثير من دول العالم على صكوك حقوق الانسان جعل بنود هذه الصكوك تتحول الى عرف دولي يشاء المجتمع الدولي ان يتم احترامها.

ضغوط منظمات المجتمع المدني على الحكومة للمساهمة في تعزيز حقوق الإنسان داخل و خارج حدودها كما هو حال الكونجرس الامريكي مع الحكومة الامريكية.

الاتفاقيات الاقليمية التي تفرض الالتزام بمعايير حقوق إنسان معينة لمن يريد الانضمام لهذا التجمع كما هو حال تركيا مع الاتحاد الأوربي.

مراعاة الدول لمصالحها في دول اخرى. فانتهاك صارخ لحقوق الإنسان في دولة معينة قد يؤدي إلى هجرة جماعية إلى دول الجوار و تضرر مصالح هذه الدول . مثال على ذلك ، تدخل الاتحاد الافريقي في قضية دارفور في السودان.

اكبر تجمع دولي هو الامم المتحدة و ما تقوم به عبارة عن مشاركات و ارادات الدول اما بشكل اجماعي أو بشكل ارادة الاغلبية. و لكن هناك ايضاً فعاليات متعلقة بحقوق الإنسان على مستوى الدول منفردة كما هي حال الولايات المتحدة الامريكية أو من خلال تجمعات اقليمية مثل الاتحاد الافريقي و الاتحاد الأوربي[1] .

معاهدات حقوق الإنسان

المعاهدات الدولية والعقود الموقعة بين الدول. فهي ملزمة قانونيا وتفرض التزامات متبادلة على الدول التي هي طرف في أي معاهدة معينة (الدول الأطراف). معاهدات حقوق الإنسان تفرض التزامات على الدول حول الطريقة التي تعامل جميع الأفراد الخاضعين لولايتها ، سواء كانت أو غير المواطنين في ذلك البلد. من أجل التأكيد على الطبيعة الأساسية للالتزامات التي تنص وتجاه الأفراد ، وبعض معاهدات حقوق الإنسان تدعى 'عهود' أو 'آخرون بينما الاتفاقات' تدعى 'الاتفاقيات.

وقد تم اعتماد معاهدات حقوق الإنسان من قبل الدول في جميع أنحاء العالم ، وتمثل توافق عالمي في الآراء حول الكيفية التي ينبغي أن يعامل الأفراد وفقا لحقوقهم وكرامتهم المتأصلة. وقد وقعت معاهدة واحدة ، واتفاقية حقوق الطفل ، من قبل كل دولة ما عدا اثنين والصومال والولايات المتحدة الأمريكية.

وهذه المعاهدات هي 'القانون الثابت' وتكون ملزمة قانونا. هذا تميزها عن غيرها من الصكوك الدولية ، مثل 'الإعلانات' ونتائج المؤتمرات السياسية ، والتي يشار إليها أحيانا على القانون باسم 'الناعمة'. ورغم أن هذه الأخيرة ليست ملزمة قانونا أنها تعبر عن توافق دولي في الآراء ، وتمثل اتفاقات ملزمة من الناحية السياسية و / أو التزامات.

الإعلانات غالبا ما توفر أساس توافقي لتطوير الأخير من صكوك قانونية ملزمة. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، على سبيل المثال ، أعطيت قوة قانونية في عهدين : العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (العهد) ، وكلاهما والتي اعتمدت في عام 1966 ودخلت حيز النفاذ في عام 1976. هذه هي اثنان من الستة الرئيسية معاهدات حقوق الإنسان ، التي بينها توفير الأساس الذي تقوم عليه الحماية القانونية الدولية لحقوق الإنسان ، وبهذه الطريقة ، وموضوع

[1] **تيسير السنوسى ابراهيم ، اثر النزاع المسلح على حقوق المدنيين دراسة حالة دارفور ، رسالة دكتوراة جامعة بحرى، عام 2016م ، ص 66**

حقوق الإنسان على حد سواء الملموسة -- أكدت في القانون الدولي -- وديناميةَ -- قادرة على تطوير في وفقا الاعتراف بالحاجة[1].

وقد لعبت الأمم المتحدة (الامم المتحدة) دورا حاسما في اعتماد صكوك حقوق الإنسان العالمية ، مثل المعاهدات الأساسية الست المذكورة أعلاه ، وكثير غيرها التي تتعامل مع قضايا محددة تتعلق بحقوق الإنسان أو حقوق جماعات معينة من الناس. هيئات دولية أخرى ، مثل الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، وقد اعتمدت الأمم المتحدة الدولي لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ومنظمة العمل الدولية ومنظمة العمل الدولية أيضا صكوك حقوق الإنسان. على سبيل المثال ، فإن الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية قد اعتمدت سلسلة من المعاهدات التي تعنى بحقوق العمال[2].

وقد اعتمد أيضا التجمعات الإقليمية لحقوق الإنسان النصوص. الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي ومنظمة الدول الأمريكية وجامعة الدول العربية قد اعتمدت جميع معاهدات حقوق الإنسان فتح باب التوقيع عليها من قبل الدول الأعضاء في كل منها. وبالإضافة إلى ذلك ، وفت العديد من الدول الأطراف في هذه الصكوك الدولية والإقليمية بالتزاماتها القانونية لإدراج الحقوق المنصوص عليها في تلك الصكوك في القوانين الوطنية ، واعتماد قوانين وطنية لحقوق الإنسان أو 'سندات الحقوق وتوفير سبل الوصول إلى آليات الانتصاف القانونية على الصعيد الوطني أو المستوى المحلي.

الأساسية الست في معاهدات حقوق الإنسان

- على العهد الدولي المدنية والسياسية ، الحقوق التي اعتمدت في عام 1966 والتي دخلت حيز النفاذ في 23 مارس 1976
- والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، التي اعتمدت في عام 1966 ، دخلت حيز النفاذ 3 يناير 1976
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، الذي اعتمد في عام 1965 ، ودخلت حيز العمل 4 4 يناير 1969

[1] نفسه المرجع السابق ، ص 69

[2] نفس المرجع ، ص 73 -75

- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، الذي اعتمد في عام 1979 ، دخلت حيز النفاذ 3 سبتمبر 1981
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، التي اعتمدت في عام 1984 ، دخلت حيز التنفيذ 26 يونيو 1987

اتفاقية حقوق الطفل ، التي اعتمدت في عام 1989 ، دخلت حيز النفاذ 2 سبتمبر 1990[1]

مفهوم حقوق الإنسان والمبادئ

حقوق الإنسان" تتعلق بكل ما يؤدي الى تعزيز و حماية كرامة الانسان
هذه الحقوق هي لجميع البشر من رجال و نساء و اطفال و هي صالحة لكل زمان و مكان. يستحق البشر هذه الحقوق منذ ولادتهم بحكم انسانيتهم المشتركة ، فهي ليست منحة لهم من اشخاص اخرين او من أي حكومة.
لكون كرامة الانسان هي قيمة اصيلة لكل كائن بشري ، فلا يحق لأحد ان يتنازل عن هذا الحق كما و لا يجوز لأي احد ان يصادره منه. تفرض "حقوق الانسان" على الحكومات و المؤسسات و الافراد مسئولية احترام و حماية حقوق الاخرين .

ما هي حقوق الإنسان؟

حقوق الإنسان متأصلة في كل إنسان. حقوق مصطلح 'البشري' يشير إلى تلك الحقوق التي تم الاعتراف بها من قبل المجتمع الدولي في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، التي اعتمدتها الأمم المتحدة (الامم المتحدة) الدول الأعضاء في عام 1948 ، واللاحقة في الصكوك القانونية الدولية ملزمة للدول. الإعلان العالمي هو وثيقة تاريخية. ويعترف بأن العالم الذي يتمتع جميع البشر حرية التعبير ، وحرية المعتقد ، والحرية من العوز والحرية من الخوف هو أعلى طموح للبشرية جمعاء[2].
توافق الآراء بشأن حقوق الإنسان يعبر عن الضمير العالمي والمعنوي له جذوره في الفلسفات والأديان والثقافات في جميع أنحاء العالم. ومن ثم فإنه يمثل الاتفاق في جميع أنحاء العالم على المعايير والخطوات اللازمة لتحقيق عالم أكثر إنصافا فيه الجميع أن تعيش وتتطور وفقا لحقوقها وكرامتها.
على مر التاريخ ، وقد ادعى لحقوق الإنسان في مواجهة الظلم والتعسف في استعمال السلطة السياسية. وكان التركيز في وقت مبكر على حماية حرية الإنسان وحرياته. ولكن بحلول الوقت الذي واضعو الإعلان العالمي

[1] صلاح محمد احمد محمد ،عالمية حقوق الانسان، رسالة ماجستير، جامعة بحرى، عام 2005م ، ص 82
[2] صلاح محمد احمد محمد ،عالمية حقوق الانسان، رسالة ماجستير، جامعة بحرى، عام 2005م،ص 88

لحقوق الإنسان مجموعة في العمل ، وتبذل مطالبات أخرى ، وتوسيع الخطاب من الحقوق المدنية والسياسية لتشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. المجتمع الدولي يعترف بأن من الضروري أيضا لضمان أن القوة الاقتصادية أو الاجتماعية لا يطرد أقل قوة من قدرتها على تلبية احتياجاتهم الأساسية. وبالإضافة إلى ذلك ، القانون الدولي لحقوق الإنسان تلزم الدول على اتخاذ خطوات إيجابية لضمان إعمال حقوق الإنسان ، مع التزام خاص لمساعدة القطاعات الأكثر حرمانا أو الضعيفة في المجتمع.

وعلى الرغم من الصكوك القانونية المعترف بها على الصعيدين الدولي والوطني ، وأكد حقوق الإنسان والقانون ليست هي مصدر هذه الحقوق. لا تمنح حقوق الإنسان من قبل أي سلطة بشرية أو الحكومة ، بل هي مستمدة من الكرامة الأساسية والطبيعة البشرية.

هناك آراء مختلفة حول المصدر الأصلي لحقوق الإنسان. بعض الفلاسفة يعتقدون أنهم تنبع من ضمير الإنسان والعقل ، يتجلى في السعي المستمر للجنس البشري من أجل العدالة والحرية. وشدد الأخلاقية والدينية المفكرين الكرامة المتأصلة والمساواة بين جميع البشر ، سواء كانوا في هذا الصدد ، النابعة من الكرامة لجميع الخلق ، أو من خلق البشر على صورة الله.

وهكذا كل طفل ، يحق المرأة والرجل في التمتع بحقوقه الإنسانية لمجرد كونه كائنا بشريا. وهذا هو الطابع العالمي لحقوق الإنسان التي تميزها عن غيرها من أنواع الحقوق -- مثل حقوق المواطنة أو الحقوق التعاقدية.

وترتكز حقوق الإنسان على الاعتراف بقيمة المساواة وكرامة كل إنسان بغض النظر عن أي صفة مميزة مثل العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين ، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي ، أو الأصل القومي أو الاجتماعي ، أو الثروة ، أو المولد أو أي وضع آخر . وهذا يثير التوأم المبادئ الأساسية للمساواة وعدم التمييز.

لائحة حقوق الإنسان المعترف بها دوليا ويشمل جميع تلك الحقوق الأساسية للبقاء على قيد الحياة البشرية والسلامة الجسدية والتنمية في كرامة.

حقوق الإنسان اللازمة للبقاء والعيش بكرامة وتشمل :

- الحق في الحياة والحرية
- الحق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهية للفرد وأسرته ، بما في ذلك الغذاء والماء والسكن ، والحق في التحسين المستمر لظروف المعيشة
- الحق في الحماية الاجتماعية في أوقات الحاجة
- الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية
- الحق في العمل وفي ظروف عادلة ومواتية للعمل

- الحق في الخصوصية والحياة الأسرية[1]

حقوق الإنسان تشمل أيضا تلك الحقوق والحريات اللازمة للكرامة الإنسانية ، والإبداع الفكري والروحي والتنمية وهي :

- الحق في التعليم والحق في الحصول على المعلومات
- حرية الدين والرأي والتعبير ، والتعبير
- حرية تكوين الجمعيات
- الحق في المشاركة في العملية السياسية
- الحق في المشاركة في الحياة الثقافية

حقوق الإنسان الضرورية من أجل الحرية والسلامة البدنية وتشمل :

- التحرر من العبودية أو العبودية
- الحق في الأمان على شخصه (السلامة البدنية)
- الحق في عدم التعرض للاعتقال التعسفي أو السجن ، والحصول على محاكمة عادلة
- عدم التعرض للتعذيب والمعاملة القاسية من القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو العقوبة

مبادئ و مفاهيم أساسية متعلقة بحقوق الإنسان

هناك مجموعة من المبادئ و المفاهيم المتعلقة بحقوق الإنسان و التي يؤدي فهمها إلى تحسين استيعاب مقاصد هذه الحقوق.

الاستحقاق العام لحقوق الإنسان: حقوق الإنسان يستحقها كل المجتمع البشري. فنحن كبني بشر، نشترك في حقوق المساواة و عدم التمييز على قواعد غير مقبولة، و كلنا لنا حقوق الحياة و الحرية و عدم التعذيب و ممارسة الشعائر الدينية و الخصوصية و تكوين الاسرة و حرية التعبير و الحق في التعليم و الوصول إلى الماء و الغذاء و استحقاق العناية الصحية و البيئة النظيفة و المحافظة على كرامتنا الإنسانية. وجود و تعزيز حقوق الإنسان تجعل منا مجتمع انساني حقيقي و تجعل من مجتمعاتنا مكان مناسب للعيش فيها.

[1] نفس المرجع السابق ، ص 90

حقوق الإنسان الخاصة : كون حقوق الإنسان الأساسية مستحقة للجميع، لا ينفى ان تكون هناك بعض الظروف التي تستدعي التركيز على جوانب معينة لهذه الحقوق لبعض الجماعات و الافراد مثل المعاقين و الاطفال و اللاجئين و النساء و الاقليات العرقية بصياغة اتفاقيات خاصة بهم.

حقوق الانسان و العرف الدولي : اصبحت مفاهيم حقوق الإنسان و من ثم الصكوك الدولية المتعلقة بها في وقتنا الحاضر، جزء من الاعراف الدولية. و بذلك، فجميع دول العالم يقع عليها التزام غير رسمي باحترام جميع هذه الاعلانات و الاتفاقيات حتى و لو لم تصادق عليها.

مسئوليات الحكومات : جاء في المادة الأولى من اعلان فيينا عام 1993[1] "... حماية و تعزيز حقوق الإنسان و حرياته الأساسية و التي يكتسبها البشر منذ ولادتهم هي المسئولية الأولى الملقاة على عاتق الحكومات. ".

فالحكومات مسئولة ان لا تنتهك هي حقوق الانسان و ان لا تسمح بانتهاك حقوق الانسان على اراضيها، و ذلك يستدعي من الحكومة ان تؤسس لنظام قانوني لحماية و تعزيز حقوق الإنسان .

السيادة الوطنية : جاء في اعلان فيينا " تعزيز و حماية حقوق الإنسان هو مسألة ذات أولوية للمجتمع الدولي".

رغم ان جميع دول العالم تسعى إلى تجنب التدخل في شانها الداخلي، إلا ان التدخل الدولي لحماية حقوق الإنسان اصبح اليوم حقيقة لا يمكن الفرار منها سواء صادقت الدولة على مواثيق حقوق الانسان ام لم تفعل.

يستند هذا التدخل الى الاعراف الدولية المتعلقة بحقوق الانسان .

مسئوليات البشر:-

عند مطالبتنا بحقوقنا، فكل واحد منا تقع عليه مسئولية اخلاقية بعدم التعدي على حقوق الآخرين و دعم حقوق الاشخاص المنكرة أو المنتهكة حقوقهم. من الاقوال المأثورة في هذا المجال:

((الساكت عن الحق شيطان اخرس)) النبي محمد صلى الله عليه و سلم

- في ألمانيا ، اتى النازيون على الشيوعيين و انا لم ادافع عنهم لأنني لم اكن شيوعياً. ثم اتوا على اليهود و لم ادافع عنهم لأنني لم اكن يهودياً. ثم اتوا على النقابات التجارية و لم ادافع عنهم لأنني لم اكن نقابياً. ثم اتوا على الكاثوليك و لم ادافع عنهم لأنني لم اكن كاثوليكيا. ثم اتوا علي، و حينها، لم يبقى احد ليدافع عني . (المفكر و القس مارتن نيمولر من الكنيسة الالمانية الانجيلية (ان الظلم اينما كان يهدد العدل في كل مكان (مارتن لوثركنج)[2].

[1] نفسة ،ص 96

[2] صلاح محمد احمد محمد ، مرجع سابق، ص 101

الحقوق و المسئوليات :

كقاعدة عامة، عندما يطلب صاحب حق حقه، ينتج عن ذلك التزام على طرف اخر. حق ان يستمع اليك احد يؤدي إلى التزام احدهم بالإنصات. حق ان تكون لك خصوصية ينتج عنه التزام احدهم بعدم التدخل في خصوصياتك .الحق في ان تعامل بالتساوي يعني التزام من قبل مسئول بعدم التمييز على أساس الجنس أو العنصر أو الاعاقة. و بذلك، كلما تزايدت مطالبات المجتمع لحقوقه، يجب على افراد المجتمع و مؤسساته ان يكونوا جاهزين لتحمل الالتزامات الناتجة عن هذه المطالبات.

عالمية حقوق الإنسان

يعني هذا المفهوم ان حقوق الإنسان هي حق لجميع البشر و لكل المجتمعات، و بذلك، فكل انسان يمتلك نفس الحقوق الأساسية .

تحتج بعض المجتمعات على حقيقة كون حقوق الإنسان عالمية. فأصحاب هذا الرأي بنوه على أساس الخصوصية الثقافية و ان قوانين حقوق الإنسان هي نتاج فكري غربي صالح للتطبيق في المجتمع الأوربي و انه يتضادد مع القيم والثقافة الشرقية. اما اصحاب رأي العالمية، فيرون ان حقوق الإنسان اتت نتيجة للتجربة الإنسانية لجميع ألأديان و الثقافات و الحضارات و ان صياغة الاتفاقيات و تعزيزها تم باشتراك معظم دول العالم و اصبحت مفاهيم هذه الحقوق تشكل اعراف دولية لا يمكن لأحد ان يتنكر لأسسها.

الفروق الثقافية و حقوق الإنسان :الحقوق الثقافية هي احدى حقوق الإنسان الأساسية. إلا انه ، لا يمكن ان تفسر هذه الحقوق على أساس انها مبرر لانتهاك حقوق الإنسان و حرياته الأساسية. فلا يمكن لأي ثقافة ان تمارس العبودية رغم ممارسة الكثير من الحضارات تلك العبودية عبر التاريخ . كما لا يمكن ان تبرر الحقوق الثقافية التمييز على أساس الجنس أو العرق أو اللغة أو الدين . تبرير هذه الانتهاكات بناءً على الحقوق الثقافية يعتبر سؤ استخدام لهذه الحقوق.

حقوق الإنسان غير قابلة للتحويل:

تعني أن حقوق الإنسان هي ملك لجميع الناس و لا يمكن ان تؤخذ منهم أو ان يتنازلوا عنها تحت أي ظرف كان.

حقوق الإنسان و الترابط و عدم التجزئة : تعني ان كل قوانين و بنود حقوق الإنسان مهمة . فلا يمكن لأحد ان

ينكر حق للإنسان بحجة ان هذا الحق غير مهم أو غير ضروري. فحق المشاركة في الحكومة مرتبط بشكل مباشر بحق حرية التعبير، و يؤثر ذلك بشكل مباشر على الحصول على حق التعليم و حتى على الحصول على ضروريات الحياة.

التعارض و التصادم بين حقوق الإنسان المختلفة : لا يمكن عزل الحقوق المختلفة للإنسان عن بعضها البعض. فهي في بعض الاحيان تتكامل و في احيان اخرى تتنافس. فالحق في حرية التعبير أو في محاكمة علنية قد يصطدم مع الحق في الخصوصية. و الحق الثقافي و الديني قد يصطدم مع الحق في عدم التمييز على بعض الاسس. بسبب هذا التعارض، تركت بعض درجات المرونة للدول لمعالجة مدى حماية هذه الحقوق[1].

احترام و تعزيز حقوق الإنسان:

الهدف الرئيسي من النشاط الحقوقي هو السعي إلى تغيير القوانين والممارسات الوطنيه بحيث يتم احترام و تعزز حقوق الإنسان. تغيير القوانين الوطنية يتم في ضوء صكوك حقوق الانسان. كما ان هناك عدة جهات تتفاعل مع بعضها البعض لدعم الحكومات او الضغط عليها لتبني التغييرات في القوانين المحلية و لتغيير الممارسات على اراضيها لاحترام و تعزيز حقوق الإنسان.

صكوك حقوق الإنسان

لعبت الصكوك الدولية دوراً محورياً في تطور مفهوم حقوق الإنسان حيث وحدت الرؤى العالمية لمفاهيم حقوق الإنسان و جعلت البشر في شبه اتفاق حول هذه المفاهيم. كما و أسست لمشاريع الدفاع عن حقوق الإنسان العابرة لحدود الدول من خلال التحرك الدولي او بتحرك المنظمات غير الحكومية،

و هناك عدة تقسيمات لصكوك حقوق الإنسان بحسب الإلزامية :

1. صكوك ملزمة

هذه الصكوك لها قوة قانونية ملزمة على الدول المصادقة عليها امام المجتمع الدولي و تسمى عهود او مواثيق .

2. صكوك ملهمة

[1] نفسه ، ص 110- 115

هذه الصكوك ملهمة للدول الموقعة عليها و تسمى اعلانات او مبادئ او قواعد. رغم افتقار هذه الصكوك للقوة القانونية إلا انها بدأت تأخذ قوة جديدة من خلال تحولها إلى عرف دولي [1].

بحسب التغطية الدولية:

.1صكوك دولية :و هي التي تصدر عن الامم المتحدة و يمكن لجميع اعضاء الامم المتحدة الانضمام لها.

.2صكوك اقليمية :و هي التي تصدر عن منظمات اقليمية مثل "الاعلان الاسلامي لحقوق الإنسان" و "الميثاق الافريقي لحقوق الإنسان و الشعوب" و "الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان" و يمكن لأعضاء المنظمة الاقليمية فقط الانضمام لها.

التوقيع و المصادقة على الاتفاقيات

توقيع الدوله او انضمامها الى صك دولي يعني موافقة الحكومة من حيث المبدأ على مضمونه دون التزام قانوني عليها. اما المصادقة فتعني التزام الدولة القانوني امام المجتمع الدولي بتطبيق بنود الاتفاقية، و قد يشمل ذلك موافقة الجهات التشريعية مثل البرلمان على الاتفاقية و مراجعة و تعديل القوانين المحلية للدولة للتماشى مع بنود الاتفاقية

التحفظ على الاتفاقيات

التحفظ على بند هو ان لا تقر الدولة الالتزام بهذا البند، على ان لا يلغي هذا التحفظ روح الاتفاقية.

تشجيع وتوفير هذه الحقوق.

احترام

والدول ملزمة لضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان في إطار سياسات الدولة والقوانين والإجراءات. هذا الالتزام يتطلب من الدول لضمان أن أيا من وزاراتها أو الموظفين الحكوميين أو تنتهك تعوق التمتع بحقوق الإنسان من خلال سياسات أو إجراءات.

حماية

والدول ملزمة لضمان التمتع بها ، من قبل الجميع من دون تمييز ، لجميع حقوق الإنسان وحمايتها من الاعتداء من قبل أطراف ثالثة -- أي من تصرفات الأفراد والجماعات في جميع مستويات المجتمع ، بما في ذلك الشركات والمؤسسات العامة والهيئات والقطاع الخاص. وينبغي أن تكون هذه

[1] صلاح محمد احمد محمد ،عالمية حقوق الانسان، مرجع سابق، ص 119

الحماية من خلال استحداث قوانين لحماية حقوق الإنسان ، وتوفير إجراءات معالجة بأسعار معقولة ويمكن الوصول إليها في حالة انتهاك حقوق.

الوفاء

واجب الدول أن تتخذ الخطوات اللازمة لضمان إعمال حقوق الإنسان في الممارسة العملية من خلال اعتماد التدابير التشريعية وغيرها ، مثل توفير التعليم والخدمات العامة الأخرى وسياسات تهدف إلى ضمان حصول الجميع على تلبية الاحتياجات الأساسية. والالتزام بالوفاء يتضمن التزامات لتسهيل وتشجيع وتوفير. في سياق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، واضطرت الدول على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتحقيق الإعمال التدريجي للحقوق.

قوانين حقوق الإنسان يتطلب من الدول :

- تدرج في القانون الوطني للحقوق المنصوص عليها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان
- إجراء استعراض للقانون الوطني ، والسياسات والإجراءات لضمان حماية كافية واحترام المساواة في الحقوق بين الجميع وحماية ضد التمييز في التمتع بحقوق
- تحليل إعمال الحقوق في جميع قطاعات المجتمع (تحقيق أفضل في شراكة مع ممثلي المجتمع المدني بما في ذلك الأشخاص الذين يعيشون في الفقر والحرمان الاجتماعي) من أجل تحديد أي من المجموعات لا يتمتعون بحقوقهم على نحو كاف
- وضع سياسات وبرامج تتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان ، وإدخال جميع التدابير المناسبة لضمان إعمال حقوق الإنسان من قبل جميع الناس دون تمييز ؛ وقد يشمل ذلك تقديم الدعم ليتمكن من تلبية احتياجاتها تلك
- تعزيز احترام حقوق الإنسان من خلال التعليم والتدريب في مجال حقوق الإنسان ومسؤولياته

نهج حقوق الإنسان في التنمية:

أداة للتحليل الذي يركز الاهتمام على الفوارق الأساسية والتمييز الذي يواجهه الأشخاص الذين يعيشون في الفقر والعزلة الاجتماعية ، التي تعوق عملية التنمية ، ويحرمهم من فرصة لانتشال أنفسهم من الفقر حجر الأساس لنهج محورها الناس على التنمية ، استنادا إلى إطار متماسك للقواعد القانونية الملزمة والمساءلة

وهي عملية شاملة وتشاركية وشاملة ، ومتعددة القطاعات ، و

النتيجة -- تمكين الأفراد من تحقيق كامل إمكاناتها ، وحرية الاستفادة من فرص.

نهج حقوق الإنسان في التنمية:

- يضع الشعب فى المقام الاول وتعزز التنمية التي محورها الإنسان
- وتؤكد الحرية والمساواة والتمكين
- تسلم الكرامة المتأصلة في كل إنسان ، دون تمييز
- ويقر بالمساواة بين المرأة والرجل ، وبين الأقلية والأكثرية
- تعزز المساواة في الفرص والخيارات المتاحة للجميع بحيث يمكن للجميع تنمية قدراتهم وفريدة من نوعها لديهم فرصة للمساهمة في التنمية والمجتمع
- تعزز النظم الوطنية والدولية القائمة على المساواة الاقتصادية ، والتوزيع العادل للموارد العامة ، والعدالة الاجتماعية
- يعزز الاحترام المتبادل بين الشعوب كأساس لتحقيق العدالة ومنع الصراعات وحلها.

العديد من المنظمات الشعبية منذ فترة طويلة استخدام حقوق الإنسان للطعن في الظلم والاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها ، وخاصة الشعوب الأصلية ، والمجموعات النسائية ، المدافعين عن الأطفال ، وحركة الإعاقة. وهو النهج الذي يتزايد اعتماد وكالات الأمم المتحدة والجهات المانحة الثنائية ، والمنظمات غير الحكومية التنمية. وهو النهج الذي من المرجح أن يكون رحب بها الشركاء الجنوب ، وكثير منهم منذ فترة طويلة والدعوة إلى مزيد من الاهتمام لتدفع للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وإلى إعمال الحق في التنمية.

حماية المياه أثناء النزاعات المسلحة على الحق القانون الدولي الإنساني

في أوقات الصراع ، واتفاقيات جنيف المعقودة في آب / أغسطس 1949 وبروتوكولاتها الإضافية من 8 يونيو 1977 ، وتوفير الحماية للمقاتلين والمدنيين على حد سواء. فهي تقوم على فكرة احترام الفرد وكرامته ، وتوفير لتوريد الاحتياجات الأساسية ، بما في ذلك المياه. البروتوكولين الإضافيين تنص على أن أطراف النزاع والمقاتلين لا يجوز مهاجمة السكان المدنيين والأهداف المدنية ، بما في ذلك منشآت المياه ، وتجري عملياتها العسكرية وفقا للقواعد والمعايير المعترف بها للبشرية[1].

اتفاقيات جنيف ملزمة لجميع البلدان تقريبا في العالم. من مجموع عدد الأعضاء 189 دولة في الأمم المتحدة ،

[1] **تيسير السنوسى ابراهيم ، اثر النزاع المسلح على حقوق المدنيين دراسة حالة دارفور ، رسالة دكتوراة جامعة بحرى، عام 2016م، ص 122**

صدقت 189 أو انضمت إلى اتفاقيات جنيف ، على الرغم من الالتزام من قبل عدد أقل من الدول على البروتوكولين. بعض أحكام اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها ، مثل حظر الهجمات المتعمدة على السكان المدنيين وتفسيري للقوانين الدولية والعرفية ملزمة بالتالي على كل الدول -- حتى تلك التي لم تصدق على هذه الصكوك.

اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها

اتفاقية جنيف الثالثة (1949) معاملة أسرى الحرب

المادة 20

على الدولة الحاجزة أن تزود أسرى الحرب الذين يتم إجلاؤهم مع ما يكفي من الغذاء والمياه الصالحة للشرب ، وبالملابس والرعاية الطبية اللازمة.

المادة 26

يكون بكميات كافية من مياه الشرب لأسرى الحرب.

المادة 29

وتلتزم الدولة الحاجزة باتخاذ كافة التدابير الصحية الضرورية لضمان النظافة وhealthfulness المخيمات ومنع انتشار الأوبئة... أيضا ، وبصرف النظر عن الحمامات والاستحمام مع المخيمات التي تكون مفروشة سجناء الحرب يجب توفير الماء الكافي و ويمنح الصابون لنظافة أجسامهم وغسل ملابسهم ، والمنشآت اللازمة والتسهيلات والوقت لهم لهذا الغرض.

المادة 46

على الدولة الحاجزة أن تزود أسرى الحرب أثناء النقل مع ما يكفي من الغذاء والماء الصالح للشرب للحفاظ على صحة جيدة ، وكذلك بما يلزم من ملابس والمأوى والعناية الطبية.

اتفاقية جنيف الرابعة (1949) حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب [1]

المادة 85

لا بد للدولة الحاجزة أن تتخذ جميع التدابير اللازمة والممكنة لضمان أن يكون ، من الأشخاص المحميين منذ بدء اعتقالهم ، يمكن استيعابها في مبان أو الجهات التي تحمل كل الضمانات الممكنة في ما يتعلق بالنظافة

[1] **لمرجع السابق ، ص125- 129**

والصحة... معتقلين يكون لاستخدامها ، ليلا ونهارا ، المراحيض الصحية التي تتفق مع قواعد النظافة العامة ، والمحافظة على الدوام في حالة من النظافة. يجب أن يوفر لهم ما يكفي من المياه والصابون لنظافة الشخصية واليومية لغسل ملابسهم ، وتمنح المنشآت والمرافق اللازمة لهذا الغرض لهم. زخات المطر أو الحمامات يجب أن تكون متاحة أيضا.

المادة 89

يكون بكميات كافية من مياه الشرب إلى المعتقلين.

المادة 127

وعلى الدولة الحاجزة أن تزود المعتقلين أثناء النقل بماء الشرب والطعام كافية من حيث كميتها ونوعيتها وتنوعها للحفاظ عليهم في صحة جيدة ، وكذلك بما يلزم من ملابس والمأوى الملائم والرعاية الطبية الضرورية.

البروتوكول الإضافي الأول (1977) -- حماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية

المادة 54

1. يحظر مهاجمة أو تدمير أو نقل أو تعطيل الأعيان والمواد التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين ومثالها المواد الغذائية والمناطق الزراعية التي تنتجها والمحاصيل والماشية ومرافق مياه الشرب وشبكاتها وأشغال الري ، لمحددة الغرض من منعها عن قيمتها الحيوية إلى السكان المدنيين أو الخصم. 2. الحظر في الفقرة 2 لا تنطبق على هذه الكائنات التي تغطيها على أنها تستخدم من قبل الخصم : (ب) -- إذا لم يكن الأمر كما رزق ، ثم مباشرة لدعم العمل العسكري ، ولكن شريطة أن في اي حال من الاحوال الإجراءات الواجب اتخاذها ضد هذه الكائنات التي يمكن أن يتوقع أن يترك السكان المدنيين مع عدم كفاية الطعام أو الماء لقضيته المجاعة أو قوة حركتها.

المادة 55

1. يجب توخي الحذر أثناء القتال حماية البيئة الطبيعية من الأضرار البالغة واسعة الانتشار وطويلة الأجل وشديدة. وتتضمن هذه الحماية حظر استخدام أساليب أو وسائل القتال التي يقصد بها أو يتوقع منها أن تسبب مثل هذه الأضرار بالبيئة الطبيعية ومن ثم تضر بصحة أو بقاء السكان.

البروتوكول الإضافي الثاني (1977) حماية ضحايا النزاعات الدولية المسلحة [1]

المادة 5

[1] **نفسه ، 129**

ب. تقديم الأشخاص الذين قيدت حريتهم... يجب ، بقدر نفس السكان المدنيين المحليين ، مع الغذاء ومياه الشرب والضمانات المعطاة يكون فيما يتعلق بالصحة والنظافة.

المادة 14

ومع ذلك فهو محرم مهاجمة أو تدمير أو نقل أو تعطيل عديمة الجدوى لهذا الغرض ، والأشياء التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين مثل المواد الغذائية والمناطق الزراعية لإنتاج المواد الغذائية والمحاصيل والماشية ومرافق مياه الشرب و شبكاتها وأشغال الري.

للحصول على قائمة مفصلة من جميع الأحكام القانونية التي تدعم الحق في المياه ، بما في ذلك الإقليمية والوطنية والصكوك الدولية الملزمة.

آليات للشكاوى ضمن منظومة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة

هناك آليات مختلفة داخل منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي يمكن للأفراد تقديم الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان. وتشمل هذه الإجراءات لتقديم الشكاوى مباشرة بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة لتقديم الشكاوى مع الهيئات ودعا لجنة حقوق الإنسان ولجنة وضع المرأة.

الشكاوى بموجب معاهدات حقوق الإنسان الدولية

أربعة من الستة الرئيسية للأمم المتحدة معاهدات حقوق الإنسان لديها حاليا إجراءات لتقديم الشكاوى :

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
- واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

هذه الإجراءات شكوى تمكين الأفراد أو الجماعات لرفع الادعاءات عندما يرون أنفسهم ضحايا لانتهاكات حقوق الأفراد. ومع ذلك ، لا يمكن إلا أن مثل هذه الإجراءات التي استخدمت لصنع الشكاوى المقدمة ضد دول التي لديها كل صدقت على المعاهدة المذكورة واعترفت باختصاص لجنة المقابلة للنظر في الشكاوى المقدمة من الأفراد. الشكاوى (التي تسمى أحيانا 'الاتصالات') ويتم فحص من قبل لجان شبه قضائية[1].

الشكاوى بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

في الوقت الحاضر ، لا يوجد أي إجراء رسمي لتقديم الشكاوى الفردية بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق

[1] **نفسه ،ص 132**

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، الأمر الذي يحد كثيرا من إمكانية للأفراد للحصول على الإنصاف الدولي في حالات انتهاك حقوق مثل الحق في الماء.

هناك منذ فترة طويلة مناقشات حول اعتماد البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد ، الذي يمنح حق الأفراد أو الجماعات في تقديم بلاغات بشأن عدم الامتثال للالتزامات المنصوص عليها في العهد. وأيد هذا الاقتراح من قبل اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في دورتها السادسة ، في عام 1991. كما كتبت اللجنة ، فإن مثل هذا الإجراء :

سوف "تعزز التنفيذ العملي للعهد ، وكذلك الحوار مع الدول الأطراف وتجعل من الممكن للتركيز انتباه الرأي العام إلى حد كبير على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية." (هاء / 1992 / 23 ، الفقرة 362)[1].

ومن الدول التي من شأنها أن تكون موضوع الشكاوى وأنها كانت تتردد في ارتكاب مثل هذه التدقيق والإنصاف. وقدمت على الرغم من ذلك ، تقديم الدعم لإنشاء آلية للشكاوى في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا في حزيران / يونيو 1993[2].

[1] **تيسير السنوسى ابراهيم ، اثر النزاع المسلح على حقوق المدنيين مرجع سابق ، ص 140**

[2] **نفس المرجع ، ص 142**

المبحث الثاني :

حقوق الإنسان والمجتمع المدني

اولاً :- أسواق العنف :

عند الحديث عن حقوق الإنسان لابد من أن نتحدث عن العنف السياسي حيث يكون الإنطباع العام لدى القارئ غير المختص في الدراسات ذات الصلة بالموضوع "النزاع" هو مايلحقة ذلك العنف من دمار وخراب وقتل وتشريد وكما يتبادر دائماً إلى الأذهان أن هنالك عوامل سياسية وراء إندلاع الحروب وأحداث العنف السياسي قد تكون هذه العوامل صراعات حزبية أو طائفية أو الإختلاف الشديد حول تقسيم السلطة والثروة لكن قليل جداًأن يتبادر للذهن ان هنالك أسباب غير معلنة للعنف السياسي .

وفي هذا الجزء يتم تناول واحد من الأوجه الخفية للعنف السياسي وهي خفية لأن هنالك القليل من الباحثين إهتم بتناول هذا الجانب من تحليل أسباب الصراعات كما إنها خفية أيضا لأنها تختفي وراء التداعيات السياسية والمظالم الإثنية أو تتدثر بدثار سميك من الدعاية الأيدولوجية. ذلك لايمنع من مناقشة بعض الأمثلة لأسواق العنف في أفريقيا .

إن العنف ظاهرة طبيعة لأزمت الإنسان منذ صراع قابيل وهابيل. ويبدو أنه كان أمراً متوقعاً .

وتظل حتمية الصراع وسط أسئلة تتركز حول معرفة الإجابة عن : هل تنشأ كل الصراعات السياسية هي لأسباب سياسية ؟ وهل يمكن أن تستمر الصراعات السياسية لأسباب تتعلق بالعوامل الإقتصادية ؟ وبمعنى آخر هل يمكن أن يدار الصراع السياسي بغرض الكسب والربح عبر العنف ؟ .

ويعتبر الحديث عن هذا الموضوع قديماً وحديثاً في آن واحد فظاهرة قيادة صراعات سياسية لأغراض إقتصادية ليس بالأمر المستحدث فقد كونت القوى الإستعمارية الغربية في القرن السادس عشر شركات كبرى ذات إمكانات و صلاحيات واسعة مثل شركة الهند الشرقية الإنجليزية وشركة الهند الغربية الهولندية من أجل إستكشاف وإستغلال موارد الشعوب الأخرى والهيمنة عليها ولو بالقوة العسكرية. و لم يكن تاريخ الإستعمار الغربي للدول الأخرى إلا تغيير إقتصادي

عنيف فإندماج الدول النامية في منظومة الإقتصاد الرأسمالي لم يأت طواعية بل جاء عبر الإستعمار فهو يأتي الآن بشكل أو بأخر عبر الآليات الحديثة كالشركات متعددة الجنسيات أو عبر الدعم والمشاركة في أسواق العنف[1]

رغم أن جميع العوامل فإن الماس هو أفضل صديق للتمرد وكذلك النفط وتتزايد مخاطر أسواق العنف بصورة أكثر قلقاً إذا كانت الدول الفقيرة تعتمد علي صادرات الموارد الطبيعية فمثل الكنغو فالفقر والإستغلال الهائل للموارد أدى إلى إرتفاع مخاطر وقوع الحرب الأهلية فالمجندون ليس لهم مصالح في الوضع القائم وضعف الحكومات المركزية كذلك وكذلك فإن وقوع النزاعات الأهلية يصلح أكثر إحتمالاً في الدول التي تعتمد على الموارد للحصول على عائداتها من صادراتها حيث نجد أن عمليات تجارة الماس هي التي حولت حركة يونيتا في أنغولا طوال فترة الحرب الأهلية كما هو حال الجبهة الثورية المتحدة في سيراليون وتمويل حركات دارفور والحركات المسلحة فيها ودولة جنوب السودان وبالتالي فإن الموارد الطبيعية تؤدي إلى تأجج الحرب ويبرز حافزاً اقتصادياً للسكان باستخدام العنف وربما إستخدام الوسائل اكثر فساداً كانت هنالك طبقة نخبوية تختطف هذه الموارد ولذلك نجد التمرد نفسه هيأ أوضاعاً يجب المحافظة عليها وعلى قدرته على الاستمرار وتفتح أسواق السلاح العالمية أبوابها وتجهز القائمين على التمرد بالمعدات والأجهزة وتشجع المجموعات ببيع الحقوق المستقبلية فتقرير فاولي لمجلس الأمن في العام 2000 يشرح كيف تحسن حركة يونيتا من الإفلات من العقوبات التي إستهدفت وقف تهريب السلاح فالمنظمة قادرة على البقاء بفعل تجارة الماس وكذلك الأخشاب وهناك شركات غربية تغذي أسواق العنف في أفريقيا .

حقوق الإنسان فى أفريقيا

يشكل الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب إطار للإعتراف بحقوق الإنسان في إفريقيا وحمايتها وتطويرها . حيث يتضمن هذا الميثاق الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية وكذلك الجيل الثالث من تلك الحقوق الخاصة بحقوق التضامن .

الحقوق في الثقافة الإفريقية :

[1] **أسماء حسين محمد (اسواق العنف) اطار تحليلي للصراعات المعاصرة (الكنغو الديمقراطية نموذجاً)**

إن الذى يحتاج إلى النظرة والفحص هو المدى الذي يذهب إليه تأثير هذا الميثاق على حقوق الإنسان في القارة . ولكن قبل ذلك يمكن أن ينطلق التساؤل حول الخلفية التاريخية والثقافية لمسألة حقوق الإنسان في أفريقيا كمفهوم عام أو مفردات معاشة في الحياة الإفريقية السابقة لهذا الميثاق ، بل السابقة للأزمنة الحديثة ، وفي هذا العدد يقول (د/ رانكوا) أنه ولفترة طويلة قبل الفترة الإستعمارية كان للأفارقة (فكرة وملمح ما) لحقوق الإنسان حيث عرفوا بصورة أخرى ومعنى الحق في الحياة . والحق في الملكية والحق في الأمن الإجتماعي وفي كل مراسيم للقربان أو المهرجانات والطقوس الأخرى يتم تلاوة صلوات للحماية وصيانة حياة الفرد والحياة في مجملها (بهذا الترتيب) .

ونجد المواجهة للحياة تعبيراتها أيضاً في الطقوس العرقية التقليدية المرتبطة بتسمية المواليد مثل الدعوة بالخلود والحياة الممتدة التي يمكن قراءتها كمؤشر للإعتراف بالحق في الحياة وكذلك بعض الأمثال الإفريقية .

وهذه الاسبقية والأولوية للحياة تجعل إنتزاع الحياة غير مخول به مما يستجلب العقوبة في في إطار نظام القانون العرفي في هذه المجتمعات . فقد كانت للأفراد ملكيات ومقتنيات متحركة وكانت حقوقهم في هذه الملكية محمية ومصانة بسياج من العقوبات لمنتهكيها مما يشير إلى نماذج من (حماية حقوق الإنسان) قبل عصر الإستعمار في أفريقيا . وعلى نطاق الأسر والعشيرة والمجتمع الواسع ظلت هنالك عناية ملحوظة بإحتياجات الأفراد ، والفرد كعضو في جماعة كان مستحقاً للأمن الإجماعي بصورة أو بأخرى .[1]

وعلى صعيد الرؤى والمفاهيم المعاصرة لحقوق الإنسان، جاء الإستعمار لأفريقيا ببعض المؤشرات الإيجابية كمثال لذلك تحويل بعض العقوبات الجسمية إلى عقوبات (أكثر إنسانية) ولكن يظل الإستعمار مسئولاً ولو جزئياً عن الوضع البائس لحقوق الإنسان في أفريقيا المعاصرة . سنجد الشواهد أن المجموعات الإفريقية العرقية المختلفة لها تصوراتها الخاصة حول ما الخطأ وما الصواب، وما المطلوب والمتوقع من عضو الجماعة كما أن للمجتمع أو الجماعة واجبات معينة تجاه الفرد وبعض هذه الحقوق والواجبات مسجلة بصورة أو أخرى وبعضها محفوظات شفاهية عبر حكمة الكبار الذين يعتبرون آلية لفض النزاعات ثم من المؤشرات المهمة أن الحقوق السياسية والمدنية التي كانت تقوم الدول المستعمرة بممارستها في بلادها كانت تنكر ذلك في المستعمرات و لم يكن لهم أي تأثير حتى في الحد الأدنى ، وعلى السياسات

[1]/ التداخل والتواصل في أفريقيا أوراق للمؤتمر العلمي لملتقى الجامعات الإفريقية – الكتاب الثالث 2006 ص147 -150

المتعلقة بحياتهم . وربما هذا ما ترتب عليه أن دول أفريقيا واصلت في هذا الطريق لتسهم في تقييد وأفكار ممارسة الحق في تقرير المصير على مستوى جماعاتها وشعوبها...!

قام القادة الأفارقة في مرحلة مابعد الإستعمار بتطبيق بعض الدروس التى تعلموها خلال الحقبة الإستعمارية حيث أنهم بناء على هذا السياق يحددون من هو الأحق بالحكم وفترة البقاء فى الحكم والسياسات التى ينبغى إتخاذها . وظلت المعارضة والرأى الآخر غير مرحب بهما كما ظلت الحماية التى اتخذت شكل الإحتجاز الوقائي جاهزة للإعتداء على نصراء الرؤية المعارضة .

إنتهاكات حقوق الإنسان في إفريقيا (أكثر رداءة) بما لا يحتاج معه المرء إلى إيراد نماذجها :

كما أنه من المعلوم عادة بأن النظام الإقتصادي العالمي الذي يخاطب إهتمامات ومصالح الدول المتقدمة يلقى بتأثيراته على المدى الذي يذهب إليه تحقيق وتطبيق الحقوق الإقتصادية والإجتماعية في أفريقيا . هذا، مع الإشاره بطبيعة الحال إلى أن الفساد يطال الحاكمين والمنفذين يؤثر على المجتمع بهذه الحقوق ولكن الإنتهاكات الخطيرة للحقوق السياسية والمدنية كان يقود أحياناً المراقبين إلى خلاصة خاطئة ترى أن حقوق الإنسان ليست من الإهتمامات الرئيسية للدول الإفريقية[1].

الحقوق في منظمة الوحده الإفريقية :

لم يخل ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية من الإشارات المتعددة لحقوق الإنسان بصوة مباشرة أو ضمنية فى المبادئ الموجهة والأهداف ولكن من المؤسف أنه لم يتم تحديد جهاز محدد للتعامل مع قضايا حقوق الإنسان هذه على نطاق القارة. فلا يمكن لأحد أو جهة مساءلة الدول الأعضاء حول أوضاع حقوق الإنسان فالأجهزة الرئيسية التى ورد ذكرها تحديداً في الميثاق ، هي هيئة رؤساء الدول والحكومات ومجلس الوزراء واللجان والمفوضيات المتخصصة الرئيسية ، وهي اللجنة الإقتصادية والإجتماعية ، ولجنة التعليم والثقافة ، لجنة الدفاع ، ولجنة العلم والتقنية والأبحاث.

ورغم ما يبدو من صلة ما بين كل هذه اللجان عدا الدفاع ، بمجال حقوق الإنسان مما يؤكد إنتفاء الإهتمام الكافي بحقوق الإنسان أن المادة (20) من ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية الخاصة بتأسيس المفوضيات المتخصصة . والحقيقة كما

---

[1]. التداخل والتواصل في أفريقيا أوراق للمؤتمر العلمي لملتقى الجامعات الإفريقية – الكتاب الثالث 2006 ص147 -150

يراها كيبا ماباي قاضي المحكمة الدولية ورئيس لجنة خبراء معدى الميثاق الإفريقي أن إفريقيا أكثر ابتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وصيانة استقرار حكوماتها من الإعترف بالحقوق والحريات وتطويرها .

وفى هذا ما يتناقض مع مبادئ حقوق الإنسان التى ترى بإن الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية هى جزء أساسي من نسيج القوانين العالمية لحقوق الإنسان. وبما أن حقوق الإنسان والحريات الأساسية غير قابلة للقسمة وموسومة بالإعتماد المتبادل فإن الإهتمام المتساوى بل المتسارع يجب أن يمنح لتطبيقها وتطويرها وحمايتها على كلا المسارين: الحقوق المدنية والسياسية وتلك الإجتماعية والإقتصادية والثقافية .

ويقول أحد الباحثين، أنه بالنظر إلى الإلتزام بحقوق الإنسان في فترة ما قبل إفريقيا (ما بعد الاستقلال) ، وبالنظر إلى إنهماك الدول الإفريقية فى كتابة مسودتي العهدين الخاصين بالحقوق ، يجب ألا يكون من المثير للدهشة قيام حملة من أجل إعتماد آلية الحماية وضمان وترقية حقوق الإنسان في إفريقيا .

ثانياً :- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية : [1]

أولاً : الحقوق الفردية : ــ

رغم أن الحق فى العمل والأجر المتساوٍ للعمل المتساوٍ المادة (16) الحق فى الصحة المادة (16) الحق فى التعليم المادة (17) ، ألا أنه لم يتم تقييدها ، فإن الأحوال الإجتماعية والإقتصادية السائدة فى كل قطر إفريقي هى التى ستحدد المدى الذي يمكن أن يصل إليه إنفاذ هذه الحقوق. وعلى سبيل المثال، فإن حماية الملكية المنصوص على ضمانتها يمكن القول أن تنتهك ويمكن التعدى عليها بدعوى مصالح وحاجيات الجمهور أو بدعوى للمصلحة العامة للمجتمع وفقاً لأحكام القانون المادة (14) .

ثانياً : الحقوق الجماعية : حقوق المجموعات : ــ

يشير الميثاق الإفريقي أن على الدول الأطراف أن تتعهد بالإهتمام بالصحة الجسدية والنفسية (الخُلقية) للأسرة وللشعوب والحق فى التمتع بثرواتها ومواردها الطبيعية وكذلك النفطية القانونية وإستعادة ملكياتها والتعويض العادل ، وأن

[1]/ هاول جودى وجينى بيرس ، المجتمع المدني والتنمية، ص، 25 2001

الدول الأطراف يمكن لها أن تتيح ثرواتها وتقوم مواردها الطبيعية من أجل تمتين وتقوية الوحدة والتضامن الإفريقي القاري.

حقوق التضامن :

يقول (فيكتور دانكوا) أن هناك حقوق مختلف عليها أو مثيرة للجدل أو قابلة لتباين الرؤى. وهى الحق فى التنمية والسلام والأمن الوطني العالمي والبيئة المواتية للتنمية . والصعوبة هنا فى تعريف (الشعوب) ما إذا كانت تعنى الجماعات أم الشخوص المعنيون بالخضوع للقانون الدولي أو الدول الأعضاء الذين يتحملون المسئولية الرئيسية وتأكيد حقوق الإنسان لمواطنيهم ولا ينحون منحى تهرباً من المسئولية بالتركيز على (حقوق التضامن) .

الواجبات :

فى الإشارة إلى أن الدول باعتبارها كيانات خاضعة للقانون الدولي وضامنه الإنفاذ فمن الأمثل أن تقوم الدول بواجبات دعم الأسرة. ومن الصحيح أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يعترف بواجبات كل فرد تجاه المجتمع ، الذى به وحده يمكن أن يحقق التطور الحر والكامل لشخصية الفرد ويشير بروفيسور ثيوفان فين في هذا السياق الخاص بإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى أن الإنسان الفرد هو (الكيان الرئيسي والمركزي) للحقوق والواجبات ويقول أن الجماعية سواء كانت في صورة العائلةأو المجموعة الدينية أو المجتمع الوطني أو الأسرة الدولية فهي تشكل السياق أو الإطار الإجتماعي لحقوق الإنسان ولأموالهم مرة أخرى هو أن الدول الأطراف يمكن أن تتهرب من مسؤلية التأكيد على الحقوق المقررة في الميثاق الإفريقي أو تهملها عن طريق التركيز على واجبات الفرد.

بروتكول المرأة الإفريقية CEDAW :[1]

ما تجدر الإشارة إليه من باب التميز الإيجابي والإضافة المشهوره والبروتكول الإفريقي لحقوق المرأة ، حيث مضت هذه الوثيقة إلى الفصل والحكم في الحقوق المحجوبة عن المرأة وتوصيف الإنتهاكات التي تقع عليها ، ولذلك تصدى هذا البروتكول لبعض الأوضاع المفارقة التي تواجهها المرأة الإفريقية فأشار في هذا الباب إلى جملة من ذلك على النحو التالي :

[1]/ هاول جودى وجينى بيرس ، المجتمع المدني والتنمية مصدر سابق ، 25 2001

الحق في الإجهاض : خاصة إذا كان الحمل ناشئاً عن الإغتصاب أو التعدي الجنسي أو زنا المحارم – سفاح القربي – (INCEST)

- حماية المرأة من الإستباحة والإستقلال في الإعلان وكذلك في الأفلام الإباحية .
- حقوق الأرملة .
- الحق في الاختيار (في الزواج وتحديد سن الزواج الأدنى بـــــ (18) عام .
- الحق في الميراث .
- حقوق الطلاق عبر القضاء .
- الحق في المشاركة السياسية واتخاذ القرار .
- الحق في التعليم والثقافة : وحقوقها في التعليم والتدريب .
- حماية المرأة الفقيرة ورعاية الأسرة .
- حقوق الحامل والمرضع .
- حقوق المرأة المسنة .
- حقوق تفصيلية حول الصحة الإنجابية .
- حقوق المرأة فى العمل وحقوقها فى مكان العمل .

حقوق المرأة فى مناطق النزاعات .

- حقوقها أمام القانون والحماية من العنف .
- الحقوق الصحية والطبية (الختان ، التجارب الطبية ، ... الخ) .[1]
- الحق فى إحتفاظها باسم عائلتها أو عائلة زوجها اختياراً وكذلك جنسيتها أو جنسية زوجها .
- حقها فى التمتع بملكيتها الخاصة .
- تقدير القيمة الإقتصادية لعمل المترل .
- حقها المتساوٍ فى تقرير إنجابها للأطفال وتحديد فترات الإنجاب .

[1]/ **هاول جودى وجينى بيرس ، المجتمع المدني والتنمية مصدر سلبق ، 25 2001**

- الحق فى الحماية من الأمراض المعدية والمتعدية .
- الحقوق المتبادلة مع الزوج فى تنشئة الأبناء .

هناك دراسة مقارنة أعدها أحد الباحثين (دوركاس كوكر) حول العلاقة بين CEDAW وإتفاقية التمييز ضد المرأة والبروتكول الإفريقي لحقوق المرأة حيث تمت الموافقة على إجازة هذا الأخير بعد 23 عام من الإتفاقية الأولي، وكذلك فى مايو حتى يوليو تتويجاً لثماني سنوات من التداول والمدارسة وبإشراف المفوضية الإفريقية لحقوق الإنسان وبمشاركة شبكة حقوق المرأة الإفريقية وبعض المنظمات الطوعية وبدعم نشط من البرنامج الإفريقي للمفوضية العالمية الحقوقية .

رغم التشابه فى التماثل بين البروتكول CEDAW إلا أن نقاط الإختلاف هى أشبه لتقوية وتوضيح العموميات.

علاوة على الإضافة الحقيقية المتقدمة التى لا تخلو من جراءة للمجالات والإهتمامات الخاصة بالمرأة الإفريقية .

ثالثاً: حقوق الإنسان فى إفريقيا

حقوق الإنسان : ـــ

أنه من المعلوم أن القارة الإفريقية تعاني من مشكلات كبيرة جداً فى مجال حقوق الإنسان ، وفيما يلي نتعرض لمصادر تهديد حقوق الإنسان الإفريقي ، وما هي وسائل حماية حقوق الإنسان الإفريقي والحالة الراهنة لحقوق الإنسان ثم نختتم ببعض الخلاصات فى مجال حقوق الإنسان وحماية وإحترام حقوق الإنسان الإفريقي . ويمكن تتلخص مصادر حقوق الإنسان فى القارة الإفريقية على النحو التالي : ـــ

1) الصراعات والحروب الأهلية فى إفريقيا :

هنالك العديد من الدول الإفريقية التى شهدت صراعات سياسية بين الحكومة وقوى المعارضة ، و لم تلتزم الأطراف المتصارعة بالقيم والآليات الديمقراطية[1].

وتختلف هذه الصراعات من دولة إلى أخرى ، حيث وصلت فى بعض الدول إلى درجة حمل السلاح أو الحرب الأهلية الشاملة مثل (سيراليبون ، وغينيا بيساو ، والسودان ، وليبيريا، والكنغو الديمقراطية ، وبروندي ، والصومال وغيرها) . وخلال هذه الحروب أو الصراعات إنتهكت الأطراف المتحاربة القانون الدولي والإنساني وإرتكبت فظائع

[1]. صبحي قنصوة ، التقرير الإستراتيجي الإفريقي ، معهد البحوث والدراسات الإفريقية ، القاهرة ، الإصدارة الثانية ، ص 109 .،

ضد الإنسان من قبيل التطهير العرقي والإبادة الشاملة ، وقصف الأهداف المدنية والأغتصاب والتجويع الإجباري ، وفرض الأتاوات والاستيلاء على الممتلكات قهراً ، خاصة فى حالة إنهيار سلطة الدولة (وهو ما حدث بالضبط فى الصومال والكنغو الديمقراطية وليبيريا وسيراليون وغيرها).

وكانت نتائج تلك الصراعات والممارسات ضد الإنسان نتائج وخيمة عليه (الإنسان الإفريقي)[1]. سواء أكان ذلك من حيث عدد عدد القتلى ، أو من حيث الأعداد الهائلة من اللاجئين والنازحين ، وكانت الأطراف المتحاربة تلجأ إلى حرق المحاصيل وإتلاف الزراعات ونهب الماشية مما أدى إلى حدوث مجاعات قاتلة ، وهذا الوضع يتنافى مع مبادئ القانون الدولي وحقوق الإنسان .

تجنيد الأطفال :

إضافة إلى ما سبق نجد ظاهرة إستخدام الأطفال فى هذه الصراعات ، فيما يعرف بظاهرة (الجنود الأطفال) حيث تجندهم الجيوش الحكومية والمليشيات المسلحة ، كمقاتلين أو فى الأعمال الخدمية للقوات المقاتلة ، ونتيجة لذلك يتعرضون للقتل والإصابة بالعاهات وفقدان الشعور بالأمن ، بالإضافة إلى الآثار النفسية السيئة الناتجة عن سوء إستغلال هؤلاء الأطفال فى أعمال تتنافى مع القانون الإنساني .

أما فى تلك الدول التى لم يصل فيها الصراع السياسي لدرجة الحرب الأهلية الشاملة ، فقد يتسبب ذلك فى إنتهاك حقوق الإنسان بأشكال مختلفة كالإغتصاب والسجن دون محاكمة والتعذيب وقمع الحريات وغير ذلك[2].

تدهور الظروف الاقتصادية والاجتماعية والصحية :

تضم قارة إفريقيا العدد الأكبر من الدول التى تصنف فى قائمة الدول الأقل نمواً فى العالم، وذلك نتيجة لتعثر عملية التنمية خلال العقود الماضية ، حيث إنخفض متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي إلى ما بين 100 ــ 200 دولار فى كثير من الدول الإفريقية فى أواخر التسعينات من القرن العشرين ، وهى نسبة تقل كثيراً عن الحد الأدني للفقر بالمعيار الدولي ، إضافة إلى إرتفاع معدل البطالة ، وإنتشار الأمراض الخطيرة كالإيدز والملاريا ومرض النوم وغيرها .

---

1. صبحي قنوصة ، التقرير الإستراتيجي ، مصدر سابق الصفحة نفسها .

2. صبحي قنوصة ، مصدر سابق ، ص 109 .

وقد إنعكس ذلك على الأوضاع المعيشية والحياتية للسكان بالدول الإفريقية ، حيث يقل متوسط العمر فى كثير من هذه الدول عن 50 عاماً ، وينخفض بعضها إلى 37 عاماً ، كما تصل وفيات الأطفال إلى أكثر من مائة فى الألف ، وترتفع نسبة الوفيات بين الأطفال دون سن الخامسة ، حيث تتجاوز مائتين فى الألف فى عدد من الدول الإفريقية ، حيث وصل بعضها إلى 278 فى الألف[1].

المياه النقية والخدمات الصحية :

ويزيد الأمر سوءاً قلة مياه الشرب النقية ، والصرف الصحي والخدمات الصحية ، التى تتوافر لدى الكثير من السكان فى الدول الإفريقية ، حيث بلغت نسبة من لا تتوفر لهم مياه شرب نقية ، أو صرف صحي أو خدمات صحية نحو 50% فى عديد من دول القارة الإفريقية ، ووصلت النسبة فى بعضها إلى 69% من حيث عدم توافر المياه النقيه و 94% من حيث عدم توافر الصرف الصحي و 76% من حيث عدم توافر الخدمات الصحية .

التعليم :

كذلك إرتفاع نسبة الأمية وعدم الإلتحاق بالتعليم بصورة كبيرة جداً بين سكان القارة، حيث تنخفض معدلات الإلتحاق بالتعليم الإبتدائي إلى 50% فى كثير من هذه الدول ، وإنخفضت فى بعضها الأخر إلى أقل من ذلك بكثير ، حيث وصلت إلى 29% ، ونتيجة لذلك ترتفع معدلات إنتشار الأمية فى إفريقيا لتصل إلى نحو 50% من السكان فى كثير من دول القارة من الأميين ، وإرتفعت النسبة فى بعضها الأخر لتصل إلى أكثر من 85%[2].

وعليه يمكن القون أنه وعلى الرغم من تعدد المواثيق والبرتوكولات والإتفاقيات العالمية والإفريقية حول حماية حقوق الإنسان ، ورغم تعدد المنظمات الوطنية والإقليمية والعالمية المعنية ، إلا أن أن حقوق الإنسان فى القارة الإفريقية ما زالت تتعرض للإنتهاكات الواسعة وبأشكال مختلفة ، ويرجع السبب الأساسي فى ذلك إلى عدم توافر بيئة إفريقية مواتية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان فى إفريقيا ، حيث أن الظروف الواقعية فى كثير من الدول الإفريقية توفر مناخاً من شأنه أن يؤدى إلى إنتهاك حقوق الإنسان الإفريقي وليس حمايتها .

إذن مشكلة حقوق الإنسان فى إفرقيا ليس إصدار المزيد من المواثيق والبرتوكولات والقرارات ، ولا المنظمات الوطنية والإقليمية والعالمية ، ولكن تتمثل المشكلة الحقيقية فى ضرورة توفير الظروف الملائمة التى من شأنها أن تؤدي إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان الإفريقي[3].

---

[1]. التقرير الإستراتيجي الإفريقي ، الإصدارة الثانية ، 2002 ــ2003 م ، القاهرة ، ص 110 .

[2]. التقرير الإستراتيجي الإفريقي ، مصدر سابق ص نفسها .

[3] أسماء حسين محمد (اسواق العنف) اطار تحليلي للصراعات المعاصرة (الكنغو الديمقراطية نموذجاً) .

الفصل الرابع

{ بناء السلام و المرأة }

المبحث الاول :مفهوم بناء السلام:

إن إدراك جوهر هذا المفهوم يتطلب الإلمام بثلاثة محاور رئيسية، بدايةً لا بد من تعرف محاولات تقديم تعريف لهذا المفهوم، ومن ثم لا بد من التطرق إلى أبرز المتغيرات الدولية التي أدت إلى ظهوره، لتكمل الصورة بإبراز النقاط التي تميزه عن بعض المفاهيم المشابهة له والمرتبطة بحفاظ على السلم والأمن الدوليين، أو إعادتهما إلى نصابهما.

1-تعريف بناء السلام:

يمكن القول :إن الملامح المبكرة لهذا المفهوم قد بدأت مع نقاط ويلسون الأربع عشرة التي كان ينظر إليها على أنها ركائز لديمومة السلام بعد الحرب العالمية الأولى، ووسيلة للحفاظ على المكتسبات التي تم إحرازها على طريق إرساء السلام، وذلك بواسطة إقامة سلام توفيقي وضمان ديمومته بإقامة مؤسسة دولية راعية له وهي عصبة الأمم1، لكن هذا المفهوم بدأ يتبلور مؤسساتياً مع تقرير الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة بطرس غالي الصادر عام 1992 المعروف بخطة للسلام والذي قدم فيه رؤيته حول تعزيز وزيادة قدرة الأمم المتحدة على تحقيق مفهومٍ شاملٍ متكاملٍ لإرساء السلم والأمن الدوليين، مضمناً إياه أربعة مصطلحات رئيسية تشكل حلقة متكاملة تبدأ بالدبلوماسية الوقائية وتستمر مع صنع السلام وحفظ السلام لتصل إلى مرحلة بناء السلام2، ومنذ ذلك التاريخ والمفهوم متداولٌ في أدبيات السلم والأمن الدوليين.

وفي تقريره المقدم عام 1998 عن" أسباب الصراع والعمل على تحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة في أفريقية " ذهب إلى القول" :ما أقصده بعبارة بناء السلام بعد انتهاء الصراع هو الإجراءات المتخذة في نهاية الصراع لتعزيز السلام ومنع عودة المجابهة المسلحة3"وكان تقرير الفريق رفيع المستوى4 المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير الصادر عام2004 والمعنون " عالم أكثر أمناً :مسؤوليتنا المشتركة "قد عول كثيراً على هذا المفهوم انطلاقاً من قناعته، بأنه يحقق انسجام عمل الأمم المتحدة مع التحديات الجديدة التي أضحى الأمن الدولي عرضةً لها5 وفي هذا التقرير انطلقت فكرة إنشاء هيئة مستقلة في منظومة الأمم المتحدة يوكل إليها مهمة بناء السلام، وتعززت هذه الفكرة

---

[1] رياض الداودي، تاريخ العلاقات الدولية :مفاوضات السلام، معاهدة فيرساي، منشورات جامعة دمشق، الطبعة الخامسة، 1998 .، ص39

[2] انظر تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، الوثيقة رقم277 تاريخ1992/6/17 A/47/. دور الأمم المتحدة في بناء السلام49

[3] انظر الوثيقة رقم/A/52/871-S/1998 .318

[4] Thomas J. Biersteker, prospects for the UN peacebuildind commission, The united nations

ضم هذا الفريق شخصيات اختيرت من مختلف أنحاء العالم ممن يمتلكون التجربة والخبرة الفنية، انظر وثيقة الأمم المتحدة /A/59.رقم565

[5] Thomas J. Biersteker, op.cit, p38

انظر الفقرة 261 من التقرير المشار إليه والمعنونة" إنشاء لجنة بناء السلام."

مع تقرير قمة العالم عام ولعل أبرز التحديات التي تعترض دراسة هذا المفهوم تتمثل في الافتقار لتعريفٍ محددٍ متفقٍ عليه لبناء السلام1 ، ففي تقريره المعنون خطة للسلام الصادر عام 1992 ، والمشار إليه سابقاً، عرفه الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة بطرس غالي بأنَّه" :العمل على تحديد ودعم الهياكل التي من شأنها تعزيز وتدعيم السلم لتجنب العودة إلى حالة النزاع .2"في حين أنه ثمة اختلافاً على الصعيد الدولي في أسس وطبيعة عملية بناء السلام وفقاً للجهة التي تتناول هذا الموضوع، فعلى سبيل المثال ترى الولايات المتحدة الأمريكية في بناء السلام عملية سياسية – اقتصادية وفقاً لمفاهيمها المتعلقة بكل جانب من هذه الجوانب، في حين تؤكد بعض المنظمات الدولية، كبرنامج الأمم المتحدة للتنمية في أن أولويات هذه العملية هي تحقيق التنمية وخلق ثقافة تُتيح مشاركة المجتمع المدني ،UNDP للوصول إلى حلول سلمية للنزاعات3 .

مما سبق يمكن الوصول إلى أن بناء السلام هو مجموعة الإجراءات والترتيبات التي تُنفذ في مرحلة ما بعد انتهاء النزاعات بهدف ضمان عدم النكوص أو الانزلاق إلى النزاع مجدداً4، وذلك بإحداث تغيير في بعض عناصر البيئة التي شهدت النزاع لخلق بيئة جديدة من شأنها تقليل المتناقضات التي دفعت إلى النزاع وتعزيز عوامل الثقة بين أطرافه وتعزيز القدرات الوطنية على مستوى الدولة من أجل إدارة نتائج النزاع ولوضع أسس التنمية المستدامة 5تحدد ترتيبات بناء السلام القضايا الرئيسية التي تؤثر في عمل مؤسسات الدولة وتسعى للنهوض بقدرتها على القيام القيام بدورها بشكل مشروع وفعّال إلى جانب الاهتمام بعدة نواحٍ أخرى خارج هذا المجال، كما سنرى لاحقاً6.

إذاً فبناء السلام هو عملية تنطلق مع نهاية نزاعٍ مسلحٍ وتنطوي على جهود عدة أطراف دولية ومحلية بغرض الحفاظ على ما تم إنجازه من خطواتٍ أسفرت عن التوصل لإنهاء النزاع من جهة، والتأسيس لمرحلةٍ جديدةٍ من شأنها ضمان ديمومة هذه النتائج من جهةٍ أخرى.

المتغيرات الدولية التي أدت إلى ظهور مفهوم بناء السلام:

---

[1]peacebuilding commission: origins and initial practice, disarmament forum, 2/2007, p39.

[2]تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المعنون" خطة للسلام "السابق الإشارة إليه.

3 – Michael W. Doyle– Hunjoon– Madalene O'Donnell and Laura Sitea, Peacebuildind: What is in aName?, Global Governance, vol.13, NO.1, 2007, p44

[4] Richard Ponzio, The united nations peacebuilding commission: origins and initial practice,Op.cit, p5.

[5]د.حسن نافعة، دور الأمم المتحدة في تحقيق السلم والأمن الدوليين في ظل التحولات الراهنة، ورد في الأمم المتحدة: ضرورات الإصلاح بعد نصف قرن وجهة نظر عربية، تحرير جميل مطر وعلي الدين هلال، مركز دراسات الوحدة العربية، 1996 – 126.، ص125

6 United Nations Peacekeeping Operations: Principles and Guidelines, United Nations, Department of peacekeeping operations– Department of field support, 2008, p.18.

ترافق تبلور مفهوم بناء السلام في عمل الأمم المتحدة مع عدة متغيراتٍ فرضت نفسها على الساحة الدولية وتمثلت بما يأتي:

1/- توسع نطاق التهديدات التي تعترض السلم والأمن الدوليين:

تبنى ميثاق الأمم المتحدة مفهوماً تقليدياً للسلم والأمن الدوليين يقوم على أساس أن التهديدات التي يمكن أن تعترضهما تكمن في اللجوء إلى استخدام القوة المسلحة أو التهديد بذلك، وعلى الرغم من الاهتمام الذي أبداه الميثاق بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية وقضايا حقوق الإنسان إلا أنه لم يربط هذه المسائل ربطاً عضوياً محكماً بالسلم والأمن الدوليين، ولم تكن في حساباته موازية للمخاطر التي يمكن أن تنتج عن اللجوء إلى استخدام القوة المسلحة1 ، و يمكن الاستدلال على ذلك من الصلاحيات الممنوحة لمجلس الأمن والتركيز على الأدوات العسكرية اللازمة لذلك، من خلال سعي الميثاق لحشد قوة عسكرية دولية كفيلة بمواجهة تهديد الأمن والسلم الدوليين، وهو ما يبدو واضحاً في نص المادة الثالثة والأربعين من الميثاق، وما تلاها من مواد حول إنشاء لجنة أركان الحرب وصلاحياتها، الأمر الذي ذهب أدراج الرياح حين دخول الميثاق حيز التنفيذ2.

لكن الأمم المتحدة لم تكف عبر أجهزتها المختلفة عن العمل لاستقصاء ما يستجد من حالاتٍ تهدد السلم والأمن الدوليين أو تخل بهما، متتبعةً بذلك تطور مفهوم الأمن الجماعي الذي خرج من إطاره التقليدي ذي الأبعاد العسكرية، لينطلق نحو تصورٍ جديدٍ للأمن الجماعي ذي أبعادٍ إنسانيةٍ لم تغب يوماً عن بال واضعي الميثاق، الأمر الذي يستخلص مما ورد في عباراته الافتتاحية من تأكيد الالتزام بالحقوق الأساسية للإنسان وبدفع عجلة الرقي الاجتماعي قدماً ورفع مستوى الحياة وغيرها من الإشارات التي تضمنها الميثاق بهذا الشأن3 ، وأضحى تحقيق الاستقرار في المجتمع الدولي يتطلب بعداً في النظر يتخطى معالجة المخاطر المرتبطة بالنزاعات المسلحة، بإعطاء القضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية حيزاً أكبر من الاهتمام ويأتي مفهوم بناء السلام متسقاً مع هذه الرؤية الجديدة للسلم والأمن الدوليين، فكما أن عناصرجديدة قد فرضت نفسها في مواجهة هذا المفهوم، فإن بناء السلام يأتي كآلية جديدة تأخذ على عاتقها، كما سنرى لاحقاً، معالجة جوانب متنوعة من شأنها المساهمة في إرسائهما4.

تزايد المخاطر المنبثقة عن النزاعات المسلحة غير الدولية:

---

1 Nico J.Schrijver, The future of the charter of the United Nations, MaxPlanck yearbook of the United Nations law, Vol 10, 2006, p11

2 حسن نافعة، دور الأمم المتحدة في تحقيق السلم والأمن الدوليين في ظل التحولات العالمية الراهنة، مرجع سابق، ص118- 157-166.

3 Anne-Marie Slaughter, Security, solidarity, And Sovereignty:The Grand Themes Of UN Reform,The American Journal Of International Law, Vol.99, July, 2005,p.619.

4 Brian Urquhart, Security after the cold war, Brian Urquhart, Security after the cold war, published in United Nations, Devided world, Oxford Universirty press, 1993. p.97

يعد تعامل الأمم المتحدة مع النزاعات المسلحة غير الدولية حديثاً نسبياً مع النزاعات ذات الطابع غير الدولي، ولم يتعرض ميثاق الأمم المتحدة لمثل هذه النزاعات كأحد عوامل تهديد السلم والأمن الدوليين، على عكس تلك ذات الطابع الدولي1 ، في وقتٍ تصاعدت فيه وتيرة هذه النزاعات لتصبح أحد التهديدات الرئيسية للسلم والأمن الدوليين 2، علماً بأن المادة 34 من الميثاق يمكن أن تُتيح فرصة تدخّلها في مثل هذه النزاعات، إذ تمنحها هذه المادة فرصة فحص أي نزاعٍ أو موقفٍ من شأنه أن يؤدي إلى احتكاكٍ دوليٍ، دون تحديد الصفة الدولية أو غير الدولية لمثل هذا النزاع أو الموقف3 .

وقد أصبحت النزاعات المسلحة غير الدولية، بحد ذاتها، تشكل خطراً على السلم والأمن الدوليين إذا كان من شأنها أن تُعرض شعب الدولة التي يقوم ضمن حدودها النزاع لأعمال تنطوي على انتهاكات لحقوقهم الأساسية، أو إذا أسفر النزاع عن موجاتٍ اللجوء والنزوح، وما يعقب ذلك من مشكلاتٍ قد تطال دولاً أخرى، أو في حال امتلك النزاع قابلية للتحول إلى نزاعٍ دوليٍ بحكم ارتباط الدولة المعنية بروابط عرقيةٍ أو دينيةٍ أو سياسيةٍ مع دولٍ أخرى خاصةً المجاورة منها4 ، ويأتي مفهوم بناء السلام بما يمتلكه من رؤية لمرحلة ما بعد النزاعات المسلحة ليعالج مرحلةً حساسةً تعقب النزاعات المسلحة على اختلاف أنواعها، إلا أنها تبدو أكثر حساسية في مرحلة النزاعات المسلحة غير الدولية لما تنطوي عليه بيئة هذه النزاعات من تناقضات واختلافات أكثر قابلية للعودة مجدداً إلى دوامة النزاع.

التمييز بيـــن بناء السلام والمفاهيم الأخرى المرتبطة بالسلم الدولي:

يشكل بناء السلام حلقة في سلسلة من المفاهيم المرتبطة بتحقيق السلم الدولي، وهي:

هو مجموعة التدابير التي يمتلك مجلس الأمن فرضها

---

[1]انظر الفقرة الأولى من المادة الأولى من الميثاق التي تنص على أنه من مبادئ ميثاق الأمم المتحدة" :حفظ السلم والأمن الدولي، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفاعلة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتذرع بالوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها ."و الفقرة الثالثة من المادة الثانية من الميثاق التي تنص على أحد مبادئ الأمم المتحدة" : يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر. "

[2]انظر الفقرة 261 من تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات و التحديات والتغيير، وثيقة الأمم المتحدة رقمA/59/565 .

[3]مسعد عبد الرحمن زيدان، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، دار الكتب القانونية، مصر، .المحلة الكبرى، 2008 ، ص 368

[4]مسعد عبد الرحمن زيدان، المرجع السابق، ص366

"Peace enforcement"ً فرض السلام بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة والتي تكون ذات طبيعة غير عسكرية وفق ما جاء في المادة " 41 " من ميثاق الأمم المتحدة1 ، أو ذات طبيعة عسكرية تُفرض بموجب المادة " 42 " من الميثاق2 ، وكما هو واضح من تسمية هذا المفهوم فإن التدابير التي تندرج ضمنه لها الطابع القمعي بشكلٍ رئيسيٍ، وتُنفذ رغماً عن إرادة الدولة المعنية التي تُستهدف بها، ويمارس مجلس الأمن هذه الصلاحيات عندما نكون أمام إحدى حالات تهديد السلم والأمن الدوليين أو الإخلال بهما أو إحدى حالات العدوان بموجب المادة " 39 " 3من ميثاق الأمم المتحدة ينضوي تحت هذا المفهوم التدابير المؤقتة التي يمتلك مجلس.

"peace keeping": ً(حفظ السلام الأمن اتخاذها دون أن يحسم الخلاف بين الأطراف المتنازعة أو يخل بحقوق المتنازعين أو يؤثر بمطالبهم4 وذلك على النحو الذي أقرته المادة 40 من ميثاق الأمم المتحدة5، فالهدف إذاً من هذه التدابير هو منع تفاقم الأوضاع، وأما صورها فتتنوع، ولا قيد على المجلس في ذلك سوى عدم الإخلال بحقوق المتنازعين أو مراكزهم القانونية، كإنشاء مناطق منزوعة السلاح أو إقرار وقف التي لها الطابع السياسي إلى جانب صفتها "Truce" أو إقرار الهدنة "cease-fire" إطلاق النار العسكرية6 .

هو أكثر peace keeping " "operations ولعل نشر قوات دولية تحت اسم عمليات حفظ السلام صور تطبيقات الأمم المتحدة لمفهوم حفظ السلام7 ، وتتميز هذه القوات عن تلك التي قد تُستخدم في ترتيبات فرض السلام بنقطتين أساسيتين:

أولهما :أنها لا تقوم بمهمات عسكرية، ولا تملك استخدام القوة المسلحة، بل إنها تحتفظ بمعدات عسكرية بغرض الدفاع عن النفس والفصل بين المتحاربين عند الاقتضاء.

---

[1]تنص هذه المادة على ما يأتي" :لمجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته، وله أن يطلب إلى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفاً جزئياً أو كلياً وقطع العلاقات الدبلوماسية .ومن أمثلتها العقوبات التي فرضها مجلس الأمن الدولي على العراق إثر غزوه للكويت.

[2]تنص هذه المادة على ما يأتي" :إذا رأى مجلس الأمن أن التدابير المنصوص عليها في المادة 41 لا تفي بالغرض أو ثبت أنها لم تف به، جاز له أن يتخذ بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدولي أو لإعادته إلى نصابه .ويجوز أن تتناول هذه الأعمال المظاهرات والحصر والعمليات الأخرى بطريق القوات الجوية أو البرية أو البرية التابعة أعضاء" الأمم المتحدة ."كما في حالة التدابير التي اتخذها مجلس الأمن بصدد الأزمة الكورية عام1950

[3] علي جميل حرب، نظام الجزاء الدولي العقوبات الدولية ضد الدول والأفراد، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، .2009 ص289

. [4]أحمد أبو العلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2005 ، ص27

[5]تنص المادة 40 على ما يأتي" :منعاً لتفاقم الموقف، لمجلس الأمن قبل أن يقدم توصياته أو يتخذ التدابير المنصوص عليها في المادة 39 ، أن يدعو المتنازعين للأخذ بما يراه ضرورياً أو مستحسناً من تدابير مؤقتة، ولا تخل هذه التدابير المؤقتة بحقوق المتنازعين ومطالبهم أو بمركزهم، وعلى مجلس الأمن أن يحسب لعدم أخذ المتنازعين بهذه التدابير المؤقتة حسابه."

[6]محمد عزيز شكري، مدخل إلى القانون الدولي العام، منشورات جامعة دمشق، الطبعة الأولى، .2001 ص531

[7] تقرير الأمين العام خطة للسلام، مرجع سابق.

.ثانيهما :لا بد من موافقة الدول المعنية على نشر هذه القوات على أراضيها1 إذاً فحفظ السلام يشترك مع بناء السلام بأن كليهما ليس له الطبيعة القمعية، كما أن تطوراً طرأ على عمل قوات حفظ السلام، خاصةً بعد نهاية الحرب الباردة، جعل مهامها تكتسب بعداً جديداً اسند إليها جانب من مهام بناء السلام كما سنرى لاحقاً 2 .

"preventive Diplomacy"وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى كل من مفهوم الدبلوماسية الوقائية "Peace Making"الذي يدل على الجهود المبذولة لمنع نشوب النزاعات أصلاً، ومفهوم صنع السلام الذي يعتمد على التوفيق بين الأطراف المتنازعة عن طريق الوسائل السلمية بشكلٍ رئيسيٍ 3 هما تقنيتان تعملان في المراحل السابقة لمرحلة بناء السلام.

وعليه فإن المفاهيم السابقة كلّها تتقاطع فيما بينها، بهدف تحقيق دعائم السلم الدولي وإرسائه إلا أنه لكل منها طبيعته ونطاق تطبيقه الخاص، لكن يبقى مفهوم حفظ السلام هو الأقرب إلى مفهوم بناء السلام.

نطاق عمل مفهوم بناء السلام:

إن تحديد النطاق الذي يعمل ضمنه مفهوم بناء السلام يشمل تحديد النطاق الزمني لهذا المفهوم، سواء من حيث المدة الزمنية ذات الصلة بنزاع مسلح ما التي تشهد تطبيق ترتيبات بناء السلام أم من حيث نوع النزاع المسلح بحد ذاته والذي يرتبط به بناء السلام، إلى جانب تحديد النطاق

الموضوعي المتمثل بأبرز الميادين التي يعمل من خلالها هذا المفهوم.

1-النطاق الزمني لإعمال ترتيبات بناء السلام: مرحلة تطبيق ترتيبات بناء السلام:

يتعامل مفهوم بناء السلام مع مرحلة ما بعد النزاعات المسلحة ولاسيما المرحلة التي تعقب النزاع مباشرةً4 ، والتي قُدرت من قبل خبراء الأمم المتحدة كأول سنتين من المرحلة اللاحقة للنزاع، ففي هذه الفترة يظهر ما يخلفه النزاع من تحديات وثغرات بأجلى صورها، وفي الوقت نفسه تظهر فيها فرص معالجتها بشكل قد لا توفره في المراحل التالية، فالقرارات والتوصيات المتخذة في هذه المرحلة ستحمل تأثيرات في السلام على المدى الطويل والمتوسط5.

ويُستفاد من ذلك أن مفهوم بناء السلام ذو طبيعة علاجية، فمن خلاله تتم معالجة العديد من آثار النزاع التي تؤدي إلى عدم استقرار المرحلة اللاحقة له وهشاشتها من الناحية الأمنية، كبقاء مرتكبي أفعال اجرامية في النزاع دون عقاب أو كوجود مشكلات عالقة ترتبط باللاجئين، أو النازحين الذين

---

[1] ياسين الشيباني، مواجهة العدوان في القانون الدولي وفي سلوك الدول، الطبعة الأولى، 1997 ، ص127

[2] United Nations Peacekeeping Operations: Principles and Guidelines, op.cit, p.31

[3] مرجع سابق قرير الأمين العام خطة للسلام.

[4] United Nations Peacekeeping Operations: Principles and Guidelines, p18.

[5] انظر في ذلك تقرير الأمين العام في المرحلة التي تعقب مباشرةً انتهاء النزاع، والصادر في11 .S/2009/304 – S/63/881

شردهم النزاع، لكن من جهة أخرى هذه الإجراءات ذات طبيعة وقائية، فالوصول إلى نهاية نزاع ما لا يعني تحقيق السلام ما دامت بقيت أسباب هذا النزاع متجذرة، الأمر الذي قد يدفع إلى دوامة العنف مجدداً1

2 (نطاق تطبيق بناء السلام وفقاً لنوع النزاع:

إن مفهوم بناء السلام قابل للتطبيق فيما يتعلق بالنزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، وإن اختلفت أساليب التطبيق وآلياته في كلا المجالين إلا أن الهدف يبقى معالجة مرحلة ما بعد النزاع وخلق مناخ من الثقة بين أطرافه السابقين ، ومن الأنماط التي يمكن أن تتخذها تدابير بناء الثقة في أعقاب النزاعات المسلحة الدولية إنشاء مشاريع تعاونية مشتركة تربط بين أطراف النزاع المنتهي، .كمشاريع تطوير الزراعة أو مشاريع الربط الطرقي أو الكهربائي وغيرها من المشاريع المشتركة2

وتختلف أدوات بناء السلام في إطار النزاعات المسلحة الدولية فتتمثل بأحكام القانون الدولي التي يمكن أن تعالج آثار هذه النزاعات كالمعاهدات المتعلقة بتنظيم التسلح أو الأحكام الخاصة بحل المسائل القانونية المتنازع عليها نتيجة تلك النزاعات، في حين نجد مزيجاً من الجهود الدولية أي حالة النزاعات ، "In-Counrty Peace Building"والمحلية فيما يتعلق ببناء السلام الداخلي .المسلحة غير الدولية، ودون أن يقتصر ذلك على أحكام القانون الدولي3

لكن لجنة بناء السلام، لم تمارس مهامها حتى الآن إلا بصدد النزاعات المسلحة غير الدولية ، الأمر الذي يؤكد أن تزايد مثل هذا النوع من النزاعات كان أحد الدوافع لتطوير عمل الأمم المتحدة لتلبية احتياجاتها وفي هذا الإطار برز مفهوم بناء السلام.

2-النطاق الموضوعي لتطبيق ترتيبات بناء السلام:

ثمة ميادين رئيسية يعمل من خلالها مفهوم بناء السلام وجميعها تدور حول هي تحقيق العدل والأمن والتنمية الاقتصادية، ومن خلال عمل منظمة الأمم المتحدة يلاحظ أن إطار عملها في مجال بناء السلام قد شمل ما يأتي4:

---

[1] الفقرة 3- /A/63 8 انظر الوثيقة881

[2] مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية – المجلد - 27 العدد الثالث 2011 -خولة محي الدين يوسف 497

[3] جاء ذلك التمييز من غاريث إيفانز وزير خارجية استراليا الأسبق في كتابه:

Cooperating for peace: the global Agenda for the 1990's and boyond, St. Leonards, NSW, Australia, Allen and Unwin, 1993, p. 9-15.

1- . [4] تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول حول مسؤولية الحماية، ص46

2- David Atwood and Fred Tanner, The UN peacebuilding and international Geneva, The united

1-العمل على استعادة قدرة مؤسسات الدولة على حفظ النظام العام وإرساء الأمن.

2-تعزيز حكم القانون واحترام حقوق الإنسان، وفي حال كان النظام القضائي في الدولة منهاراً أو غير قادرٍ على ممارسة مهامه يمكن الاعتماد على ما يسمى ب"الحوافظ العدلية "التي هي قوانين نموذجية تعدها هيئات دولية، وتُستخدم في مثل هذه الحالات، ريثما يتم تجاوز مثل هذه المرحلة.

3-دعم عودة المؤسسات السياسية الشرعية في الدولة.

4-تعزيز الاستقرار الاجتماعي بما في ذلك ضمان عودة النازحين واللاجئين أو توطينهم1 ، وحل المشكلات القانونية المتعلقة بالملكية وتنازعها واستعادة اللاجئين العائدين لممتلكاتهم، وتوفير الأوضاع للازمة لاستقرارهم2.

5-إرساء الأسس اللازمة لإطلاق عملية التنمية، إذ يجب أن تتضمن تشجيع النمو الاقتصادي وإعادة إيجاد الأسواق والتنمية المستدامة، كما يشمل ذلك وضع حد للعقوبات الدولية التي قد تكون مفروضة مسبقاً على البلد في حال استيفاء متطلبات رفعها3.

ورغم أن عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة يختلف نشاطها عن ميدان بناء السلام إلا أن التطور الذي شهدته طبيعة هذه القوات جعل منها مؤهلةً للقيام بجانب من إنجاز مهمة بناء السلام، تقتصر على "traditional peacekeeping operations" فقد كانت هذه العمليات بمفهومها التقليدي مهام الفصل بين المتحاربين بمختلف صيغها، إلا أنها اكتسبت طابعاً جديداً متعدد الأبعاد تحت اسم وذلك وفق ما "multidimentional peacekeeping operations" قوات حفظ السلام متعددة الأبعاد يفوضها إياه مجلس الأمن4 ، وهو ما مكنها من النهوض ببعض جوانب عملية بناء السلام التي تتطلب نوعاً من التخصص تمتلكه هذه القوات لارتباطه بجوانب عسكرية وأمنية تتمثل بما يأتي:

---

nations peacebuilding commission: origins and initial practice, Op.cit, p.27

3 - http://www.unddr.org/iddrs.

4- .تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول حول مسؤولية الحماية، ص43

5- United Nations Peacekeeping Operations: Principles and Guidelines, op.cit, p26.

[1]تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول حول مسؤولية الحماية، ص44

[2] تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول حول مسؤولية الحماية، ص44 دور الأمم المتحدة في بناء السلام

[3]تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول حول مسؤولية الحماية، ص46

[4] David Atwood and Fred Tanner, The UN peacebuilding and international Geneva, The unitednations peacebuilding commission: origins and initial practice, Op.cit, p.27

1- Disarmament, Demobilization and Reintegration" "DDR"معالجة مسألة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج : هي برامج تطبق على الصعيد الوطني بهدف إعادة إدماج الفئات المسلحة التي كانت طرفاً في النزاع في المجتمع، بعيداً عن صفتهم كمقاتلين سابقين، وذلك بما تمتلكه هذه القوات من خبرة فنية تتطلبها هذه العملية 1 ومن دون مثل هذه البرامج قد يتحول هؤلاء إلى الجريمة المنظمة أو إلى حد تشكيل معارضة سياسية مسلحة تهدد ما تم إنجازه من استقرار، ناهيك عن ضرورة إعادة تنظيم القوات المسلحة الوطنية والشرطة الوطنية من جديد وبشكل يتناسب والمرحلة الجديدة التي يقبل عليها المجتمع2.

2-نزع الألغام.

3-إصلاح القطاعات الأمنية و المساعدة في تعزيز نشر سلطات الدولة.

4- .المساعدة في تسيير العمليات الانتخابية3

من الملاحظ أن الهدف من النشاطات التي ذُكِرت هو تمكين الدولة من استعادة قدرتها على إدارة شؤونها والنهوض بأعباء الحكم، إلا أن ذلك لا ينفي شمولها مجموعة كبيرة من الجوانب التي تهدف إلى مساعدة الفئات الأكثر تضرراً من آثار النزاع، كالنساء والأطفال4 ، والتأسيس لإطلاق العملية التنموية في مرحلة ما بعد النزاع، وذلك بالعمل مع شركاء الأمم المتحدة في هذه المرحلة الذين يتمثلون بالمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى والسلطات المحلية للدولة والمجتمع المدني الذي يؤدي دوراً بارزاً في الكشف عن المشكلات وتقديم الحلول في هذه المرحلة الحرجة، ومن ثم فهي تمثل شراكة حقيقة بين المجتمع الدولي والمحلي، ولاسيما المجتمع المدني الذي يوليه مفهوم بناء السلام أهمية كبيرة5 ، وعليه فإن بناء السلام يتطلب ما هو أكثر من الدبلوماسية والعمل العسكري، ومن هنا انبثق التعبير الذي يصف عملية بناء السلام بأنها تعمل في منطقة ما بين الإغاثة الفورية لاحتياجات مرحلة ما بعد النزاع والتنمية المستقبلية.

---

[1] http://www.unddr.org/iddrs.

[2] تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول حول مسؤولية الحماية، ص43

[3] United Nations Peacekeeping Operations: Principles and Guidelines, op.cit, p26.

[4] مدير برامج الطوارئ 1- Daniel toole :انظر في ذلك التقرير الصادر عن منظمة اليونيسيف بإشراف
Peace- building strategies: Transition from relief to development: why children and early intervention matter, october 2006,

[5] Renske Heemskerk, The UN peacebuilding commission and civil society engagement, The united nations peacebuilding commission: origins and initial practice, Op.cit, p14.

وعلى سبيل المثال في بوروندي تم التركيز في عملية بناء السلام على مجالات الحكم الرشيد وتعزيز سيادة القانون وإنعاش المجتمعات المحلية، أما في سيراليون فقد كان الاهتمام منصباً على مجالات تنمية قدرات الشباب وتوظيفها والإصلاح في ميادين العدالة والأمن والحكم الرشيد وتنمية قطاع الطاقة ، أما فيما يتعلق بالوضع في غينيا بيساو فكان تنظيم العملية الانتخابية أحد أبرز عناوين عمل الأمم المتحدة في مجال بناء السلام إلى جانب تعزيز المصالحة الوطنية ومكافحة الاتجار بالبشر والمخدرات والجريمة المنظمة والحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة.

ومن ثم يمكن الاستنتاج أن عملية بناء السلام هي عملية متعددة الأبعاد، سواء من حيث الأطراف التي تنخرط فيها متمثلةً بالمجتمع الدولي من جهة والمجتمع المحلي داخل الدولة المعنية من جهة أخرى، أم من حيث الميادين التي تعمل فيها، كمجالات العدل وإصلاح القطاع الأمني وإرساء أسس عملية التنمية وغيرها من الميادين التي يفرض واقع كل حالة الحاجة إليها.

ثانياً –آليات أداء الأمم المتحدة لدورها في بناء السلام:

يتطلب استكمال الصورة حول مفهوم بناء السلام معرفة الوقوف عند مسألتين، أولهما أجهزة الأمم المتحدة العاملة في مجال بناء السلام، وثانيهما طبيعة دورها في هذا المجال.

أ –هيكلية الأمم المتحدة في مجال بناء السلام:

إن انخراط الأمم المتحدة في مجال بناء السلام قد فرض عليها القيام بتطوير أجهزة فرعية ضمن هيكلها التنظيمي للتعامل مع متطلبات هذه المهمة، فظهرت لجنة بناء السلام إلى جانب جهازين آخرين، هما مكتب دعم بناء السلام وصندوق بناء السلام.

1–لجنة بناء السلام:

أُنشئت لجنة بناء السلام من قبل مجلس الأمن والجمعية العامة بشكلٍ مشتركٍ لكن بقرارين منفصلين الصادر عام /A/RES/60 وقرار الجمعية العامة)S/RES/1645 180 هما قرار مجلس الأمن2005) 2005، وتتبع هذه اللجنة كلا الجهازين، لتكون جهازاً يقدم توصيات بصفتها جهازاً ذا طبيعة استشارية1 وتتمثل مهام لجنة بناء السلام بما يأتي:

–اقتراح استراتيجيات متكاملة لبناء السلام والانتعاش بعد الصراع.

–المساعدة على ضمان تمويل يمكن الاعتماد عليه لنشاطات انتعاش مبكرة واستثمار مالي مستدام على المدى المتوسط إلى المدى الطويل.

---

[1] انظر موقع اللجنة على الرابط الآتي:

http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/index.shtml

-تطوير أفضل الممارسات للموضوعات التي تتطلب مشاوراتٍ مكثفة وتعاوناً بين الأطراف السياسية والأمنية والإنسانية والتنموية.

أما داخلياً فتتألف من لجنة تنظيمية إلى جانب تشكيلات خاصة بالبلدان المدرجة على جدول أعمال اللجنة، وتتشكل اللجنة التنظيمية من إحدى وثلاثين دولة عضو كما يأتي:

-سبعة أعضاء من مجلس الأمن، بما في ذلك الأعضاء الخمسة الدائمون.

-سبعة أعضاء من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مع إيلاء الاعتبار للبلدان ذات الخبرة بمرحلة ما بعد النزاعات.

-خمسة أعضاء من أكبر عشرة من المساهمين الماليين في ميزانيات الأمم المتحدة، بما في ذلك التبرعات لوكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصندوق بناء السلام.

-خمسة أعضاء من أكبر عشرة من مقدمي العسكريين والشرطة المدنية لبعثات الأمم المتحدة.

-سبعة أعضاء إضافيون لإصلاح الخلل الجغرافي، يتضمنون بلداناً لها تجربة بعد الصراع تنتخبهم الجمعية العامة.

فضلاً عن أعضاء اللجنة التنظيمية فإن هناك تشكيلات خاصة بدول معينة تتضمن مشاركين إضافيين عن دول الجوار والمنظمات الإقليمية والمنظمات متعددة الأطراف والمؤسسات المالية وممثلي المجتمع المدني.

، هذا وتجتمع لجنة بناء السلام بصورة غير دورية، إلا فيما يتعلق بالتشكيلات الخاصة ببلدان معينة أما قراراتها فتتخذ بالتوافق.

وكان مجلس الأمن قد أوصى في قراره الخاص بإنشاء لجنة بناء السلام بأن تنهي اللجنة تناولها لحالة معينة عندما يتم التوصل إلى إرساء دعائم السلام والتنمية الدائمين، أو بناء ً على طلب المؤسسات الوطنية فيه5.

وقد كانت بوروندي وسيراليون أول دولتين أدرجتا على جدول أعمال لجنة بناء السلام عام2006 عقب إحالة من مجلس الأمن1 ، تلتها غينيا بيساو عام 72007 ، و جمهورية أفريقية الوسطى82008.

2-مكتب دعم لجنة بناء السلام:

وهو مكتب في الأمانة العامة للأمم المتحدة أُسس لدعم عمل لجنة بناء السلام ومساعدة الأمين العام على وضع استراتيجيات بناء السلام، ويرأسه مساعد الأمين العام للأمم المتحدة1.

3-صندوق بناء السلام:

[1] http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbc-countrymtgcs.shtml

أُنشِء صندوق بناء السلام عام 2006 من قبل الأمين العام للأمم المتحدة لتأمين الحاجات الفورية للبلدان الخارجة من الصراع، وهو يعتمد على المساعدات الطوعية من دول ومؤسسات دولية1 ، وقد يمتد عمل الصندوق إلى البلدان التي لم تدرج في عمل لجنة بناء السلام وفق ما يراه الأمين العام.

ب –طبيعة دور الأمم المتحدة في بناء السلام:

نتيجة اتساع الترتيبات التي تشملها عملية بناء السلام ظهرت تساؤلات حول إمكانية عد هذه الترتيبات أحد أشكال التدخل الدولي، إذ يتم الحكم على مشروعية العديد من أعمال الأمم المتحدة على ضوء مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، هذا المبدأ الذي كان القانون الدولي العرفي قد أرسى مبادئه2 ،ونظراً إلى أن المجالات التي تطالها ترتيبات بناء السلام هي من صميم السلطان الداخلي للدولة، خاصةً تلك المتعلقة بتأهيل المؤسسات السياسية وتنظيم العملية الانتخابية، ناهيك عن الجانب الاجتماعي والاقتصادي الذي قد تتطرق إليه هذه العملية، وهذا ما كان جزءاً من الفقه الدولي قد لفت الانتباه إليه، في إشارة إلى الصعوبة التي قد يواجهها عمل الأمم المتحدة عند القيام بمهامها، خاصةً في المجال الاقتصادي والاجتماعي في ظل وجود مبدأ عدم التدخل3.

ويمكن القول :إن عناصر التدخل غير المشروع لا تتوافر في عمل الأمم المتحدة في مجال بناء السلام للأسباب الآتية:

1–الأمم المتحدة تمارس مهمة بناء السلام بشكلٍ رئيسيٍ من خلال لجنة بناء السلام ذات الصفة الاستشارية كما ذكرنا سابقاً، من ثم لا يمكنها فرض عملها على دولةٍ ما، إلا أن تنوع عضويتها واتساعه، خاصةً في ظل التأكيد المستمر من قبل هيئات الأمم المتحدة على أخذها بالحسبان، قد يمنح توصياتها قيمةً.

2–يقوم عمل الأمم المتحدة في هذا النطاق على التعاون الوثيق مع السلطات الوطنية وعبر الوطنية أولوية، ويشير هذا " "National ownership المعنية، وتجعل مما يعرف بمبدأ" الملكية الوطنية المبدأ إلى أن السلطات الوطنية، حتى لو كانت انتقالية، هي صاحبة الاختصاص الأصيل في معالجة القضايا الداخلية1.

---

[1] **http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/index.shtml**

[2] ****اعترفت محكمة العدل الدولية بالأساس العرفي لهذا المبدأ في قضية النشاطات العسكرية وشبه العسكرية في نيكاراغوا**

[3] **موقع مكتب دعم لجنة السلام على الرابط الآتي:**

http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbso.shtml

لكن المشكلة تكمن في هذه الحالة إذا ما كانت السلطات الوطنية بحد ذاتها متأثرة بالنزاع، كأن يتم تعيينها بطريقة لا تلقى اعتراف المواطنين أو متورطين في جرائم مرتكبة في النزاع، وهنا قد تبقى تحمل بذور النزاع الذي خرجت منه[2].

3-لا تباشر اللجنة عملها بمبادرةٍ ذاتية منها، لكن الدول تعرب عن رغبتها بالمثول أمام لجنة بناء السلام عبر طلبات المشورة التي تُقدم بإحدى الطرائق الآتية:

1ً (طلبات الحصول على مشورة من قبل مجلس الأمن.

2ً (طلبات الحصول على مشورة من قبل الجمعية العامة أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموافقة الدولة المعنية وبمراعاة ما جاء في المادة الثانية عشرة في ميثاق الأمم المتحدة، فإن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي لا يستطيعان اتخاذ الإجراءات حول أية حالة قيد النظر من قبل مجلس الأمن.

3ً (طلبات مقدمة من الدول التي تمر بظروف استثنائية من شأنها العودة إلى النزاع دون أن تكون مدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن.

4 . ً (طلبات المشورة المقدمة من الأمين العام للأمم المتحدة[3]

والملاحظ أن تقديم طلب المشورة الذي تمارس بموجبه لجنة بناء السلام مهامها يدلُّ على أن الدولة التي تشهد النزاع تكون في مرحلة قادرة على اتخاذ مثل هذا القرار بتوافر حد أدنى من إمساكها بزمام أمورها الداخلية، بشكلٍ يسمح لها بأن تعرب عن رغبتها في إحالة قضيتها إلى لجنة بناء السلام، إلا أن بناء السلام قد لا يكون ممكن التطبيق بهذه الصيغة المثالية، أي بناء على طلب سلطات الدولة المعنية"، إذ إنَّه قد يشكل ركناً من أركان تطبيق مسؤولية الحماية Responsibility to

---

[1] http://www.unpbf.org/funding.shtml

[2] **هناك آليتان يعمل صندوق بناء السلام من خلالهما:

مخصصة للتعامل مع الحاجات الفورية لبناء السلام : Immediate Response Facility "IRF": .الآلية الأولى هي

تعتمد على إدارة حاجات بناء السلام من السلطات الوطنية : Peacebuilding and Recovery Facility "PRF": الآلية الثانية بعد خمس سنوات. انظر في ذلك:

Guidelines for Applying to the United Nations Peacebuilding Fund (PBF), Part I, October 2009, p3-p9.

[3] 1- د.حسام هنداوي، التدخل الدولي الإنساني :دراسة فقهية وتطبيقية في ضوء قواعد القانون الدولي، دار النهضة، القاهرة 1994 ، ص75 .

الذي يعد تطوراً لمبدأ التدخل الإنساني ذي التاريخ المشبع بالجدل السياسي"Protect "R2P"
والقانوني1 ، إ ذ ينظر إليه بوصفه الركن الثالث من أركان هذا المفهوم الذي يبدأ مع التدابير الوقائية
ويستمر مع التدابير التدخّلية الفعلية، لينتهي إلى جهود بناء السلام التي ما هي إلا التزام حقيقي
.بالمساعدة على إعادة تهيئة الأوضاع بالشراكة مع السلطات المحلية2

[1] **United Nations Peacekeeping Operations: Principles and Guidelines, op.cit, 36-39**

[2] **تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول حول مسؤولية الحماية، مرجع سابق، ص42**

المبحث الثاني :-

المرأة والنزاعات والنوع الأجتماعي :-

فاقم النزاعات وحالات عدم الاستقرار أنماط التمييز ضد النساء والفتيات، القائمة من قبل، وتعرضهن إلى تزايد حدة مخاطر انتهاكات حقوقهن الإنسانية.

يمكن أن يسفر النزاع عن قبول مستويات أعلى من العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك عمليات القتل العشوائي، والتعذيب، والعنف الجنسي، والزواج القسري. وتتعرض النساء والفتيات بصفة رئيسية وعلى نحو متزايد للاستهداف باستخدام العنف الجنسي، بما في ذلك استخدامه كأسلوب من أساليب الحرب. وبالرغم من أن النساء والفتيات يتعرَّضن بالدرجة الأولى عموماً للعنف الجنسي، إلا أن الرجال والصبيان وقعوا أيضاً ضحايا العنف الجنسي، خصوصاً في سياقات الاحتجاز.

كما يتزايد بشدة العنف الجنسي والجنساني في المجتمعات الخارجة من حالات النزاع، بسبب الانهيار العام لسيادة القانون وتوافر الأسلحة الصغيرة وانهيار الهياكل الاجتماعية والعائلية و"تطبيع" العنف الجنساني كعنصر إضافي للتمييز القائم من قبل. ويتفاقم أيضاً الاتجار أثناء حالات النزاع وبعد انتهائها، وذلك بسبب انهيار الهياكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية وارتفاع مستويات العنف واشتداد النزعة العسكرية.

أما عدم تقديم الخدمات الأساسية إلى السكان، والذي يعانيه السكان أثناء النزاع وحالات القلاقل وعدم الاستقرار، فيمكن أن يكون له تأثير غير متناسب على جماعات محددة من السكان، بما في ذلك النساء والفتيات، وغالباً ما يرتكز مرة أخرى على حالات من التمييز القائمة من قبل. ويمكن أن تواجه الفتيات عقبة إضافية تعترض سبيل حصولهن على التعليم وذلك لأسباب من بينها الخوف من الهجمات والتهديدات المحددة الهدف التي تُوجه لهن وكذلك المسؤوليات الإضافية المتعلقة بتقديم الرعاية والقيام بالأعباء المنزلية والتي كثيراً ما تكون الفتيات مُلزمات بالاضطلاع بها. كما تُجبر النساء على البحث عن مصادر بديلة لكسب الرزق لأن بقاء الأسرة أصبح يعتمد عليهن بشدة .

ويمكن أن يتعذر الحصول على الخدمات الأساسية، مثل الرعاية الصحية، بما فيها خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، وتزداد بالتالي إمكانية تعرض النساء والفتيات لتزايد خطر الحمل غير المخطط له، والوفيات والأمراض النفاسية، والإصابات الجنسية والإنجابية الخطيرة، والعدوى بالأمراض المنقولة جنسياً، نتيجة لعوامل من بينها العنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

للتشريد الداخلي أبعاد جنسانية محددة. والنساء المشردات داخلياً يمكن أن يتأثرن تأثراً غير متناسب من جراء فقدان سبل كسب الرزق أثناء تشريدهن. وقد لا يكون بمقدورهن، على سبيل المثال، ممارسة سبل كسب رزقهن

بسبب فقدان الأراضي والمواشي. وفقدان المسكن والأرض يمكن أيضاً أن يؤثر بشكل غير متناسب على النساء وذلك، على سبيل المثال، بسبب عدم توافر صكوك ملكية. وتتضمن الشواغل الرئيسية الأخرى في مجال حقوق الإنسان عدم تكافؤ فرص الحصول على المساعدة والتعليم والتدريب. وكثيراً ما لا تتوافر للنساء المشردات داخلياً إمكانية الحصول على خدمات واستجابات ملائمة في مجال رعاية الصحة الإنجابية ويمكن أن يتعرضن للعنف وإساءة المعاملة والاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل والاتجار بالأشخاص والتجنيد الإجباري والخطف. وكثيراً أيضاً ما تُستبعَد النساء والفتيات المشردات داخلياً من عمليات اتخاذ القرارات.

وينبغي ألا يقتصر النظر إلى النساء والفتيات على أنهن ضحايا للنزاع وعدم الاستقرار. فقد أدَّين على مدى التاريخ، ولا زلن يؤدين، دوراً كمقاتلات بوصفهن جزءاً من المجتمع المدني المنظم، وكمدافعات عن حقوق الإنسان، وكأعضاء في حركات المقاومة، وكعناصر فاعلة في عمليات بناء السلام وعمليات الإنعاش الرسمية وغير الرسمية على حدٍّ سواء. ويمكن اعتبار حالات وإصلاحات ما بعد النزاع فرصة لإحداث تحول في الهياكل والمعايير المجتمعية القائمة منذ ما قبل نشوب النزاع بغية ضمان زيادة التمتع بحقوق الإنسان للمرأة. لكن استبعاد النساء عن الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاع وعمليات الانتقال وإعادة البناء ما بعد النزاع تشكل مسائل مقلقة بالنسبة إلى المجتمع الدولي .

وفي عام 2000، اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرار 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن[1]، والذي يدعو إلى زيادة مشاركة المرأة وإدماج المنظور الجنساني في كل الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في سبيل تحقيق السلام والأمن (بما في ذلك مشاركة المرأة في عمليات اتخاذ القرار والسلام والمنظور الجنساني في التدريب وحفظ السلام وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في نظم الإبلاغ الخاصة بالأمم المتحدة). ومنذ ذلك الحين، اعتمد مجلس الأمن عدداً من القرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وفي عام 2008، اعتمد مجلس الأمن القرار 1820 (2008)، وهو أول قرار مخصص للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع .وركزت قرارات المتابعة اللاحقة،(2009) 1888 ،(2009) 1889 ،[2](2010) 1960، على منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاع والتصدي له، وأنشأت عدداً من الآليات التابعة للأمم المتحدة لهذه الغاية (تعيين الممثل الخاص المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع بهدف تأمين الريادة وتعزيز التنسيق في ما بين آليات الأمم المتحدة القائمة ودعم إنهاء العنف الجنسي ضد المرأة بالتعاون مع الحكومات؛ وإنشاء فريق خبراء معني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، والذي يعمل مع الأمم المتحدة على الأرض ويساعد السلطات الوطنية على

[1] https://www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/PeaceAndSecurity.

[2] https://www.ohchr.org.

تعزيز سيادة القانون؛ وتعيين وتوظيف مستشارين لشؤون حماية المرأة؛ وإنشاء الآليات الخاصة بالرصد والتحليل والإبلاغ[1].

وفي قراراته الأخيرة، أشار مجلس الأمن إلى أن أعمال العنف الجنسي والجنساني يمكن أن تُستخدم كأسلوب من أساليب الإرهاب) القرار . 2242 المعتمد في عام 2015) وأكد أيضاً على الرابط القائم بين الاتجار والعنف الجنسي والإرهاب والجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية) القرار . 2331 المعتمد في عام 2016.(

وفي عام 2013، اعتمدت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة التوصية العامة 30، التي توفر توجيهات موثوقة للدول الأطراف في اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة بشأن التشريعات والسياسات وغيرها من التدابير المناسبة لحماية واحترام وإعمال حقوق الإنسان للمرأة في حالات النزاع وعدم الاستقرار. وفي التوصية العامة رقم 35 المتعلقة بالعنف الجنساني ضد المرأة، (تحديث للتوصية العامة رقم 19)[2]، تذكِّر اللجنة بأن العنف الجنساني ضد النساء والفتيات يشكل تمييزاً بموجب الاتفاقية وبالتالي يتضمن التقيد بكل الالتزامات الناجمة عن الأعمال أو الإغفالات سواء من قبل الدول أو الجهات الحكومية من جهة، والجهات الفاعلة من غير الدول من جهة أخرى. وتشكل الاتفاقية والمعاهدات الأخرى لحقوق الإنسان الأساس الوطيد لتنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن بالنظر إلى أن جميع الشواغل المعرب عنها في هذه القرارات توجد شواغل مناظرة لها يجري تناولها في المواد الموضوعية للاتفاقية.

وفي 20 تموز/يوليو 2018[3]، وقع الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة إطار تعاون، هو الأول من نوعه، بهدف إعادة التأكيد على الالتزامات المشتركة من أجل تشجيع وحماية حقوق النساء والفتيات اللواتي تضرَّرن بفعل العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. ويهدف إطار التعاون المذكور إلى تعزيز أوجه التآزر بين دعائم السلام والأمن وحقوق الإنسان والتنمية. وسيتم ذلك خصوصاً من خلال إنشاء برنامج عمل مشترك؛ ودعم تنفيذ معايير حقوق الإنسان على المستوى الوطني في ما يتعلق بحماية النساء والفتيات اللواتي تضرَّرن بفعل العنف الجنسي؛ والتعاون في إجراء الأبحاث وجمع البيانات بغية ضمان المساءلة وامتثال الدول الأعضاء للالتزامات بموجب القانون الدولي.

[1] https://www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/PeaceAndSecurity.

[2] https://www.ohchr.org.

[3] https://www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/PeaceAndSecurity.

للمرأة دور أساسي ورئيسي في عملية نشر ثقافة السلام. غير ان هذا يتطلب القبول وبإعطائها هذا الدور وان تحرير المرأة والقبول بمشاركتها في الحياة العملية قد مر بمراحل عديدة خاصة في الدول العربية في بعض الدول مازال تطور المرأة وتحريرها في مراحله الأولى ، ذلك ان مشاركة المرأة على الصعيد الاقتصادي والسياسي والتنموي تعترضه عوائق عدة وتتفاوت هذه العوائق من حيث التكوين الثقافي والتطور الاجتماعي في المجتمعات المختلفة ونحن نعلق أمال عريضة على دور المرأة في تعزيز ثقافة السلام وعلينا الانتباه أولا إلي عدة أمور[1]:

أولا علينا ان نحدد ما هو المطلوب من المرأة تحديداً او بمعني ما هو الدور الذي نريد للمرأة أن تلعبه في هذه القضية فتحديدنا للمطلوب من المرأة يساعد في كشف حقيقة ما يمكن ان يقف حائلاً أمام قيامها بدورها هذا يمكننا ان نرصد العوامل المساندة والمساعدة لها لتتمكن من القيام به بكفاءة

ثانيا يجب الاهتمام بمعوقات دور المرأة بشكل عام فالمناخ الفكري والثقافي السائد في المجتمع ودرجة التعليم عوامل من شانها أن تخبرنا بمدى قبول او رفض المجتمع لهذا الدور.

ثالثا يجب التركيز على حملات التوعية على مستويين مستوى خاص يكون مركز على المرأة ذاتها لتوعيتها بما هو مطلوب منها ومستوي عام يكون موجة إلى المجتمع ككل بجميع فئاته ليستوعب أهمية وفائدة ما تقوم علية ثقافة السلام وهنا يجب ان ننوه بأهمية الجهة المسئولة عن القيام بهذه الحملة ما اذا كانت حكومية او غير حكومية ففي هذه الحالة قد لايتم الالتفات الى الجهات الخاصة كثيراً ولا تعطي أهمية كبيرة خاصة إذا كانت هذه الجهات نسائية. اما اذا كانت الجهة حكومية واتخذت في نشاطها طابع قومي عندها تكسب ثقل اكبر كما ان

[1] www.startimes.com

الإمكانيات في هذه الحالة تكون أوسع واشمل بشكل يخدم حملة التوعية وا هدافها هذا لايعني عدم اهمية المنظمات المحلية غير الحكومية ، فهذه أن وجدت الدعم والإمكانية تكون عنصر فعال في هذه المسألة 1.

فهذه ثلاث أمور يجب أن نأخذها في الحسبان عند تكليفنا للمرأة للقيام بدورها فالواقع الاجتماعي والفكري أمر مهم جداً في مناقشة أي قضية نود طرحها في المجتمع كما ان الدور في حد ذاته قائم على منظومة فكرية خاصة بالفرد تقوم علي قاعدة فكرية وثقافية سائدة في المجتمع .

ان أهم ادوار المرأة على الإطلاق وأكثرها أهمية بل خطورة. هو تربيتها للنشء اذ تقع المسئولية على الأم اولاً ثم الأب والتنشئة الاجتماعية للفرد هي مفتاح فكره وسلوكه وهي منبع افكاره ومعتقداته كما تمثل الأسرة إطار المنظومة القيمية التي تشكل وعي الفرد وإدراكه بواقعه وطالما كان هذا الإطار متوازناً في الفكر والممارسة كان بالامكان خلق شخصية سليمة منضبطه، وتقوم المنظمة الاسرية هذه على قيم الأم بالدرجة الأولى لكونها الأكثر قرباً واتصالا بأبنائها ومدى مرونتها في التعامل معهم فتعامل الأم مع أبنائها وتربيتها لهم هي مفتاح شخصيتهم فحنان الأم وتعاطفها مع ابنائها مرونتها في التعامل معهم وإعطائها الفرصة للتعبير عن رغباتهم واحترام أرائهم وتوجيههم بلطف يساعد على تكوين شخصيات متفهمة وديمقراطية وغير استبدادية رحيمة غير عنيفة كما تؤثر طبيعة الأم النفسية على التكوين النفسي للابناء الذين يتأثرون بطريقة تعامل الأم مع الأخرين المحيطين بهم من اقارب وجيران وغرباء فإذا كانت الأم شخصية منغلقة على نفسها خرج ابناءها انطوائيين يخافون من تكوين علاقات وصداقات اجتماعية جديدة اما اذا كانت الأم شخصية منفتحة وتفاعلية مع الاخرين خرج الابناء ذو شخصية اجتماعية منفتحة. اما تعصب الأم وغرورها ينتج عنها ابناء متعصبين رافضين للاخر ومشككين2.

---

[1] www.startimes.com

[2] www.startimes.com

فأغلب المشاكل النفسية التي يعاني منها الفرد في حياته هي نتيجة لتربية مرحلة الطفولة وما مر به من احداث فالسنوات الخمس الاولى في حياة الفرد مرحلة بالغة الخطورة في تكوين شخصيته من الناحيتين الفكرية والنفسية، وبعد ان يكبر الأبناء ويختلطون في محيط اكبر من الأم والأب والأخوة لا يتوقف تأثير الام بل يستمر في مهمته، اذ يعمل هذا التأثير بشكل مستمر على ضمان استمرارية أثر التنشئة الأولى وحفظ منظومة القيم التي نشأ عليها لذلك علق كثير من الباحثين في مجال علم النفس والاجتماع على اهمية التربية في تكوين شخصية الأمم وراء كل امه عظيمة تربية عظيمة ووراء كل امه هابطة تربية هابطة او متخلفة (وراء كل رجل عظيم أمرأة)1، وهذا يعني ضرورة ان تسعى الام إلى ممارسة دورها بشكل يحقق نتائجه التي يأملها المجتمع فعليها نشر ثقافة السلام ان تعمل على تعزيز قيم التعاون والتضامن في تربيتها لأبناءها في طريقة تعاملها معهم وترسيخها في تعاملها مع الاخرين فتمسك الأم بالتعاليم الدينية وقوة إيمانها واعتقادها في دينها ينعكس على مسلكها وتعاملاتها مما يجعل ابناءها اكثر قرباً من قيم التسامح والتعاون والتضامن ونبذ العنف واحترام الاخرين ذلك ان التعاليم الدينية غنية بالقيم والخصال الحميدة التي تعمل على غرسها في نفس المؤمن ليعمل بها كشروط من شروط الايمان فعن طريق تمسك الأم بهذه القيم يكون أكثر قرب منها وعلى الرغم من أن الشباب في هذه المرحلة يكون اكثر عرضة لمؤسسات التنشئة الاخرى كالمؤسسات التعليمية والإعلام والاصدقاء وغيرها إلا ان دور الأم في هذه المرحلة هو التوجيه والإرشاد والعودة بهم إلى جادة الصواب وتامين على ما سبق فإن المرأة شخصيتها وقيمها يمكنها ان تثقف الشباب بقيم ثقافة السلام غير أن هذا يتطلب ضرورة اعداد المرأة لاداء ذلك الدور وهذا الاعداد يجب أن يبدأ في مرحلة مبكرة أي للفتاة قبل الزواج فعن طريق الاهتمام بالتعليم هو أهم جانب ومن جانب آخر ضرورة ان تحتوي هذه المناهج على قيم ثقافة السلام كالتسامح و التعاون واحترام الاخر نبذ العنف وغيرها والتعريف بأهميتها ودورها في بناء السلام حتى يتم توعية الفتيات بهذه القيم في مرحلة مبكرة

[1] https://ar.wikipedia.org

يتمكن من العمل بها في مرحلة لاحقة وبهذه الطريقة فان المناهج الدراسية ستؤدي الي دورين أساسين أولادهما دور إعدادي للقيام بوظيفة التربية وثانيها توجيهي ارشادي.

النوع الأجتماعي:-

ظهر في السبعينيات مِن هذا القرن مصطلحُ النوع الاجتماعي، أو الجندر، ومفهوم الجندر Gender كلمة إنجليزية تنحدر من أصل لاتيني، وتعني في الإطار اللغوي Genus ؛ أي: (الجنس من حيثُ الذكورة والأنوثة)، وإذا استعرْنا ما ذكرتْه (آن أوكلي) التي أدخلتِ المصطلح إلى عِلم الاجتماع، سنجد أنَّها توضح أنَّ كلمة Sex ؛ أي: الجنس، تشير إلى التقسيم البيولوجي بين الذكر والأنثى، بينما يشير النوع Gender إلى التقسيمات الموازية وغير المتكافئة (اجتماعيًّا إلى الذكورة والأنوثة)، ولديها كتاب عن هذا عنوانه (الجنس والنوع والمجتمع، عام 1972م).

وهذا المصطلح يعد الأكثر شيوعاً الآن في مجال الأدبيات النسائية والدولية ، المتعلقة بالمرأة ، لذا سأتعرض له بنوع من التفصيل .

مفهوم الجندر

إبدأ مصطلح الجندر كمصطلح لغوي مجرد، ثم تطور استخدامه إلى أن أصبح نظرية وأيديولوجية، حيث بدأت المرحلة الأولى بتعريف الجندر كمصطلح لغوي يستخدم لتصنيف الأسماء والضمائر والصفات، أو يستخدم كفعل مبني على خصائص متعلقة بالجنس في بعض اللغات وفي قوالب لغوية بحتة[1].

ثم ظهر الاتجاه الثاني لتعريف الجندر على أنه: "يرجع إلى الخصائص المتعلقة بالرجال والنساء والتي تتشكل اجتماعياً مقابل الخصائص التي تتأسس بيولوجياً (مثل الإنجاب)[2] ".

ولم يتم تناول مسألة الفصل بين الأبعاد البيولوجية والاجتماعية، بل كانت الأولوية لدى قيادات الحركة النسوية العمل على هدم المفهوم السائد آنذاك وهو أن الخواص البيولوجية الجينية لكل من الرجل xy والمرأة xx هي الفيصل الوحيد في تحديد الأدوار التي يقوم بها كل من الرجل والمرأة في المجتمع، وتبعاً لذلك فقد كان الجندر مبنيًا على أساس الجنس، وبالتالي فإنه يتشكل بيولوجيًا أكثر منه اجتماعياً، وتجاوز المصطلح خلال المرحلة

---

[1] http://dictionary.reference.com/browse/gender

[2] Jacquelyn B. James, The Meanings of Gender, Journal of Social Issues, The Significance of Gender: Theory and reserach about Difference, Blackswell Publishers, 1997, pp 122 – 125

الثانية من استخدامه حدود الترابط بين مصطلحي الجنس والجندر، حيث بدأ التيار المتطرف من حركة فيمنيزم Radical Feminism بتقديم تعريف جديد لمصطلح الجندر يميزه عن كلمة الجنس؛ فأصبح يطلق على دور ومكانة كل من الرجال والنساء الذي يتشكل اجتماعياً، وبالتالي فهو قابل للتغيير[1].

وأصبح يمثل مفهوم الجندر اتجاهاً جديداً في دراسات المرأة، يرى البعض أنه طرح ليحل محل مفاهيم كانت موجودة من قبل مثل النسوية Feminism أوWomenism، والتي أشارت إلى كفاح المرأة من أجل تغيير الأوضاع غير المتساوية بينها وبين الرجل، ويرى بعض آخر من غلاة الحركة النسوية التقليدية أن الجندر خروج عن الهدف المقدس الذي تسعى إليه المرأة فى كفاحها ضد هيمنة المجتمع البطريكى (الأبوي)، ويرى آخرون أن مفهوم الجندر منعدم النسب لا أصل له ولا تاريخ، و أيًا كان الأمر فإن الإضافة التي تميزت بها دراسات الجندر أنها موجهة لكل من الرجل والمرأة من أجل إزالة الفجوة النوعية بينهما[2].

ويعد مصطلح (الجندر) الأكثر شيوعاً الآن في الأدبيات النسوية، يترجمه البعض إلى النوع الاجتماعي أو "الجنسوية"، وقد تم تعريب هذا المصطلح، وهو يشير إلى الخصائص النوعية وإلى الإقرار والقبول المتبادل لأدوار الرجل والمرأة داخل المجتمع.

والتركيز على الجندر بدلا من التركيز على المرأة وثيق الصلة بالرؤية التي تقول: إن مشكلات المرأة لا تعود بشكل أولى للفوارق البيولوجية بينها وبين الرجل، ولكن بدرجة أكبر إلى العوائق الاجتماعية والفوارق الثقافية والتاريخية والدينية، وعليه فإن التقسيم النوعي وفقاً لمفهوم "الجندر" ليس تقسيماً بيولوجياً جامداً، وإنما يستند إلى السياق العام الواسع الذي يتم من خلاله التقسيم الاجتماعي للعمل [3].

ويقصد أيضاً بالنوع الاجتماعي (Gander) مجموعة من السلوكيات والمفاهيم مرتبطة بالإناث والذكور ينشئها وينشرها المجتمع، وأن كل المجتمعات الثقافية تحول الفروقات البيولوجية بين الإناث والذكور إلى مجموعة من المفاهيم حول التفرقة والنشاطات التي تعتبر ملائمة.

---

[1] **Judith Worell , Encyclopedia of Women Gender, Academic Press, 2001.**

[2] **Donna F. Murdock, Neoliberalism , Gender and development, Women`s Studies Quarterly , 2003 , VOLxxxi , NO 3&4 , p 130.**

[3] **حمدي عبد الرحمن حسن، المشاركة السياسية للمرأة، خبرة الشمال الأفريقي ، القاهرة، مركز دراسات المستقبل الأفريقي، 2001، ص 9**

كما ترى فلسفة الجندر أن التقسيمات والأدوار المنوطة بالرجل والمرأة، وكذلك الفروق بينهما من ثقافة المجتمع وأفكاره السائدة، ويمكن تغيير هذه الأدوار وإلغاؤها تماماً، بحيث يمكن للمرأة أن تقوم بأدوار الرجل، ويمكن للرجل أن يقوم بأدوار المرأة، وهذا يعني أن فلسفة الجندر تتنكر لتأثير الفروق البيولوجية الفطرية في تحديد أدوار الرجال والنساء.

وقد لخص Van Zoonen أن وسائل الإعلام هي الموقع الوحيد والمستمر لممارسة الجندر ويمكن رؤيته على أنه تكنولوجيا اجتماعية للجندر أو إعداد وتعديل وإعادة بناء وإنتاج، وتدريب ومظاهر ثقافية متناقضة لاختلاف الجنس[1] .

تعريف الجندر في الموسوعة البريطانية:

هو شعور الإنسان بنفسه كذكر أو أنثى، ولكن هناك حالات لا يرتبط فيها شعور الإنسان بخصائصه العضوية، ولا يكون هناك توافق بين الصفات العضوية وهويته الجندرية، إن الهوية الجندرية ليست ثابتة بالولادة، بل تؤثر فيها العوامل النفسية والاجتماعية بتشكيل نواة الهوية الجندرية وتتغير، وتتوسع بتأثير العوامل الاجتماعية كلما نما الطفل.

تعريف الجندر في منظمة الصحة العالمية:

هو المصطلح الذي يفيد استعماله وصف الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة كصفات مركبة اجتماعية لا علاقة لها بالاختلافات العضوية[2].

تعريف الجندر في وثيقة الأمم المتحدة:

الباب الخامس، الفقرة 2، 15 تحدد أهداف الوثيقة كالتالي: "تدعيم الأسرة بشكل أفضل وتدعيم استقرارها مع الأخذ بعين الاعتبار تعدد أنماطها".

[1] **Van zoonen , op.cit ,p, 35 .**

[2] **http://www.lahaonline.com/index.php?option=content&task=view§ionid=1&id=12109**

الجندر و المرأة:

تتطلب عملية إدراك معنى الجندر ألا نصغي للنساء فقط، فقد يشكل التركيز على المرأة جزءًا من المشكلة، حيث يمكن للرجال كما للنساء أن يعانوا من عدم التمكين، فالمشاريع التحولية كثيرة، أي التي تستحدث تغييراً جذرياً، وقلما تنتبه للجندر فتدعم وضعاً راهناً غير عادل[1].

يتطلب التفاوض حول التغيير البنيوي مع النساء والرجال الوقت والشجاعة، مما يجعل المهمة غير جذابة للدول المانحة، والعديد من المنظمات غير الحكومية، وقد فرضت عملية الربط مع جدول أعمال نسوى مفروض من الغرب العداء إزاء تناول التغيير البنيوي في علاقات الجندر.

الجندرية: هي الوظيفة الاجتماعية التي يكتسبها الجنس البشرى ويتعلمها ويتوقعها المجتمع منه

الجنسوية: تعنى الاعتقاد بدونية الإناث وتفوق الذكور والذي يستخدم في تبرير الاستغلال الجنسي ومشروعيته[2].

التماثل و المساواة :

المساواة في النوع الاجتماعي حق أساسي من حقوق الإنسان، والمجتمع وحده هو الذي يضمن أن كافة النساء والرجال يدركون ويستفيدون من هذا الحق[3].

المساواة: هي إنصاف المرأة في الحقوق والواجبات وفرص الحياة من تعليم وخدمات ووظائف تصل بها إلى مراكز اتخاذ القرار.

---

[1] **Andrea Cornwall, Making a Difference? gender and participatory development, IDS Discussion Paper378, Brighton: Iistitute of Devevlopment Studies .**

[2] **Guijt , I.& Shah , M,K ,(eds) , The myth of community: gender Issues In Participatory development , londen : Intermediate Technology Publications .**

[3] **Azzeh , J.M .An English- Arabic Glossary of UNICEF Terminology, Revised Edition 2000. Amman Jordan : MENA Regional Office . Retrieved 2-5-2006:**

التماثل: هو نتاج نظرية الجندر والتي يتخذها الجندر النسوي قاعدة ينطلق منها، ألا وهي إلغاء كل الفروق الطبيعية أو المختصة بالأدوار الحياتية بين الرجال والنساء، والادعاء بأن أي اختلاف في الخصائص والأدوار، إنما هو من صنع المجتمع[1].

وعلى الرغم من الإقرار بعدم وجود مساواة بين الرجال والنساء، ومحاولة العمل باتجاه المساواة بين الجنسين، إلا أنه مازالت الأفكار المتعلقة بما تعنيه المساواة، وكيفية الوصول إليها محل جدل واسع ونزاع دائم، وبتحليل الخطابات التي تتناول المساواة والتماثل تبين أن الفرق بين الاثنين غير واضح[2].

الجندر و التنمية:

هناك جهود دولية مبذولة للارتفاع بالمستوى الاقتصادي للأسرة، وتأمين حصول المرأة على دخل للارتقاء بمستواها، ودعم دورها داخل الأسرة والمجتمع، هذا لا يعنى بالضرورة أن تكون المرأة صانعة القرار داخل الأسرة لأنها تمتلك المال، فالروابط أصبحت أكثر تعقيدًا[3].

المساواة في النوع الاجتماعي قضية محورية في التنمية، وضرورية للقضاء نهائيًا وفعليًا على الفقر وهو ما تشير إليه إستراتيجية البنك الدولي.

الجندر و النظرية والنسوية :

بدأت حركة تحرير المرأة أو ما يشار إليه الموجه الأولى من النسوية عام 1830، واستمرت حتى عام 1920م، وكان تركيز المشاركين والمشاركات فيها على الحصول على الحقوق المدنية للنساء في مجتمعاتهم؛ لهذا كان اتجاه الحركة في ذاك الوقت اتجاهاً ليبرالياً يسعى إلي التأكيد على المساواة، أما الموجة الثانية من

---

[1] **كتيبات التعريف بالمساواة في النوع الاجتماعي ببرنامج الوكالة الكندية للتنمية الدولية بمصر، يناير 2004، الجزء الأول، ص 3.**

[2] **http://www.balagh.com/woman/trbiah/3x0mbrlv.htm**

[3] **Michelle M. Lazar, Gender, Discourse and Semiotics, The Politics of Parenthood Representations, Discourse & Society, Vol. 11, No. 2000, 3,pp 373-400.**

النسوية فيؤرخ لها بتاريخ 1963، وتتميز هذه المرحلة بانتشار مجموعات النهوض بالوعي في إنجلترا أو فرنسا وأمريكا، كما اتسمت بالإدراج التدريجي للقضايا النسوية في المؤسسات الأكاديمية[1].

وارتكزت نقطة البداية بالنسبة للفكر النسوي على افتراض وجود تجارب مشتركة بين جميع النساء وهى التجارب المبنية على القهر الذي يتعرضن له في المجتمعات المختلفة بسبب النوع، ومع مرور الوقت، حدث تحول محوري في التوجهات العامة والمفاهيم النسوية، حين قامت المناضلة الأمريكية السوداء سوجورنر تروث Sojourner Truth بتحدي النسويات الناشطات في القرن التاسع عشر، ووبختهن لتجاهلهن مشاكل واهتمامات النساء الســـود؛ فقالت: "ألســـت أنا أيضًا امرأة"، وأصبحت هذه العبارة شعـــاراً متكرراً في كتابات الناقدات النسويات من الســـــود، كما قامت مجموعات من النساء بالتشكيك في افتراض أن جميع النساء لهن تجارب مشتركة من القهر، وفي عام 1972 صدر بيان النسويات السود عن مجموعة نسويه التقت في مدينة بوسطن انتقدت توجهات الحركة النسوية الأمريكية المعبرة عن مصالح الطبقة المتوسطة من النساء البيض وتبنت فكرة أن المواقف السياسية التي تسعى إلى إحداث تغييرات جذرية في المجتمع تنبع في الأساس من الهوية[2].

أما في التسعينيات فنلمس تحولاً ملحوظاً في الافتراضات التي تستند إليها الهوية، حيث يتعدى البحث النسوي مرحلة وصف المواضع المحددة لسياسات الهوية، ويدخل في مرحلة الاشتباك النقدي مع التعقيدات الناتجة عن صراعات القوة، والحدود المبهمة للهويات في سياق ما بعد الحداثة[3].

ومن الجدير بالذكر أن عدداً كبيراً من الباحثات النسويات يعملن على بلورة مفاهيم ومصطلحات تساعد على بناء جسور عبر الثقافات واللغات مع احترام الاختلافات وأشكال التمييز، وفي هذا السياق جرت محاولات نقدية

---

[1] **Chandra Mohanty& eds, third world womenad plotieis of feminism, Bloom–inqton and Indian polis, indiana university press, 1991.p.10**

[2] **Rita Cavigioli, Generation, Gender and cultural Genealogies. ,The Aging of the'68ers in Luisa Passerini's, La Fontana della giovinezza, Women's Studies, pp603–637.**

[3] **Ravinder Kaur , Feminist Post–Development Thought , Women's Studies Quarterly , pp 313 , 319**

عديدة لصياغة المصطلح الملائم للتعبير عن علاقات متشابكة ومعقدة في آن واحد، فنجد مفهوم النسوية المتعددة الثقافات Multicultural feminism، أو النسوية المتعددة الجنسيات أو الحركات النسويةFeminism) [1].

وبهذا يمثل الفكر النسوي تحديات متعددة في القرن الواحد والعشرين يتمثل في شيوع الاتجاهات المحافظة في العالم وانحسار فترة المد الثوري التحرري الذي بلغ ذروته في الستينيات من القرن العشرين فكان مهداً مثمراً لحركات التحرر الوطني في بلدان العالم الثالث، والحركات التحريرية الاجتماعية مثل الحركة النسوية في الغرب، ثم جاءت أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام 2001، فأتاحت الفرصة التاريخية للحكومات المحافظة في تقليص الحقوق المدنية للمواطنين وفي تضييق مساحة الحريات المتاحة في المجال العام والخاص[2].

تتدرج الأدوار المتعددة للمرأة والرجل تحت ثلاثة أدوار رئيسية هي[3]:

أدوار النوع الاجتماعي الانتاجية:

وتشمل كل ما يقوم به الرجل والمراة من انتاج سلع وخدمات للاستهلاك والبيع والتبادل مثل الزراعة، وتربية الحيوان، وصيد الأسماك، والعمل الذاتي أو المأجور، ولكن في كثير من الدول النامية ظلت أدوار المرأة الانتاجية مهمشة أو غير معترف بها بالرغم من الدور المتعاظم الذي تقوم به لامرأة في الانتاج خاصة في الريف، لأن المرأة في أغلب الأحيان تقوم بأعمالها الانتاجية داخل الأسرة ولا تتقاضى عليها أجراً في كثير من المجتمعات. وتختلف قيمة عمل الرجل والمرأة، إذ لا يمكن أن يتقاضى الرجل أجراً أعلى مما تقاضاه المرأة لنفس العمل، ويرجع ذلك إلى الأفكار النمطية السائدة عن المرأة ومحدودية مهاراتها مقارنة بالرجل. كما أن هنالك اتجاهات سلبية نحو عمل المرأة خارج المنزل وأهميته وقيمته للمجتمع بناءاً على الاعتقاد بأن عمل المرأة

---

[1] : http://www.alnoor.se/article.asp?id=30468#sthash.5ig6jxVi.dpuf

[2] Family Life Packet , Family and Cconsumer Sciences, 2002, available at : http//www.hec.ohio.state.edu/famlife

[3] www.ngoconnect.net/.../ *ادماج* النوعالاجتماعى

يؤدي إلى اهمالها أطفالها ويساهم في انحرافهم. وفي هذا التفكير إغفال لفوائد العمل من ناحية تطوير الذات والعلاقات والتجارب والتي حتماً تنعكس ايجابياً على الأسرة.

أدوار النوع الاجتماعي الأسرية (أو الانجابية)[1]:

تشمل كل اعمال الرعاية لأفراد الأسرة من حمل وولادة ورعاية الأطفال ولعناية بالكبار والمسنين، بالاضافة إلى إدارة المنزل وما يتطلبه من أعمال نظافة وصيانة وبناء وتحضير غذاء وجلب الماء والوقود وكل الاحتياجات النفسية والعاطفية لأفراد الأسرة.

وفي كثير من المجتمعات ارتبطت معظم هذه الأدوار بالمرأة، وعليه منذ الصغر يتم تدريب البنت على القيام بها على أساس أن وضعها الأساسي في المجتمع كونها زوجة، واغفال الأدوار الأسرية أو اهمالها قد يكون سبباً في عقوبة المرأة من قبل والديها أو زوجها. وفي معظم المجتمعات تكون أدوار الرجل الأسرية محدودة، وترتبط بتوفير الضروريات من خارج المنزل في حالة أن القيم تحدد خروج المرأة للأسواق.

ومعظم الأدوار الأسرية خاصة في المجتمعات الفقيرة تتضمن أعمالاً يدوية تستهلك جهداً ووقتاً وتعددها مع الأدوار الأخرى قد يكون عبئاً ثقيلاً على المرأة، وهذا اختلاف أساسي بين النساء والرجال في كثير من المجتمعات، إذ تعمل المرأة ساعات أطول لأنها تشارك الرجل أدواره والغالبية العظمى من الرجال ليس لهم مساهمات في الأعمال المنزلية. في كثير من المجتمعات تعيب الأفكار النمطية السائدة للرجال الذين يقومون ببعض الأدوار الانجابية أو يشاركون نساءهم فيها.

أدوار النوع الاجتماعي المجتمعية:

تشمل كل الأنشطة المرتبطة بالعمل المجتمعي العام مثل العمل السياسي وأنشطة تنظيمات المجتمع المدني واللجان الاجتماعية والاقتصادية المختلفة، وتشمل أنشطة مثل بناء المدارس والمرافق الصحية، والدعوة أو مناصرة احتياجات المجتمع وصياغة القوانين. وتشمل الأنشطة غير الرسمية اتي تساهم في ادارة العلاقات

[1] www.ngoconnect.net ادماج النوعالاجتماعى

الاجتماعية مثل المشاركة في المناسبات الاجتماعية المختلفة وفض النزاعات واقامة الاحتفالات الشعبية والثقافية[1].

وفي توزيع الأعمال في معظم المجتمعات تعتبر الأدوار المجتمعية خاصة بالرجل أكثر من المرأة، لأنها تتطلب حركة وتفاعلاً على مستوى مجتمعي واسع، ومع مجموعات مختلفة وفي كثير من الثقافات هذا النواع من التفاعل غير مقبول اجتماعياً للمرأة، وعليه هنالك نسبة غياب للمرأة من ساحة العمل السياسي العام. ولقد ساهمت مجهودات التنمية في تشجيع بعض النساء للمشاركة في الحياة العامة، ولكن نم زالت هذه المشاركة تتسم بالمحدودية لسببين: أولهما أن الأفكار النمطية التي تعوق تلك المشاركة ما زالت سائدة بين الرجال وبين النساء حتى المتعلمات منهن، كما أن تعدد أعباء النساء الانجابية والانتاجية يحد من فرصهن لاكتساب مهارات العمل العام أو الوقت للمشاركة إلا في المناسبات الاجتماعية لأنها ملزمة للمرأة ثقافياً واجتماعياً.

وخلاصة الأمر أن الفلسفة الجندرية تسعي إلى تماثل كامل بين الذكر والأنثى، وترفض الاعتراف بوجود الفروق، وترفض التقسيمات حتى التي يمكن أن تستند إلى أصل الخلق والفطرة، فهذه الفلسفة لا تقبل المساواة التي تراعي الفروق بين الجنسين، بل تدعو إلى التماثل بينهما في كل شيء2.

وللجندر بعد اجتماعي وتاريخي؛ لذلك ينبغي إدراك الجندر، ليس فقط كخاصية ثابتة للأفراد ولكن كجزء من عملية مستمرة بواسطة ما يبنيه الفاعلون غالباً بأساليب متناقضة، كما أن الجندر هو خطاب ثقافي، وبذلك فهو عرضة للنضال والممارسة المستمرين.

كما ذهبت دي لورليتث إلي أن مفهوم الجندر هو بناء اجتماعي وثقافي أيضًا، وأن ذلك عملية تاريخية مستمرة تدار في كل المؤسسات المجتمعية في كل يوم من الحياة، وسائل الإعلام والمدارس، والأسر، والمحاكم..الخ، وأكدت أن مفهوم تكنولوجيا الجندر Technology of sex بناء ثقافي اجتماعي وأجهزة دلالية، ونظام من التمثيل الذي يحدد معني الأفراد في المجتمع بإتباعها أفكارها وآرائها3.

مما سبق يمكن القول إن تعزيز مفهوم بناء السلام قد سد ثغرة مهمة في العمل الدولي سعياً لإرساء دعائم السلم والأمن الدوليين، خاصةً أنه يتعامل مع مرحلةٍ ذات خصوصية ومليئة بالتناقضات والمشكلات المتشعبة، وهو ما يتطلب إبراز أهمية عمل الأمم المتحدة في هذا المجال والاستفادة من تجارب الدول التي شهدت انتكاسةً بالعودة إلى العنف بعد توصلها إلى اتفاقات سلام نتيجة إخفاقها

---

[1] ababnehq.blogspot.com

[2] Van zoonen, Feminist Media studies . op.cit , ,pp, 33, 34

[3] De.T. Lauretis , Technologyies of gender. Essays on Theory, filmand fiction , Bloomington, Indiana university press, 1994, pp, 3-6

في تخطي ما خلفته تلك النزاعات من آثار أو إهمالها معالجة بعض القضايا الجوهرية التي لا تقل أهمية عن اتفاق السلام نفسه .ولابد من تأكيد ضرورة إبراز دور ترتيبات بناء السلام في المراحل التي تعقب النزاعات المسلحة الدولية، إذ من شأنها أن تعزز ما تم التوصل إليه على طريق تحقيق السلام وتخطو بمجتمعات ما بعد النزاع بعيداً عن شبح العودة إلى الماضي.

وإن كان دور الأمم المتحدة في بناء السلام لا يزال يعاني من عدم الوضوح في بعض جوانبه كعدم وجود تعريف ومعالم واضحة لمفهوم بناء السلام إلى جانب تمسك الدول بسيادتها بذريعة أن الترتيبات التي ينطوي عليها تطال قضايا داخلية، فإن التعاون الوثيق بين المجتمع الدولي والمجتمع المحلي المتمثل بالسلطات المحلية في الدولة المعنية ومجتمعها المدني أمر لا بد منه لإنجاح أي عمل للأمم المتحدة في هذا المجال ومعرفة أولوياته ومتطلباته.

النتائج :-

توصل البحث لجملة من النتائج من اهمها:-

1/- تم التأكد من قوة العلاقة الإرتباطية بين حقوق الإنسان و بناء السلام و كذلك حتمية وجود النزاعات في المجتمعات الرعوية وشبة الرعوية و وجود آليات تقليدية لمقابلة الإشكالات لها علاقة مع الوضع الاقتصادي والاجتماعي في دارفور.

2/- تم التحقق و التأكد من ضعف الارتباط بين وضع المرأة في عمليات السلام والشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

3/- عمليات السلام لا تقوم إلا عبر تطبيق مبادئ حقوق الإنسان، التأكد من ضعف الارتباط بين وضع المرأة في عمليات السلام والشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

4/- هنلك تناقض في عمليات السلام و ضمانات حقوق الإنسان المقررة في المواثيق الدولية والإقليمية من حيث ان الابعاد السياسية والاثنية والثقافية والخارجية قد ساهمت في تاجيج النزاعات في السودان و ساهمت في تأزم وضع المرأة في ظل عمليات السلام.

الخاتمة :-

هنالك الكثير من التعقيدات لمفهوم حقوق الإنسان خاصة حقوق المرأة في ظل عمليات السلام و تطبيقاته ناتجة عن كثرة المواثيق و عالميتها و تعدد الجهات التي تتفاعل مع هذه المواثيق و مع بعضها، قد ينشأ عن هذا التعقيد تشويش لدي الراغبين في معرفة أبعاد هذا المفهوم. يحاول هذا المدخل حلحلة هذا التعقيد. يبدأ المدخل بشرح موجز عن طبيعة حقوق الإنسان ثم ينتقل إلى محطات تاريخية في اشارة الى تطور هذه الحقوق و يلي ذلك توضيح بعض مفاهيم حقوق الإنسان، و نغطي مدخل تعزيز حقوق الإنسان من خلال استعراض موجز لأهم الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان و الجهات الخمس التي تتفاعل مع هذه الصكوك و مع بعضها البعض، و اختتمنا بنبذه عن كيفية بدء أي منا بتبني مفهوم حقوق الانسان.

بعتبار ان الصراعات في السودان تطورت من النزاعات ذات الطابع المحلي القبلي إلي صراع دموي ذات مواجهة بين الحكومات و الجماعات المسلحة ، و السبب في ذلك كانت دارفور و جبال النوبة و النيل الازرق تعاني من التهميش و النسيان في كثير من الأحيان و العالم لم يعرف دارفور و لا موقعها و لا عدد سكانها و

لكن مجرد بذور النزاع المسلح بين الحكومة و الجماعات المسلحة أدى ذلك إلي تصعيد المشكلة إلي الأمم المتحدة و تدويلها و على الرغم من الحرب قد أزهقت الأرواح و فككت المجتمع في دارفور و شردت الأطفال و النساء على وجه الخصوص و قد أوفدت ثقافات على مجتمع دارفور لم تكن مألوفة من قبل و لكن بقدر ما كانت هناك جوانب سالبة إلا أن الجوانب الايجابية فيها قد طقت لأن المجتمع بأثره عرف دارفور و توجه المجتمع الدولي بمنظماته الدولية و الطوعية إلي دارفور وتدفقت رؤوس الأموال و استوعبت المنظمات الكثير من الشباب العاطلين والأيدي العاملة و تغير نمط الحياة التقليدية وظل أهل دارفور على اتصال بالعالم عبر نوافذ الفضائيات المقروءة و المسموعة و المرئية و ارتفاع دخل الفرد و تغيرت معالم المدن من شكلها القديم الي الحديث في انتظار ان يعم السلام ربوع بلادي و يتحقق حلم العودة الطوعية لكل النازحين و ان ينعم اهل دارفور و جبال النوبة و النيل الازرق بالسلام المستدام ، حيث أن المجتمع المدني ناشطاً وفعالاً في العديد من المجالات خلال العقود الماضية ، وقد ساعد إنشاء الأمم المتحدة بشكل خاص فى صياغة العلاقات بين مؤسسات المجتمع المدني عبر الحدود الوطنية حول قضايا متنوعة ومختلفة مثل التعليم ، الصحة ، التنمية الإجتماعية والإقتصادية ، وحقوق الإنسان ، وكان للهيئات الإنسانية في أوضاع الحروب تاريخ طويل في مجال تقديم الإغاثة بقيادة اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، تشكلت حركات إجتماعية ذات قاعدة عريضة ووجرى حلها خلال العقود الطويلة الماضية حول القضايا المتعلقة بالسلام والأمن وإتخاذ القرارات المتعلقة بالحرب ، لكن كان تركيز النشاط على قضايا الأمن والسلام على المستوى العالمي هو ظاهرة حديثة نسبياً.

لقد ثبت أن الاختلاف واقع كوني وإرادة إلهية يستحيل إلغاؤها، والتعدد ضرورة اجتماعية، والمواطنة حق إنساني ، علينا أن نتعامل مع هذا الواقع بوعي يحقق التعايش السلمي في ظل التنوع والتكامل مع التعدد والتعاون في القواسم المشتركة ، عليه إذا أردنا تعايشاً سلمياً يحافظ على الوحدة أن نتواثق على أن تكون الدولة في كل مؤسساتها مجسدة للتنوع الذي يقوم عليه المجتمع، والالتزام بحقوق المواطنة للجميع، وكفالة حرية العقيدة والعبادة والتبشير للجميع، وقيام مؤسسات للعمل المشترك ، والالتزام بثوابت الوطن، والعدالة في توزيع الحقوق، والمساواة في التعامل، واحترام التميز والجودة في العمل، وانتهاج الحوار وسيلة لفض النزاعات، واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

التوصيات :-

1- انشاء مؤسسات اجتماعية لتأهيل النساء نفسياً وجسدياً وصحياً خاصة و نحن في مرحلة بناء السلام

2- توعية النساء بخطورة الامراض المنقولة جنسياً و توعية النساء بخطورة الولادة المبكرة وتوعيتهم علي كيفية تنظيم الاسرة باعتبارها حق اصيل .

3- علي كل ولاية تضع خطة لتوزيع المرشدات النفسيات علي كل المراكز التي تحتاج إلى توجيه نفسي ومعالجة الامور الناتجة عن الحروب والنزاعات.

4- علي كل ولاية توفير الخدمات الصحية والتعليمية للنازحين و المتضررات من الحروب بعد ان تم اتفاق السلام و مرحلة بناء السلام .

المراجع والمصادر

المصادر :-

القران الكريم

الكتب العربية:-

1) **أبو القاسم قور : مقدمة في دراسات السلام والنزاعات ، إصدارات مركز السودان لابحاث المسرح ، الخرطوم ،2010م.**
2) **أحمد أبو العلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2005**
3) **أمينة غصن ،بنيوية جاكوبسون ، مجلة الفكر العربي المعاصر، العدد المزدوج 1982/19/18،**
4) **أسماء حسين محمد (اسواق العنف) اطار تحليلي للصراعات المعاصرة (الكنغو الديمقراطية نموذجاً)**
5) **تمام حسان، اللغة بين المعيارية والوصفية ، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، د.ط.ت**
6) **جان بياجيه، البنيوية ، ترجمة عارف منيمنة وبشير أوبري، منشورات دار عويدات، بيروت- باريس ط3/ 1982**
7) **جورج مونان ، علم اللغة في القرن العشرين ، ترجمة د.نجيب غزاوي- وزارة التعليم العالي- سوريا- ط3. ب ت**
8) **حسين الواد، قراءات في مناهج الدراسات الأدبية، دار سراس للنشر- تونس 1985**
9) **زكريا إبراهيم ، مشكلة البنية - دار مصر للطباعة- ب ت.**
10) **عمر عبيد حسن – النظم التعليمية الواحدة في أفريقيا – قراء في البديل الحضاري – كتاب الأمة العدد33 السنة الثانية للعام 1419هـ**
11) **عبد الرحمن محمد دويدي – وصايا معلم متقاعد – وزارة التربية – غرب دارفور – إدارة الأساس بتاريخ 2011/10/17م الجنينة**
12) **حسام هنداوي، التدخل الدولي الإنساني :دراسة فقهية وتطبيقية في ضوء قواعد القانون الدولي، دار النهضة، القاهرة 1994 ، ص75 .**
13) **حسن نافعة، دور الأمم المتحدة في تحقيق السلم والأمن الدوليين في ظل التحولات الراهنة، ورد في الأمم المتحدة:**

14) جميل مطر وعلي الدين هلال، ضرورات الإصلاح بعد نصف قرن وجهة نظر عربية، مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.

15) ادم الزين واخرون،التنمية مفتاح السلام فى دار فور،2003م

16) منى محمد طه ايوب ، مهددات التعايش السلمى فى دارفور،الخرطوم ب ت

17) عمر عبيد حسن – النظم التعليمية الواحدة في أفريقيا – قراء في البديل الحضاري – كتاب الأمة العدد33 السنة الثانية للعام 1419هـ

18) عبد الرحمن محمد دويدي – وصايا معلم متقاعد – وزارة التربية – غرب دارفور – إدارة الأساس بتاريخ 2011/10/17م الجنينة.

19) هاول جودى وجينى بيرس ، المجتمع المدني والتنمية2001

20) صبحي قنوصة ، التقرير الإستراتيجي الإفريقي ، معهد البحوث والدراسات الإفريقية ، القاهرة ، الإصدارة الثانية

21) رياض الداودي، تاريخ العلاقات الدولية :مفاوضات السلام، معاهدة فيرساي، منشورات جامعة دمشق، الطبعة الخامسة، 1998 .

22) علي جميل حرب، نظام الجزاء الدولي العقوبات الدولية ضد الدول والأفراد، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، .2009

23) محمد عزيز شكري، مدخل إلى القانون الدولي العام، منشورات جامعة دمشق، الطبعة الأولى، .2001

24) عمر عبدالجبار محمد احمد ، نظريات اجتماعية معاصرة ، مطابع جامعة الخرطوم2000م

25) صلاح فضل، منشورات دار الآفاق الجديدة- بيروت لبنان ط3، 1983

26) صلاح فضل ، نظرية البنائية في النقد الأدبي، منشورات دار الآفاق الجديدة- بيروت- لبنان، ص 1985/3.

27) عبد الله محمد الغذامي ، الخطيئة والتكفير (من البنوية إلى التشريحية) - النادي الأدبي الثقافي- جدة- المملكة العربية السعودية- ط1985/1.

28) كلود ليفي ستروس ، الانتروبولوجيا البنيوية، ترجمة د.مصطفى صالح- منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي- دمشق- د.ط، 1977.

29) فردينان دي سوسر، محاضرات في الألسنية العامة، ترجمة يوسف غازي -مجيجد النصر- دار

30) رولان بارت ، مبادئ في علم الأدلة، ترجمة وتقديم محمد البكري- دار الحوار، سوريا- اللاذقية- ط2/ 1987.
31) يحيى أحمد ، الاتجاه الوظيفي ودوره في تحليل اللغة ، مجلة عالم الفكر، العدد الثالث/ 1989

الرسايل العلمية والاوراق والمجلات والتقارير:-

1) اسمهان زين العابدين احمد ، حقوق الانسان بين المواثيق الدولية والاقليمية والواقع فى السودان ، رسالة ماجستير، جامعة بحرى، عام 2006م
2) صلاح محمد احمد محمد ،عالمية حقوق الانسان، رسالة ماجستير، جامعة بحرى، عام 2005م،
3) تيسير السنوسى ابراهيم ، اثر النزاع المسلح على حقوق المدنيين دراسة حالة دارفور ، رسالة دكتوراة جامعة بحرى، عام 2016م
4) التداخل والتواصل في أفريقيا أوراق للمؤتمر العلمي لملتقى الجامعات الإفريقية – الكتاب الثالث 2006
5) ياسين الشيباني، مواجهة العدوان في القانون الدولي وفي سلوك الدول، الطبعة الأولى، 1997
6) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، الوثيقة رقم277 تاريخ6/1992./A/47 17 دور الأمم المتحدة في بناء السلام
7) التقرير الإستراتيجي الإفريقي ، الإصدارة الثانية ، 2002 ــ2003 م ، القاهرة.
8) مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية – المجلد - 27 العدد الثالث 2011 -خولة محي الدين يوسف
9) ماري زيادة ،اللسانيات وخطاب التحليل النفسي عند جاك لاكان، ترجمة د.فاطمة طبال بركة، مجلة الفكر العربي المعاصر، العدد 23 كانون أول كانون ثاني 1983/982.

الكتب الاجنبية :-

1. S. Makhov and A.S. Frish , *Society and Economic Relations* , Translated by Leo Lempert , Printed in the Union of Sevier Socialist Republics First Printing 1969
2. Karl Marks: *The Poverty of Philosophy*. Third Press, Progress Publishers, Moscow 1966

.3 Dahrendof: *class and Class Conflict in Industrial Society*. Sabford University. Press 1959

.4 Karl Mannheiu,: *Systematic Sociology, an Introduction to The Study of Society,*. edited by J. S. Eros & W. A. C. Stewart, Routledge & Kagan, Paul, London, 1954

.5 Gladys Sellew, *Sociology and Its Uses in Nursing Service,* W. B Suuders Co. London, 1962

.6 – George Simpson, *Conflict and Community – A Study in Social Theory* 1 T.S Simpson, N. Y, 1937

.7 Emery S. Bogardus, *Sociology* , The Mecmillan Co; N.Y, 1654

.8 John Rex, *Social conflict* , Published in the United States of America. By Longman Inc., New York, 1981

.9 Ibid

.10 Jon Boxborough: *Theories of Underdevelopment,* printed in Great Brain by Redwood burn limited, Trowbridge & Esher, 1979

.11 Paul Harrison: *Inside the Third World,* printed in Great Britain, by Richard Clay (The Ghauser Press) Ltd. Bongary, Safiolic, Second Edition, 1982

.12 Lwuis Riesberg: *Social Conflict.* Prentice – Hall, Inc, Englewood Cliffs, N. J. Second Edition 1982

.13 Robert L Sutherland,: *Introductory Sociology.* N. Y , 1961

.14 Michael W. Doyle– Hunjoon– Madalene O'Donnell and Laura Sitea, Peacebuildind: What is in aName?, Global Governance, vol.13, NO.1, 2007

.15 Richard Ponzio, The united nations peacebuilding commission: origins and initial practice,Op.cit

16. United Nations Peacekeeping Operations: Principles and Guidelines, United Nations, Department of peacekeeping operations- Department of field support, 2008

17. Nico J.Schrijver, The future of the charter of the United Nations, MaxPlanck yearbook of the United Nations law, Vol 10, 2006

18. Themes Of UN Reform,The American Journal Of International Law, Vol.99, July, 2005 Sovereignty:The Grand

19. Brian Urquhart, Security after the cold war, Brian Urquhart, Security in United Nations, Devided world, Oxford Universirty press, 1993 after the cold war, published

الانترنيت:-

1) http://www.unddr.org/iddrs.
2) http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/index.shtml
3) http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbc-countrymtgcs.shtml
4) http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/index.shtml
5) http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbso.shtml
6) http://www.unpbf.org/funding.shtml
7) www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/PeaceAndSecurity
8) .www.ohchr.org
9) www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/PeaceAndSecurity
10) .www.ohchr.org
11) www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages
12) www.startimes.com
13) https://ar.wikipedia.org
14) http://dictionary.reference.com/browse/gender

(15 http://www.alnoor.se/article.asp?id=30468#sthash.5ig6jxi.

(16 http//www.hec.ohio.state.edu/famlife

(17 www.academia.edu/

(18 http://azzous37.sephorum.com

(19 http://azzous37.sephorum.com

(20 www.wonldbank

(21 http://elsiyasa.blogspot.com/2014/05/blog-post_8.html

(22 *https://ar.wikipedia.org/wiki*

(23 *https://ar.wikipedia.org*

(24 *www.gmu.edu/academic/ijps*

(26 *https://sites.google.com/site*

(27 *https://journals.ju.edu.jo/JJSS/article/viewFile*

(28 https://sites.google.com/site

(29 www.new-educ.com

(30 http://educapsy.com/services/theorie-apprentissage

(31 www.ahewar.org/debat/show.art.asp

(32 www.marocdroit.com

(33 http://www.unpbf.org/funding.shtml

(34 http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbc-countrymtgcs.shtml

(35 http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbc-country.

(36 http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbc-country.

(37 http://www.un.org/arabic/peace/peacebuilding/pbc-countrymtgcs.shtml